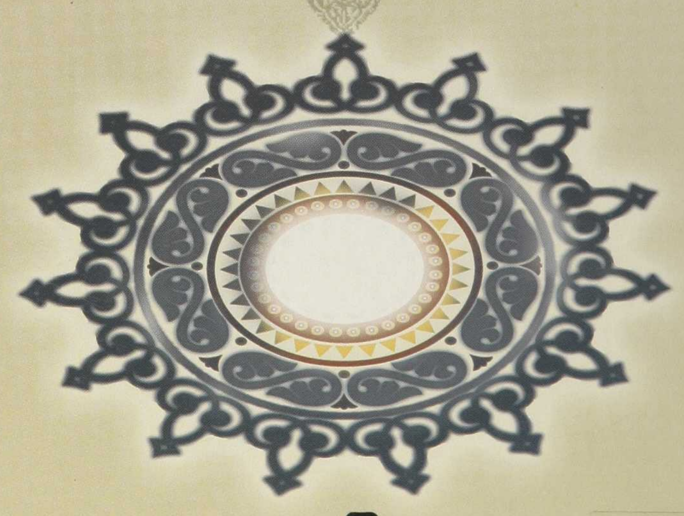
ا.د. ابراهيم حسين العسل

التنمية في الفكر الاسلامي

مفاهيم - عطاءات - معوقات - اساليب



التنمية في الفكر الإسلامي

مفاهيم - عطاءات - معوقات - أساليب

أ.د.إبراهيم حسين العسل

التنمية في الفكر الإسلامي

مفاهيم - عطاءات - معوقات - أساليب

المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع

الطبعة الأولى

1426 هـ ـ 2006 م

مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع

بيروت ـ الحمرا ـ شارع اميل اده ـ بناية سلام ـ ص.ب. 113/6311

تلفون 791123 (01) ـ تلفاكس 791124 (01) بيروت ـ لبنان

بريد الكتروني majdpub@terra.net.lb

ISBN 9953-463-08-5

الإهداء

إلى التي زاملتني أيام التدريس فتألمت لشقائي وعذابي وتمنت بإخلاص أن يعوضني الله توفيقاً وسعادة.

إلى التي ارتضاها الله شريكة حياتي ورفيقتي في خطوات الأمل والنجاح.

إلى زوجتي الصالحة المؤمنة... رمز عرفان بالفضل والجميل وآية تقدير ووفاء لما قدمته ولم تزل من تشجيع على المتابعة والتحصيل ولما هيأت لي من أجواء ومناخات، تابعت فيها أبحاثي وأنجزت مؤلفاتي بكل اطمئنان وراحة وضمير.

الدكتور إبراهيم العسل

المقدمة

إن الصراع من أجل البقاء، والسعي إلى حياة أفضل، هما ميلٌ رافق الإنسان منذ وجد على هذه الأرض ينشىء علاقة، ويبني أسرة، ويكوّن مجتمعاً، وينشد استقراراً.

إن الثورات الزراعية والصناعية والتكنولوجية التي رافقت تطور الإنسان مذ كان يعيش على جمع الجذور، ويأوي إلى الكهوف، إلى أن وصل إلى ارتياد الفضاء والاشتغال بعلوم الأليكترونيات، ما هي إلا وثباتٌ هادفة للسيطرة على العالم، وتسخير الطبيعة لخدمة أغراضه وتطلعاته، وتحسين الظروف المحيطة به.

لقد جاءت الشرائع الإلهية تذكر الإنسان بقدرته على تخطي الصعوبات من أجل بناء مجتمع أفضل، وتحضه على تجاوز العقبات في سبيل إقامة عالم أمثل، وتؤكد له بأن الله سبحانه وتعالى لم يخلقه عبثاً ولم يتركه هملاً ﴿أَيَحْسَبُ ٱلْإِنسَٰنُ أَن يُتْرَكَ سُدًى ﴿٣٦﴾﴾[1]، بل بعث إليه بالرسل وأفاض عليه بالأنبياء، واقتضت حكمته أن يكون محمداً ﷺ خاتَمَهم، وأن تكون رسالَتَه نهاية المطاف لجميع الرسالات السماوية، وأن تبلغ الدرجة العليا من الكمال والشمولية لجميع ما قد يحتاج إليه الإنسان في رحلته في هذه الحياة ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾[2].

---

(1) سورة القيامة، الآية: 36.

(2) سورة المائدة، الآية: 2.

وكان من الطبيعي أيضاً أن تكون مبادئ الإسلام صورة صادقة للمجتمع المثالي الذي ينشده كل إنسان يريد حقاً أن يكون لوجوده معنى ولحياته قيمة.

إذا كانت مشكلة العيش والطعام من أبرز المشاكل العالمية التي ظلت تواجه الإنسانية منذ بدء الخليقة، فإن ما هدف إليه الإسلام هو أن يضمن للإنسان ذلك القَدْرُ اللازمُ من الحاجات الضرورية لحياته، والأساسية لوجوده، ليَنْعُمَ بهناء العيش، ويحيا براحة الفكر، ويباشر مسؤولية الحياة الأخرى. ذلك أن الإسلام يدرك أن البطون الجائعة أبعد ما تكون عن الإيمان بجدوى المنطق المتزن، والفكر الراجح. يقول الإمام الغزالي في كتابه الاقتصاد في الاعتقاد: «إن نظام الدين لا يحصل إلا بنظام الدنيا... وإلا فمن كان جميع أوقاته مستغرقاً بحراسة نفسه من سيوف الظلمة، وطَلَبِ قوته من وجوه الغَلَبَة، متى يتفرغ للعلم والعمل وهما وسيلتان إلى سعادة الآخرة؟»[1].

فالإسلام كنظام حياة هو من وضع الخالق سبحانه وتعالى لا يقابِلُه ولا يدانيه أي نظام وضعي لأنه أكملَها وأشملَها وأفضلَها، طُبق خلال فترة من التاريخ فكان تجربة فريدة من حيث أبعادِها ونتائِجِها، إذ أثبت التطبيق أنه نظام عالميُّ المحتوى والفكر، علمي النظرة والتوجه، كفء الأداء والإنجاز، ولأنه كما يقول الدكتور عبد الحميد الغزالي: «جاء ليجمع في تزاوجٍ خلاق، وتوازُنٍ دقيق بين السماء والأرض، بين الروح والمادة، بين الآخرة والأولى، بين العبادات والمعاملات.. إعماراً للأرض في ظل ثوابت دافعة لهذا الإعمار، ومتغيرات تتشكل بفعل المكان والزمان.. وفي ظل علم وعمل يرتفع إلى مرتبة العبادة بالمعنى الواسع»[2].

لقد استطاع هذا النظام خلال مسيرته الأولى أن ينتهج عدة طرق وأن

(1) الغزالي، محمد حامد: الاقتصاد في الاعتقاد، مطبعة حجازي، القاهرة، لا رقم طبعة، لا تاريخ، ص 16.

(2) الغزالي، عبد الحميد: حول المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية، دار الوفاء، القاهرة، ط 1، 1409هـ/ 1989 ص 16.

يأخذ بيد المجتمع الإسلامي في معارج التقدم والازدهار. لكنه تعرض فيما بعد إلى انحسارات وتراجع بسبب قَفْلِ باب الاجتهاد، وافتقاد المرجعية، وتعدد الولاءات وغيرها. ثم ظهرت الدعوات التي حملها المفكرون على اختلاف ميولهم واتجاهاتهم والتي لاقت تجاوباً واتباعاً من قبل الأنظمة العربية والإسلامية التي ضعف إيمانها والتزامها بالإسلام، وابتعدت عن استصحاب قيمه في ضبط مسيرة حياتها، مما أدى إلى عجز الإنسان المسلم عن القيام بدوره المنوط به، وتحقيق الهدف الذي وجد من أجله، وفَرَّغت الأمة من عقولها المفكرة وسواعدها المنتجة.

واليوم، وبعد أن نفض أكثر المفكرين المسلمين أيديهم من معركة الأنظمة الاشتراكية والرأسمالية، وبعد أن تبين لهم أن فشل العالم الإسلامي في تجاوز التخلف كان سببه المناهج المستوردة من الغرب والشرق، تيقنوا أنه لا بد من العودة إلى المنهج الإسلامي كطريق تقود المسلمين إلى النجاة وتنقذهم من الضياع.

لقد بات واضحاً أن التخلف الذي ترزح تحت وطأته البلدان العربية والإسلامية هو تخلف حضاري تراكم عبر قرون، وأن التهديد الذي تواجهه الأمة العربية والإسلامية في شخصيتها ووجودها هو تحدٍ حضاري، وليس تحدياً اقتصادياً وسياسياً فحسب، وأن الإسلام يمثل المحتوى الحضاري للأمة الإسلامية، كما تأكد أن التنمية الإسلامية المنشودة لا بد أن تكون تغييراً حضارياً يتناول أبنية المجتمع كافة وأن تكون هذه التنمية نابعة من دين الإسلام وتراثه، وتكون النهضة الإسلامية الحضارية في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية هي المقابل الموضوعي لذلك التحدي.

نحن لا ندعي بأن الإسلام يقدم الحل السريع لبلوغ التنمية، أو العلاج السحري لتجاوز التخلف، وإنما نؤكد استناداً إلى ما حققته المسيرة الحضارية الإسلامية، بأن الإسلام يقدم النظرة الشاملة للتنمية، فيضع القواعد ليحمي من السقوط، ويلتزمُ بالقِيم والضوابط لتستقيم مسيرة الحياة، ويبقى على الإنسان ضمن هذا الإطارِ الاجتهادَ في وضع البرامج وإيجاد الأوعية الشرعية لحركة التقدم المطلوبة.

إنها محاولة مخلصة ومساهمة متواضعة نبتغي بها وجه الله سبحانه وتعالى، وإثارة همم الباحثين والعاملين في حقول الإنماء، ليطرقوا هذا الموضوع أو بعض نواحيه بشكل يؤدي إلى وضع منهجٍ أفضلَ وأكملَ للتنمية الإسلامية نظراً لأهميتها ودورها في تأمين الحاجيات المادية والروحية للأفراد، وتحقيق الرفاهية للمجتمعات، وبعث الطمأنينة والاستقرار للشعوب.

الدكتور إبراهيم العسل

الباب الأول

المفاهيم والمؤشرات والخصائص

تمهيد

لقد أصبح مفهوم التنمية عنواناً للكثير من السياسات والخطط والأعمال على مختلف الأصعدة، كما أصبح هذا المصطلح مُثْقلاً بالكثير من المعاني والتعميمات، وإن كان يقتصر في غالب الأحيان على الجانب الاقتصادي، ويرتبط إلى حد بعيد بالعمل على زيادة الإنتاج الذي يؤدي بدوره إلى زيادة الاستهلاك، لدرجة أصبحت معها حضارات الأمم تقاس بمستوى دخل الفرد، ومدى استهلاكه السنوي للمواد الغذائية والسكنية بعيداً عن تنمية خصائصه ومزاياه، وإسهاماته الإنسانية، وإعداده لأداء الدور المنوط به في الحياة، وتحقيق الأهداف التي خُلق من أجلها.

ولا بد من التسليم بأن قضية التنمية ومفهوماتها، لها فلسفاتها المختلفة التي تبلورت من خلال القيم الاعتقادية، والظروف النفسية، والتاريخية، والأزمات المادية التي مرت بها كل أمة، كما أن لها أوعيتُها، وأشكالُها، ووسائِلُها.

فالتنمية في حقيقتها عملية حضارية، لكونها تشمل مختلف أوجه النشاط في المجتمع بما يحقق رفاهية الإنسان وكرامته، وهي أيضاً بناءٌ للإنسان وتحريرٌ له، وتطوير لكفاءاته وإطلاق لقدراته. كما أنها اكتشاف لموارد المجتمع وتنميتُها وحسنَ تسخيرها.

من الأمور اللافتة للنظر أن الدول المتخلفة لا تزال تسعى إلى التنمية الاقتصادية وحدها، ظناً منها أن عملية التنمية والترقي تنحصر في إطارها، ذلك أن التخلف مشكلةٌ متعددة الأبعاد، تتفاعل في إيجادها جوانب المجتمع كلها. . . فالتخلف في مجال الاقتصاد لا يمكن أن يوجد في

مجتمع بمفرده، متعايشاً مع تقدم سياسي أو ثقافي أو اجتماعي، وإنما يكون التخلف الاقتصادي نتيجةً لتخلف سياسي وثقافي واجتماعي. فكل واحد من هذه الجوانب يكون مقدمة ونتيجة لغيره في وقت واحد. والتخلف في واحدة من هذه الجوانب مؤشرُ خللٍ وفساد في الجوانب الأخرى.

ونريد أن تؤكد هنا أن لكل أمة خصوصيتها، وعقيدتَها، ونظرتها إلى الكون والإنسان والحياة، وأن شخصيتها التاريخية الحضارية إنما تشكلت من خلال ذلك كله، وأن عمليات التنمية المأمولة يجب أن تأخذ بعين الاعتبار تلك الخصوصية، وأن استيراد الخطط والخبراء لن يؤدي الغاية إذا ما اعتمد على ذلك بشكل كامل، لأن تلك الخطط نبعت من خلال الظروف الخاصة بالمجتمعات الأخرى، ووضعت في اعتبارها معادلة الإنسان النفسية والاجتماعية في تلك المجتمعات.

فالذين يحاولون استيراد الخطط والخبراء كما يستوردون الطعام واللباس وغيرها دون الالتفات إلى تلك المعادلة وتلك الخصوصية، لا يزالون يعيشون على الأوهام حيث يمتلكون البصر ويفتقدون البصيرة. إن الواقع الذي نعيشه والصورة التي انتهت إليها الخطط المستوردة في العالم الثالث، أكبر دليل على ذلك، وإن كان يحلو لبعضهم المماراة بالباطل، ومحاولة الإلقاء بالتَّبِعَةِ على فساد التطبيق، وليس على الخلل في الخطط المستوردة وبُعدها عن معادلة الإنسان النفسية والاجتماعية.

ونحن لا نريد بهذا إغلاق الأبواب والنوافذ، وعدم الإفادة من التجارب العالمية في إطار التبادل المعرفي، وإنما الذي ندعو إليه هو إعطاء الشروط النفسية والفنية وخصوصية الأمة بُعدها الصحيح والكامل في عملية التنمية المأمولة. فكثيرة هي الأمم التي استفادت من التراكم المعرفي العالمي في مجال التخطيط والتنمية، وحققت النهوض بل والتحدي التقني مع احتفاظها بخصوصيتها ومعادلة إنسانها النفسية والاجتماعية كالدولة الإسلامية في بداية نهضتها ودولتي الصين واليابان في العصر الحديث.

من خلال الاستقراء التاريخي والتجارب الحديثة في المجتمعات الإسلامية والعربية، نستطيع التأكيد بأن عملية النهوض التي تعني التنمية

بمعناها الشامل لا يمكن أن تتحقق إلا من الداخل الإسلامي، آخذة بعين الاعتبار معادلة إنسان الإسلام النفسية والاجتماعية، وأن أي تجاهل لهذه المعادلة يعني عدم التفاعل مع أية خطة مقترحة، كما يعني تكريساً للتخلف، أو بعبارة أصح، تنمية للتخلف ومزيداً من التبعية.

قد تكون الإشكالية في فهم البعد الغيبي، وأثر الإيمان والتقوى في إعادة فاعلية الإنسان المسلم، وفي رعاية واستمرار تلك الفاعلية. ذلك أن الإيمان والتقوى ليسا عملية تواكلية سلبية، بعيدة عن الاستزادة من الإنتاج والنماء والسلوك الحضاري بشكل عام، حيث لا بد من الصبر والمجاهدة لتجاوز الظروف القاسية، وتخطي الأزمات الطارئة، فالوضع المادي مرتبط إلى حد بعيد بالواقع النفسي الإيماني وملازم له، قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾﴾[1] وقال تعالى.

﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾[2].

إنها المعاصي النفسية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي تؤدي بالأمة إلى الانهيار وتُعَوِّق حركتها، وتُوقف نموها. لذلك لا بد من المواجهة بأسلحة من الإيمان والتقوى والصبر والاستغفار والمجاهدة لتستعيد الأمة العافية والقدرة على الانطلاق من جديد.

إن حالة تنمية التخلف التي تعاني منها الأمة المسلمة والعربية، والتي تمتد إلى مختلف الأصعدة، وتؤدي إلى توالي النكسات الحضارية، واتساع الفجوة بين الواقع والإمكانات والأمنيات، لها أسبابها الكثيرة التي تندرج تحت العنوان الكبير وهو عدم تحقق الأمة بإسلامها إيماناً والتزاماً، واستصحاب قيمه في ضبط مسيرة الحياة على الرغم من مشروعات الأبهة

(1) سورة الأعراف، الآية: 96.

(2) سورة النحل، الآية: 112.

والتظاهر أمام الناس والتي يراد منها تغطية الفشل والعيش على وهم العافية، والسعادة بأحلام اليقظة.

ولعل في مقدمة الأسباب وجود قابلية التخلف لدى مسلم اليوم، بسبب انطفاء الفاعلية، والعطالة التي لحقت بأجهزته حتى انتهى إلى ما هو عليه من يأس وقنوط.

كما أن استيراد المناهج وتضارُبَهَا وبُعدها عن استلهام الشخصية الحضارية التاريخية، وبناء المرجعية الصحيحة أدى إلى لون من التمزق النفسي، والشخصية المهزوزة، والرؤية الفكرية المضطربة، وعجز عن تحضير الإنسان المسلم لدوره المنوط به وتحقيق الهدف الذي وجد من أجله، ألا وهو عِمارةُ الأرض.

كذلك فقد تبين أيضاً أن الاستبداد السياسي هو المعضلة لأنه عطل الطاقة، وقضى على ملكات الإبداع، وركز على أهل الولاء، وطارد أهل الخبرة، وفَرَّغَ الأمة من عقولها المفكرة وسواعدها المنتجة. ولم يعد خافياً أن من وسائل الدول المتحكمة في العالم اليوم، والتي تسعى إلى توسيع فجوة التخلف، فرض لون من الإرهاب الفكري على العالم النامي بواسطة ركائزها، يُمَكِّنُها من امتصاص القوة المفكرة، والتخصصات النادرة وجذبها إليها، عن طريق إغرائها بالمال وتوفير فرص النمو العلمي والثقافي، وتأمين أجواء الحرية والديمقراطية.

لقد نجح تخطيط الغرب لعصر ما بعد الاستقلال، في جعل الدول الإسلامية والعربية تابعة له وإدخالها في قائمة المقترضين، وتكبيلها بالديون والفوائد بحيث أصبح يتحكم بها عن طريق صندوق النقد الدولي وشروطه، تحكماً عجزت عن بلوغه المؤسسات السياسية والاستعمارية...

لذلك نرى أنه لا بد من مواجهة الحقائق، ومن تبني التنمية الإسلامية واعتمادها في معرفة الواقع، وتقدير حجم المعاناة، وتحديد مسارات الخطط وأساليب التنفيذ.

إن الدراسة العلمية للمجتمعات الإسلامية والعربية لا تكتفي ببيان أوجه القصور والتداعي، بل تهدف إلى إيجاد حلول للمشكلات القائمة

والتي قد تطرأ، وذلك على ضوء معطيات ملموسة، وفي ظل منهج إسلامي نابع من الذات الإسلامية، بعيدٍ عن التبعية للخارج ولأفكاره المستوردة.

إن بإمكان المسلمين تقديم الفقه الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والتربوي المطلوب، واستيعاب ومواجهة المتغيرات، والإفادة من تجارب الآخرين. فالإسلام لا يُفَصِّل البرامج، وإنما يقدم المبادئ والقيم الضابطة، ويحدد السياسات والمسارات الأساسية للمجتمع[1].

(1) الشكيري، عبد الحق: التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، كتاب الأمة، طبعة خاصة بمصر تصدر عن مؤسسة أخبار اليوم، العدد 17، رجب 1408هـ فبراير 1988م، ص ص 5 ـ 25 (بتصرف).

الفصل الأول

مدخل إلى مفهوم التنمية

تمهيد

أولاً: مفاهيم التنمية.

1 ـ أهداف التنمية.

2 ـ أنواع التنمية.

ثانياً: معايير تصنيف البلدان.

1 ـ حسب مجاميع التنمية البشرية.

2 ـ حسب مجاميع الدخل.

3 ـ حسب المجاميع العالمية.

4 ـ حسب مجاميع المناطق الإقليمية.

ثالثاً: مؤشرات التنمية.

1 ـ العوامل الاقتصادية.

2 ـ العوامل الاجتماعية.

3 ـ العوامل السياسية.

تمهيد

رغم الإمكانات البشرية والجغرافية والاقتصادية الضخمة التي تتمتع بها الأمة الإسلامية والعربية فإن معظم بلدانها لم تتجاوز عتبة التخلف قياساً إلى نهضة العالم الصناعي وتقدمه. ففي تقرير التنمية البشرية لعام 2002 الصادر عن الأمم المتحدة نجد صورة واضحة عن التقهقر التنموي الإسلامي حيث لم نجد في لائحة الدول ذات تنمية بشرية عالية والبالغ عددها ثلاثة وخمسون سوى أربع دول هي: البحرين /0,831/ ، الكويت /0,813/ ، الإمارات العربية المتحدة /0,812/ وقطر /0,803/ [*]. كذلك جاءت بعض الأقطار الإسلامية في مستوى تنموي متخلف جداً تراوح بين /0,499/ في باكستان والسودان و/0,275/ في سيراليون مقابل /0,942/ في النرويج و/0,913/ في أسبانيا[1].

تقع غالبية البلدان العربية والإسلامية في المستويات الوسطى من الناتج المحلي للفرد في العالم، فنصيب الفرد في السودان /1797/ دولار، وفي سيراليون /490/ دولار، بينما يبلغ في الولايات المتحدة الأمريكية /34142/ دولار وفي سويسرا /28769/ دولار[2].

(*) هي بلدان صغيرة المساحة، قليلة الشأن تعتمد على ثروتها الضخمة من النفط الذي ساهم في ارتفاع نسبة التنمية البشرية فيها.

(1) انظر جدول رقم (1)، مؤشرات العوامل الاقتصادية المأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 2003م.

(2) انظر جدول رقم (1)، مؤشرات العوامل الاقتصادية المأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 2003م.

هناك إشكالية التعليم التي تجابه الإنسان المسلم والعربي، فقد أشارت إحصاءات الأمم المتحدة لعام 2002، إلى معدلات مرتفعة للأمية في البلدان الإسلامية والعربية حيث وصلت إلى 44,7% في مصر و56,8% في باكستان و0,64 في سيراليون بينما انعدمت الأمية في سويسرا والمانيا وتتراوح بين 2,2% في كوريا و7,7% في سنغافورة.

كذلك فإن عدد العلماء والمهندسين العاملين في مجال البحث العلمي لكل مليون شخص هو في أعلاه لدى جمهورية إيران الإسلامية / 590/ شخص بينما في الولايات المتحدة الأمريكية بلغ / 4103/ أشخاص[1].

إن الإنسان المسلم والعربي لا يحظى إجمالاً بالرعاية الصحية الضرورية، لذلك فإن العمر المتوقع عند ولادته لا يزيد في أعلاها عن / 73,1/ سنة في لبنان وبلغ في أدناها / 38,9/ سنة في سيراليون بينما يصل العمر المتوقع عند الولادة إلى / 78,9/ سنة في سويسرا و/ 78,5/ في اسبانيا[2].

بلغ عدد وفيات الرضع بين كل 1000 حالة ولادة حية في البلدان العربية والإسلامية / 8/ في ماليزيا و/ 120/ في موريتانيا بينما وصل إلى / 4/ في النرويج و/ 3/ في سويسرا[3]. وبلغ عدد وفيات الأطفال / 9/ في ماليزيا و/ 83/ في موريتانيا بينما وصل إلى / 4/ في النرويج و/ 5/ في سويسرا[4]، بلغ عدد الأطباء لكل 100,000 شخص في البلدان العربية والإسلامية في مصر / 202/ طبيب وفي السودان / 9/ أطباء بينما وصل

(1) انظر جدول رقم (3) مؤشرات العوامل السياسية المأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 2003م.

(2) انظر جدول رقم (2) مؤشرات العوامل الاجتماعية المأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 2003م.

(3) انظر جدول رقم (2) مؤشرات العوامل الاجتماعية المأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 2003م.

(4) انظر جدول رقم (2) مؤشرات العوامل الاجتماعية المأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 2003م.

في إسبانيا إلى / 424/ طبيب وفي النرويج / 413/ طبيب[1].

أما الخلل الملفت في المجتمع الإسلامي والعربي فيتمثل في تخلف المرأة وتهميشها في عملية التنمية. فبينما تتجه المرأة إلى المساواة مع الرجل في أكثر الدول المتقدمة والحصول على فرص متكافئة في التعليم والعمل، لا تزال نسبة أمية النساء في البلدان العربية والإسلامية مرتفعة وتقارب 65% كمعدل عام ولا تشكل المرأة في متوسط القوى العاملة سوى 29%[2].

هناك أيضاً الشكوى المرتفعة في معظم البلدان العربية والإسلامية من الغياب الكلي والجزئي لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية. فثمة أحكام إعدام، وأعمال تعذيب، واختفاء أشخاص أو سجنهم في وطنهم. وثمة عدم احترام للحرية الشخصية والحياة الخاصة خلافاً لمبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. كما أن حرية الرأي والتعبير لا تُحْترم ولا يزال الحكم في بعضها في يد جماعة صغيرة أو في يد حكام تسندهم قوى خارجية مستَغِلَّة ومستبدة.

أولاً: مفاهيم التنمية

التنمية لغةً معناها «النماء» أي الازدياد التدريجي. يقال نما المال ونما الزرع نمواً أي تراكم وكثر، ويستخدم اصطلاح التنمية عادة بمعنى الزيادة في المستويات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها.

هناك اختلاف بين مفهوم النمو Croissant والتنمية Developpement. فالنمو يشير إلى التقدم التلقائي أو الطبيعي أو العفوي دون تدخل متعمد من قبل الفرد والمجتمع. أما التنمية فهي العمليات المقصودة التي تسعى إلى إحداث النمو بصورة سريعة في إطار خطط مدروسة وفي حدود فترة زمنية معينة. النمو هو عملية نضج تلقائي ومستمر، وزيادة في النوع والكم في

(1) انظر جدول رقم (2) مؤشرات العوامل الاجتماعية المأخوذ من تقرير التنمية البشرية لعام 2003م.

(2) تقرير التنمية البشرية لعام 1993.

سلسلة من المراحل الطبيعية. أما التنمية فهي تخضع للإرادة البشرية وتحتاج إلى دفعة قوية تحركها قدرات إنسانية خبيرة تخرج المجتمع من حالة الركود إلى الحركة والتقدم[1].

كذلك يوجد اختلاف بين مفهوم التغير Changement والتنمية. فالتغير هو التحول الذي يقع في التركيب السكاني للمجتمع، أو في نظمه أو في أنماط علاقاته أو في قيمه ومعاييره التي تؤثر في سلوك أفراده[2]. والتغير لا يؤدي بالضرورة والحتمية إلى التقدم والازدهار، بينما نجد أن غرض التنمية هو الانطلاق نحو الأفضل بخطى مستقيمة صاعدة. كما أن الفرق بين التغير والتنمية يتمثل في أن التنمية يفترض مسيرها في خط واضح يتجه نحو الأمام ويميزها عما كانت عليه، كما تفترض حكماً أنها تسير نحو الأفضل بعكس التغير الذي لا يفترض فيه الأحسن على طول الخط وإنما قد يكون تغيراً إلى الأسوأ[3].

فالتنمية هي النمو المدروس على أسس علمية، والذي قيست أبعاده بمقاييس عملية، سواء كانت تنمية شاملة، أم تنمية في أحد الميادين الرئيسية مثل الميدان الاقتصادي أو الاجتماعي أو السياسي، أو الميادين الفرعية كالتنمية الصناعية أو التنمية الزراعية[4].

يرى الدكتور عبد المنعم شوقي بأن التنمية «هي العملية التي تبذل بقصد ووفق سياسة عامة لإحداث تطور وتنظيم اجتماعي واقتصادي للناس وبيئاتهم، سواء كانوا في مجتمعات محلية أم إقليمية أم قومية بالاعتماد على المجهودات الحكومية والأهلية المنسقة، على أن يكتسب كل منهما

---

(1) بدوي، أحمد زكي: معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت، ط 2، 1986، ص 187.

(2) المصدر نفسه، ص 382.

(3) سببت الحرب اللبنانية التي حدثت بين عام 1975 ـ 1992 انقسامات في التركيب السكاني، وفي أنماط العلاقات الاجتماعية، وإلى تدهور اقتصادي واجتماعي وبالتالي تراجع التغير إلى الوراء بدل التقدم.

(4) الجوهري، عبد الهادي وآخرون: دراسات في التنمية الاجتماعية، «مدخل إسلامي»، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، ط 1، 1982، ص 111.

قدرة أكبر على مواجهة مشكلات المجتمع نتيجة لهذه العمليات»[1].

والتنمية عند محمد توفيق صادق هي: «عملية مجتمعية تراكمية، تتم في إطار نسيج من الروابط، بالغ التعقيد، بسبب تفاعل متبادل بين العديد من العوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والإدارية، الإنسان هدفها النهائي ووسيلتها الرئيسية. إن الحصيلة النهائية لهذه العملية ليست مجرد حاصل جمع التغيرات التي تطرأعلى الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والإدارية، بل حصيلة نسيج التفاعلات المتبادلة بينها، والتي تشكل كل منها عاملاً مستقلاً وتابعاً في آن واحد، وتتوقف درجة أثر وتأثر، وبالتالي أهمية كل جانب من جوانب هذه العملية المجتمعية على الظروف التي تتم في ظلها عملية التنمية من جهة، وعلى الشوط الذي قطعته مسيرة التنمية من جهة أخرى»[2].

والتنمية عند حامد القرنشاوي هي: «إحداث مجموعة من المتغيرات الجذرية في مجتمع معين، بهدف إكساب ذلك المجتمع القدرة على التطور الذاتي المستمر، بمعدل يضمن التحسن المتزايد في نوعية الحياة لكل أفراده، بمعنى زيادة قدرة المجتمع على الاستجابة للحاجات الأساسية والحاجات المتجددة لأعضائه، بالصورة التي تكفل زيادة درجات إشباع تلك الحاجات عن طريق الترشيد المستمر لاستغلال الموارد المتاحة وحسن توزيع ذلك الاستغلال»[3].

يعرف الدكتور صلاح العبد التنمية بأنها: «عملية تعبئة وتنظيم جهود أفراد المجتمع وجماعاته، وتوجيهها للعمل المشترك مع الهيئات الحكومية بأساليب ديمقراطية لحل مشاكل المجتمع، ورفع مستوى أبنائه اجتماعياً واقتصادياً وصحياً وثقافياً، ومقابلة احتياجاتهم بالانتفاع الكامل لكافة

---

(1) شوقي، عبد المنعم: تنمية المجتمع وتنظيمه، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، الطبعة الثانية، 1961، ص 43.

(2) صادق، محمد توفيق: التنمية في دول مجلس التعاون، مجلة عالم المعرفة، الكويت، العدد 103، شوال 1406هـ تموز 1986، ص 57.

(3) القرنشاوي، حامد: تساؤلات حول اقتصاديات التعليم وقضايا التنمية في الوطن العربي، الكويت 1999، ص 25.

الموارد الطبيعية والبشرية والفنية والمالية المتاحة»[1].

أما الدكتور عبد الهادي الجوهري فيعرفها بأنها: «التحريك العلمي المخطط لمجموعة من العمليات الاجتماعية والاقتصادية من خلال إيديولوجية معينة لتحقيق التغير المستهدف من أجل الانتقال من حالة غير مرغوب فيها إلى حالة مرغوب الوصول إليها»[2].

لقد تبين لنا من خلال التعاريف المختلفة بأن مفهوم التنمية ليس ثابتاً ومستقراً ومتفقاً عليه من المختصين، فكُلٌ يتناوله من زاويته، وينظر إليه انطلاقاً من الايديولوجية الحاكمة لفكره واختصاصه. ففي حين رآه الاقتصاديون الرأسماليون والاشتراكيون ازدياداً في الناتج القومي، وزيادة في دخل الفرد، وإن اختلفت سبل الإنماء الاقتصادي والقانون الحاكم له؛ ذهب الاجتماعيون إلى أنه وسيلة لتمكين الإنسان من تحقيق نموه وبلوغ غاية وجوده، وتحقيق قدر أكبر من الرفاه، وتأمين مستوى أرفع لنمط حياته وبالتحديد الاجتماعي منه والصحي والتعليمي والخدماتي.

إن تعريف التنمية له بُعْدٌ مصيري لأنه على ضوء المفهوم تترتب كل الصيرورة التنموية حاضراً ومستقبلاً، لأن التنمية في جوهرها جهد هادف في النهاية.

في البداية كان ثمة ميل خاص لحصر التنمية في الإطار الاقتصادي، وبالتالي اعتبار النمو الاقتصادي بمثابة المؤشر الأوحد لقياس مستوى التنمية بل ووجودها الفعلي. لكن فيما بعد تطورت النظرة إلى التنمية فأصبح مفهومها إشباع الحاجات الأساسية لأفراد المجتمع (الغذاء، السكن، الكساء، الصحة، التعليم، العمل...)، إلى جانب الحاجات الثانوية أو المعنوية التي تتلخص في تحقيق الذات بالإنتاج، والمشاركة في

---

(1) العبد، صلاح: محاضرات في تنمية الجماعات المحلية، دورة أخصائي التنمية الريفية في لبنان، 1965، ص 7.

(2) الجوهري، عبد الهادي وآخرون: دراسات في التنمية الاجتماعية، م.س، ص 111.

تقرير المصير، وحرية التعبير والتفكير، والأمن، والشعور بالكرامة، والاعتزاز بروح المواطنة وغيرها.

إن التنمية هي فعل إرادة واعية، مدَرَّبَة، في مجتمع تحكمه سلطةٌ مريدة لا مُزعنة، مُخطَّطة لا مُنفِّذة. وبما أن الإسلام لا يحصر التنمية بالجانب المادي بل يتعداها إلى الإنسان الفرد والمجتمع الإنساني، فإن التنمية المتكاملة والشاملة لا يمكن تصورها إلا في مجتمع إسلامي. فأخطاء الحضارة الغربية، والمأزق الأخلاقي الذي تتخبط فيه، والروح العدوانية التي تسيطر على أذهان القادة المخططين، لا تعالَجُ إلا بمبادئ ترسم صراطاً مستقيماً للفرد والمجتمع، يوصلهما إلى الكمال في شتى الميادين.

وإذا كانت التحولات التي حصلت في العالم المتقدم هي فعل إرادة الحكومات، فالسبيل الوحيد للبدء بخطط التنمية والنهوض بالمجتمعات الإسلامية هو إيصال المجموعة المستنيرة والمسلمة التي تمتلك أيديولوجية تنموية ومستقلة، وتحمل عقيدة تضمن سلامة الفطرة والمسار للإنسان والمجتمع، وبذلك فقط نضمن الطريق والنتيجة، وإلا سنبقى في ضمن الدائرة المغلقة، ندور حول أنفسنا وننتج تخلفاً بعد تخلف.

1 ـ أهداف التنمية

إن هدف التنمية الأساسي هو تحسين حياة البشر، وهذا يعتمد على مستوى إشباع حاجات الأفراد الأساسية والثانوية، وهذا يعتمد بدوره أيضاً على زيادة وتنويع السلع والخدمات المتاحة وعلى رفع قدرات الأفراد للحصول عليها..

إن رفع مستوى إشباع الحاجات الأساسية يعزز تطلع الفرد إلى رفع مستوى إشباع حاجاته الثانوية وتحقيق ذاته الإنسانية، ويتم ذلك بتحسين فرص العدالة الاقتصادية والاجتماعية، وفرص المشاركة في العمليات السياسية.

إن مفاهيم التنمية وإن تعددت فإنها تتفق في الهدف العام الذي يعني تحقيق سعادة الإنسان ورفاهيته وتقدم المجتمع اقتصادياً واجتماعياً

وسياسياً، ومن أهداف التنمية أن يتمتع الناس بحياة طويلة وصحية وخلاقة ولن يتحقق ذلك إلا في ظل حرية سياسية وإدارية تساهم في زيادة نطاق اختيارات الناس بحيث تمكنهم من المشاركة في عمليتي التخطيط ووضع القرار، وتمكنهم من تنظيم مجتمعاتهم عن طريق توافق الآراء والتشاور بدلاً من تنظيمها عن طريق الإملاء من جانب الصفوة الأوتوقراطية.

تهدف التنمية إلى إحداث سلسلة من المتغيرات الوظيفية والهيكلية اللازمة لنمو المجتمع، وذلك بزيادة قدرة أفراده على استغلال الطاقة المتاحة إلى أقصى حد ممكن لتحقيق أكبر قدر من الحرية والرفاهية لهؤلاء الأفراد بأسرع من معدل النمو الطبيعي[1].

تهدف التنمية إلى توسيع فرص الحريات والقدرات الموضوعية للناس في التعليم والصحة والسياسة والاقتصاد وفي البحوث العلمية، وبذا تكون عاملاً فعالاً وسبباً لتوليد تغيير سريع في بناء إنسان جديد يتمتع بالرفاه والحرية معاً[2].

هدف التنمية هو الانتقال إلى مرحلة جديدة شاملة الإنتاج والإنسان ومقدراته وقدراته وفرص حياته ومشاركاته الإيجابية على مستوى مغاير لمرحلة سابقة.

هدف التنمية تهيئة سيطرة الإنسان على بيئته وإمكاناته وطاقاته لبناء حاضره ومستقبله من واقع الشعور بمسؤولية الانتماء الاجتماعي والقدرة على المنافسة في عالم يحكمه منطق الصراع[3].

تهدف التنمية إلى تأمين زيادة مستمرة في متوسط دخل الفرد عبر فترة ممتدة من الزمن، وإلى إنشاء التنظيم السياسي الممثل لمصالح القوى صاحبة المصلحة الحقيقية في التنمية، وإلى إيجاد أعداد وفيرة من الكفاءات الإدارية والتنظيمية، وإلى إجراء تغييرات في القيم والعادات وفي بعض

---

(1) بدوي، أحمد زكي: معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، م.س، ص 384.
(2) صن، أماريتا: التنمية حرية، ترجمة شوقي جلال، مجلة عالم المعرفة، الكويت، العدد 303 مايو 2004م، ص 10.
(3) المرجع نفسه، ص 9.

التنظيمات والمؤسسات السائدة أو خلق مؤسسات وتنظيمات جديدة[1].

تهدف التنمية إلى إزالة جميع المصادر الرئيسية لبقاء التخلف منها الفقر والطغيان، وضعف الفرص الاقتصادية، وكذا الحرمان والقهر الاجتماعي والسياسي[2].

تهدف التنمية الإسلامية إلى إقامة مجتمع يتمتع بأعلى مستويات المعيشة الطيبة، والتي يصل إليها بزيادة الإنتاج إلى أقصى حد ممكن، أي تحقيق الكفاية لكل إنسان في المجتمع سواء بجهوده الخاصة أم عن طريق ميزانية الزكاة لمن يعجز عن تحقيقه بنفسه، وتحقيق الوفرة الاقتصادية إلى جانب الرفاهية الاجتماعية والسعادة الروحية[3].

2 ـ أنواع التنمية

أصبحت مشكلة التنمية القضية الأساسية للمفكرين الاقتصاديين والاجتماعيين ورجال البحث العلمي، وأصبحت القضية الأولى التي تواجه حكومات البلدان المتخلفة، والتي تعتبر القدرة على مواجهتها معياراً أساسياً للحكم على مدى نجاح أو فشل هذه الحكومات.

يتطلب نجاح التنمية وجود أعداد وفيرة من الكفاءات الإدارية والتنظيمية، وتوسيع الجهاز الحكومي وإعادة تنظيمه وتدعيمه بهذه الكفاءات لمقابلة احتياجات عملية التنمية، وإلى تغيير جذري في الجو الفكري العام في القيم والعادات السائدة وإدخال أفكار جديدة، وإلى تغيير جوهري في بعض التنظيمات والمؤسسات السائدة، أو خلق مؤسسات وتنظيمات جديدة.

إن التنمية التي نقصدها هي التي تهتم بجميع متطلبات الإنسان

---

(1) محي الدين، عمرو: التخلف والتنمية، دار النهضة العربية، بيروت، لا رقم طبعة، لا تاريخ، ص ص 210 ـ 221 (بتصرف).

(2) صن، أماريتا: التنمية حرية، م.س، ص 16.

(3) يوسف، يوسف ابراهيم: استراتيجية وتكتيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، 1401هـ، ص ص 178 ـ 179.

الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والبيئية والتي تعمل على إشباع حاجاته الأساسية والثانوية وتوفر متطلباته المادية والروحية، والتي يمكن تعريفها بما يأتي:

أ ـ التنمية الاقتصادية: ـ هي عملية بموجبها تستخدم دولة مواردها المتاحة لتحقيق معدل سريع للتوسع الاقتصادي يؤدي إلى زيادة مطردة في دخلها القومي وفي نصيب الفرد من السلع والخدمات. وتتطلب هذه التنمية التغلب تدريجياً على المعوقات الاقتصادية وتوافر رؤوس الأموال، والخبرة الفنية والتكنولوجيا[1].

ـ هي التي تربي الإنسان على حب العمل والإنتاج لنفسه وللمجتمع من حوله، وهي التي تَعْرف قيمة العمل وتضعه في مكانه الصحيح.

ب ـ التنمية الاجتماعية: ـ هي الجهود التي تبذل لإحداث سلسلة من المتغيرات الوظيفية والهيكلية اللازمة لنمو المجتمع، وذلك بزيادة قدرة أفراده على استغلال الطاقات المتاحة إلى أقصى حد ممكن لتحقيق أكبر قدر من الحرية والرفاهية لهؤلاء الأفراد بأسرع من معدل النمو الطبيعي[2].

ـ هي التي تجعل الإنسان يحس بالمجتمع كله من حوله وكأنه أسرة واحدة بل كأنه جسد واحد.

ج ـ التنمية السياسية: ـ هي دراسة التنظيم الرسمي للحكومة والإدارة المركزية والمحلية، ودراسة المشكلات التطبيقية في التنظيم والإجراءات بغية تحقيق التكامل بين القضايا الوصفية والتقويمية[3].

ـ هي التي توجه الإنسان كيف تقام الحكومات وكيف تساس شؤون الناس.

ـ هي التي ابتدعت نظماً لإدارة الدولة والإشراف على مرافقها وأرست قواعد لمحاسبة المسؤولين.

---

(1) بدوي، أحمد زكي: معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، م.س، ص 123.
(2) المصدر نفسه، ص 384.
(3) المصدر نفسه، ص 319.

د ـ التنمية الثقافية: ـ هي التغير الذي يحدث في الجوانب المادية وغير المادية للثقافة بما في ذلك العلوم والفنون والفلسفة والتكنولوجيا والأذواق الخاصة بالمأكل والمشرب واللغة، بالإضافة إلى التغيرات التي تحدث في بنيان المجتمع ووظائفه[1].

ـ هي التي تجعل الفرد يقرأ ويطلع ويتابع ما يجري في مجتمعه وفي غيره من المجتمعات من إنتاج فكري وحوادث وأخبار.

هـ ـ التنمية البيئية أو المستدامة: ـ هي التي تلبي احتياجات الحاضر دون أن يُعَرَّض للخطر قدرة الأجيال التالية على إشباع احتياجاتها والتي من شأنها أن تقودنا إلى ممارسة النوع الصحيح من النمو الاقتصادي القائم على التنوع الحيوي وعلى التحكم في الأنشطة الضارة بالبيئة وتجديد أو تعويض المواد القابلة للتجديد، وحماية البيئة الطبيعية بل وازدهارها[2].

ـ هي التفاعل المستمر مع ما يحيط بالإنسان من طبيعة ومجتمعات بشرية ونظم اجتماعية وعلاقات شخصية، ومواجهة الأضرار الناتجة عن تقدم الصناعة الحديثة وحماية المصادر الطبيعية والهواء من التلوث، والتنسيق بين زيادة سكان العالم وزيادة موارد الثروات الطبيعية والزراعية والصناعية لمواجهة متطلبات حياتهم[3].

إن قضية التنمية بأنواعها المختلفة تمثل أحد القضايا الرئيسية التي تحتل مكانة خاصة على المستوى القومي والعالمي، وأحد علامات ذلك تلك الدراسات والندوات والبحوث والمقالات التي تنشر في مختلف أنحاء العالم بهدف فهم مشكلة تخلف العالم الثالث ومواجهتها مواجهة علمية حقيقية. ومن الطبيعي أن تتعدد وتتصارع الاتجاهات النظرية المختلفة التي

---

(1) المصدر نفسه، ص 92.

(2) مارشال، جوردن: موسوعة علم الاجتماع، مج 1، ترجمة محمد الجوهري وزملاؤه، المجلس الأعلى للثقافة بمصر، القاهرة، ط 1، 2000م، ص 492.

(3) بدوي، أحمد زكي: معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، م. س، ص 135 ـ 136.

تحاول التصدي لهذه المشكلة وأن تتباين الحلول المقترحة لمواجهتها[1].

ثانياً: معايير تصنيف البلدان

من الواضح أن التخلف لا يعني انعدام التنمية، لكنه مفهوم وثيق الارتباط بحقيقة تفاوت التنمية الاجتماعية الإنسانية، وبوصفه وسيلة لمقارنة مستويات التنمية بين الشعوب. فكل شعب قد نما بشكل أو بآخر، وبدرجة أكبر أو أقل من غيره تبعاً لأوضاع اقتصادية واجتماعية وسياسية معينة.

لقد بدا لبعض علماء الاجتماع أن من الحكمة استخدام تعبير «البلدان النامية» بدلاً من «البلدان المتخلفة» محاولة لتجنيب أي إيحاءات مشينة يمكن أن ترتبط بالتعبير الثاني، والتي ربما تفسر بمعنى التخلف العقلي أو الأخلاقي أو الجسدي.

وعلى أي حال فإنه من الأفضل على المستوى الاقتصادي الإبقاء على تعبير «المتخلفة» وليس «النامية» لأن التعبير الثاني يخلق انطباعاً بأن بلدان العالم الثالث قد تجاوزت مرحلة التخلف الاقتصادي، وانضمت إلى دول العالم الصناعية، وأنها حررت ذاتها من علاقة الاستغلال وهو أمر غير صحيح لأنها ما زالت تتعرض لاستغلال أكثر حدة وبأساليب جديدة من جانب العواصم الاستغلالية.

إن مفهوم التخلف يقوم أساساً على المقارنة: مقارنة الدخل القومي للبلدان ومتوسط دخل الفرد فيها، مقارنة معدل التنمية البشرية فيما بينها، مقارنة الأوضاع العامة لفترتين مختلفتين في بلد معين، مقارنة بلدين في مرحلة معطاة من الزمان. كما يعبر عن علاقة استغلالية من نوع خاص علاقة سيطرة بلد ما، مباشرة أم غير مباشرة بحيث تجرده من ثمار موارده الطبيعية ونتاج طاقاته البشرية.

---

(1) الحسيني، السيد محمد وزملاؤه: دراسات في التنمية الاجتماعية، دار المعارف، القاهرة، ط 4، 1979م، ص 9.

1 ـ تصنيف البلدان حسب مجاميع التنمية البشرية

لقد تم تقسيم العالم إلى بلدان ذات تنمية بشرية عالية، وبلدان ذات تنمية بشرية متوسطة، وبلدان ذات تنمية بشرية منخفضة وذلك اعتماداً على دليل التنمية البشرية[*]، حيث اعتبرت البلدان التي يتجاوز فيها معدل الدليل / 0,800/ بلدان ذات تنمية عالية، والتي يتراوح معدل الدليل فيها ما بين / 0,500/ و/ 0,799/ اعتبرت بلدان متوسطة التنمية، أما التي يقل فيها معدل الدليل عن / 0,500/ صنفت بلدان منخفضة التنمية.

بلغ عدد البلدان ذات تنمية بشرية عالية / 53/ . أعلى معدل للدليل هو / 0,942/ في النرويج وأقل معدل هو / 0,800/ في لاتفيا. تضم هذه المجموعة أربع دول عربية فقط هي: البحرين / 0,831/ الكويت / 0,813/ ، الإمارات العربية المتحدة / 0,812/ وقطر / 0,803/ [1].

بلغ عدد البلدان ذات تنمية بشرية متوسطة / 84/ . أعلى معدل للدليل هو / 0,796/ في المكسيك وأدنى معدل هو في جزر القمر / 0,511/ . تضم هذه المجموعة إحدى عشر دولة عربية هي: الجماهيرية العربية الليبية / 0,782/ ، المملكة العربية السعودية / 0,759/ ، لبنان / 0,755/ ، عُمان / 0,751/ ، تونس / 0,722/ الأردن / 0,711/ ، الجزائر / 0,697/ ، الجمهورية العربية السورية / 0,691/ جمهورية مصر العربية / 0,682/ المغرب / 0,602/ ، جزر القمر / 0,511/ [2].

بلغ عدد البلدان ذات تنمية بشرية منخفضة / 36/ أعلى معدل للدليل فيها هو / 0,499/ في باكستان وأدنى معدل هو في سيراليون / 0,275/ . تضم هذه المجموعة أربع دول عربية هي: السودان / 0,499/ ، اليمن / 0,479/ ، جيبوتي / 0,478/ ، موريتانيا / 0,438/ [3].

---

(1) انظر جدول رقم (1)، مؤشرات التنمية الاقتصادية عن تقرير التنمية البشرية لعام 2003.

(2) المصدر نفسه.

(3) المصدر نفسه.

2 ـ تصنيف البلدان حسب مجاميع الدخل

جاء في تقرير التنمية البشرية لعام 2002 أن البلدان التي بلغ نصيب الفرد فيها من الناتج المحلي / 9266/ دولاراً أمريكياً وما فوق هي بلدان مرتفعة الدخل، وأن البلدان التي تراوح نصيب الفرد فيها ما بين / 756/ إلى / 9265/ دولار هي بلدان متوسطة الدخل. أما البلدان التي بلغ نصيب الفرد فيها / 755/ دولاراً وأقل فهي بلدان منخفضة الدخل.

بلغ عدد البلدان المرتفعة الدخل / 51/ وبلغ مستوى دخل الفرد في أعلاها / 50061/ دولار في لكسمبرغ وفي أدناها / 9401/ دولار في جنوب أفريقيا. بلغ عدد الدول العربية في فئة البلدان المرتفعة الدخل ستة هي: قطر / 18789/ دولار، الإمارات العربية المتحدة / 17935/ دولار، الكويت / 15799/ دولار، البحرين / 15084/ دولار، عُمَان / 13356/ دولار، المملكة العربية السعودية / 11367/ دولار.

بلغ عدد البلدان المتوسطة الدخل / 116/ ، وبلغ مستوى دخل الفرد في أعلاها / 9068/ دولار في ماليزيا وفي أدناها / 755/ دولار في غينيا ـ بيساو. بلغ عدد الدول العربية في فئة البلدان المتوسطة الدخل ثلاثة عشر هي: الجماهيرية العربية الليبية / 7570/ دولار، تونس / 6363/ دولار، الجزائر / 5308/ دولار، لبنان / 4308/ دولار، الأردن / 3966/ دولار، جمهورية مصر العربية / 3635/ دولار، الجمهورية العربية السورية / 3566/ دولار، المغرب / 3546/ دولار، جيبوتي / 2377/ دولار، السودان / 1797/ دولار، موريتانيا / 1677/ دولار، جزر القمر / 1588/ دولار، اليمن / 893/ دولار.

بلغ عدد البلدان المنخفضة الدخل / 6/ وبلغ مستوى دخل الفرد في أعلاها / 746/ دولار في النيجر وفي أدنها / 490/ دولار في سيراليون. لم نجد في فئة البلدان المنخفضة الدخل أي دولة عربية[1].

---

(1) لم نجد في تقرير التنمية البشرية لعام 2003 معلومات عن الدول العربية الثلاثة: الصومال ـ العراق وفلسطين المحتلة.

3 ـ تصنيف البلدان حسب المجاميع العالمية

جاء في تقرير التنمية البشرية لعام 2002 «تعاريف المصطلحات الإحصائية» في الصفحة 271 وتحت عنوان: تصنيف البلدان حسب المجاميع العالمية ما يأتي:

أ ـ البلدان النامية[*]: وعددها / 123/ وهي: **الجزائر** ـ أنغولا ـ أنتيغوا وبربودا ـ الأرجنتين ـ جزر البهاما ـ **البحرين** ـ بنغلاديش ـ بربادوس ـ بليز ـ بنن ـ بوتان ـ بوليفيا ـ بوتسوانا ـ البرازيل ـ بروني دار السلام ـ بوركينافاسو ـ بوروندي ـ كمبوديا ـ الكاميرون ـ الرأس الأخضر ـ جمهورية أفريقيا الوسطى ـ تشاد ـ شيلي ـ الصين ـ كولومبيا ـ **جزر القمر** ـ الكونغو ـ جمهورية الكونغو الديموقراطية ـ كورستاريكا ـ كوت ديفوار ـ كوبا ـ قبرص ـ **جيبوتي** ـ دومينيكيا ـ الجمهورية الدومينيكية ـ اكوادور ـ **مصر** ـ السلفادور ـ غينيا الاستوائية ـ اريتريا ـ أثيوبيا ـ فيجي ـ غابون ـ غامبيا ـ غانا ـ غرينادا ـ غواتيمالا ـ غينيا ـ غينيا بيساو ـ غيانا ـ هايتي ـ هندوراس ـ هونغ كونغ الصين ـ الهند ـ أندونيسيا ـ جمهورية إيران الإسلامية ـ جامايكا ـ **الأردن** ـ كينيا ـ جمهورية كوريا ـ **الكويت** ـ جمهورية لا والديموقراطية الشعبية ـ **لبنان** ـ ليسوتو ـ **الجماهيرية العربية الليبية** ـ مدغشقر ـ ملاوي ـ ماليزيا ـ ملديف ـ مالي ـ **موريتانيا** ـ موريشيوس ـ المكسيك ـ منغوليا ـ **المغرب** ـ موزامبيق ـ ميانمار ـ ناميبيا ـ نيبال ـ نيكاراغوا ـ النيجر ـ نيجيريا ـ **عُمان** ـ باكستان ـ بنما ـ بابوا غينيا الجديدة ـ باراغواي ـ بيرو ـ الفليبين ـ **قطر** ـ رواندا ـ سانت كيتس ونيفس ـ سانت لوسيا ـ سانت فنسنت وجزر غرينادين ـ ساموا (الغربية) ـ سامي تومي برينسبي ـ **المملكة العربية السعودية** ـ السنغال ـ سيشيل ـ سيراليون ـ سنغافورة ـ جزر سليمان ـ جنوب أفريقيا ـ سري لانكا ـ **السودان** ـ سورينام ـ سوازيلند ـ **الجمهورية العربية السورية** ـ جمهورية تنزانيا المتحدة ـ تايلند ـ توغو ـ ترينيداد وتوباغو ـ **تونس** ـ تركيا ـ أوغندا ـ **الإمارات العربية المتحدة** ـ أوروغواي ـ فانواتو ـ فنزويلا ـ فييت نام ـ **اليمن** ـ زامبيا ـ زمبابواي.

(*) جاءت جميع الدول العربية في فئة البلدان النامية. لم يرد في التقرير أسماء الدول الثلاث المتبقية من الدول العربية وهي: الصومال، العراق وفلسطين المحتلة.

ب ـ أقل البلدان نمواً[1]: عددها / 44/ وهي: أنغولا ـ بنغلاديش ـ بنن ـ بوتان ـ بوركينافاسو ـ بوروندي ـ كمبوديا ـ الرأس الأخضر ـ جمهورية أفريقيا الوسطى ـ تشاد ـ جزر القمر ـ جمهورية الكونغو الديموقراطية ـ جيبوتي ـ غينيا الاستوائية ـ اريتريا ـ أثيوبيا ـ غامبيا ـ غينيا ـ غينيا بيساو ـ هايتي ـ جمهورية لاو الديموقراطية الشعبية ـ ليسوتو ـ مدغشقر ـ ملاوي ـ ملديف ـ مالي ـ موريتانيا ـ موزامبيق ـ ميانمار ـ نيبال ـ النيجر ـ رواندا ـ ساموا (الغربية) ـ سان تومي وبرينسبي ـ السنغال ـ سيراليون ـ جزر سليمان ـ السودان ـ جمهورية تنزانيا المتحدة ـ توغو ـ أوغندا ـ فانواتو ـ اليمن ـ زامبيا.

ج ـ بلدان شرق ووسط أوروبا ورابطة الدول المستقلة: عددها / 25/ وهي: البانيا ـ أرمينيا ـ آذربيجان ـ بيلاروس ـ بلغاريا ـ كرواتيا ـ الجمهورية التشيكية ـ استونيا ـ جورجيا ـ هنغاريا ـ كازاخستان ـ قيرغيزستان ـ لاتفيا ـ ليتوانيا ـ جمهورية مقدونية اليوغوسلافية السابقة ـ جمهورية مولدوفا ـ بولندا ـ رومانيا ـ الاتحاد الروسي ـ سلوفاكيا ـ سلوفينيا ـ طاجيكستان ـ تركمانستان ـ أوكرانيا ـ أوزبكستان.

د ـ بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي: عددها / 30/ وهي: استراليا ـ النمسا ـ بلجيكا ـ كندا ـ الجمهورية التشيكية ـ الدانمرك ـ فنلندا ـ فرنسا ـ المانيا ـ اليونان ـ هنغاريا ـ ايسلندا ـ إيرلندا ـ إيطاليا ـ اليابان ـ جمهورية كوريا ـ لكسمبرغ ـ المكسيك ـ هولندا ـ نيوزيلندا ـ النرويج ـ بولندا ـ البرتغال ـ سلوفاكيا ـ إسبانيا ـ السويد ـ سويسرا ـ تركيا ـ المملكة المتحدة ـ الولايات المتحدة الأمريكية.

---

(1) تصنف الأمم المتحدة حالياً 49 بلداً في فئة أقل البلدان نمواً ويُدْرج التقرير ضمن هذا التصنيف 44 بلداً فقط مدرجة أيضاً في دليل التنمية البشرية ومن ثم فإن أفغانستان وتوفالو والصومال وكيريباسي وليبيريا ليست مدرجة ضمن تصنيف أقل البلدان نمواً.

هـ ـ بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي المرتفعة الدخل[1]: عددها / 23/ وهي: استراليا ـ النمسا ـ بلجيكا ـ كندا ـ الدانمرك ـ فنلندا ـ فرنسا ـ المانيا ـ اليونان ـ ايسلندا ـ إيرلندا ـ إيطاليا ـ اليابان ـ لكسمبرغ ـ هولندا ـ نيوزيلندا ـ النرويج ـ البرتغال ـ اسبانيا ـ السويد ـ سويسرا ـ المملكة المتحدة ـ الولايات المتحدة الأمريكية.

4 ـ تصنيف البلدان حسب مجاميع المناطق الإقليمية

جاء في تقرير التنمية البشرية لعام 2002 «تعاريف المصطلحات الإحصائية» في الصفحة 272 وتحت عنوان تصنيف البلدان حسب مجاميع المناطق الإقليمية ما يأتي:

أ ـ الدول العربية: عددها / 19/ وهي: الجزائر ـ البحرين ـ جيبوتي ـ مصر ـ الأردن ـ الكويت ـ لبنان ـ الجماهيرية العربية الليبية ـ المغرب ـ عُمان ـ قطر ـ المملكة العربية السعودية ـ السودان ـ الجمهورية العربية السورية ـ تونس ـ الإمارات العربية المتحدة ـ اليمن[*].

ب ـ بلدان شرق آسيا والمحيط الهادئ: عددها / 19/ وهي: بروني دار السلام ـ كمبوديا ـ الصين ـ فيجي ـ هونغ كونغ ـ الصين ـ اندونيسيا ـ جمهورية كوريا ـ جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ـ ماليزيا ـ منغوليا ـ ميانمار ـ بابوا غينيا الجديدة ـ الفيليبين ـ ساموا (الغربية) ـ سنغافورة ـ جزر سليمان ـ تايلند ـ فانواتو ـ فييتنام.

ج ـ بلدان جنوب آسيا: عددها / 8/ وهي: بنغلاديش ـ بوتان ـ الهند ـ جمهورية إيران الإسلامية ـ ملديف ـ نيبال ـ باكستان ـ سري لانكا.

د ـ بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي: عددها / 33/ وهي: انتيغوا وبربودا ـ الأرجنتين ـ جزر البهاما ـ بربادوس ـ بليز ـ بوليفيا ـ

---

(1) مع استثناء بولندا وتركيا والجمهورية التشيكية وجمهورية كوريا وسلوفاكيا والمكسيك وهنغاريا.

(*) سقط من الجدول دولتان عربيتان هما جزر القمر وموريتانيا واستبعدت ثلاث دول هي: الصومال والعراق وفلسطين المحتلة.

البرازيل ـ شيلي ـ كولومبيا ـ كوستاريكا ـ كوبا ـ دومينيكا ـ الجمهورية الدومينيكية ـ اكوادور ـ السلفادور ـ غرينادا ـ غواتيمالا ـ غيانا ـ هايتي ـ هندوراس ـ جامايكا ـ المكسيك ـ نيكاراغوا ـ بنما ـ باراغواي ـ بيرو ـ سانت كيتس ونيفيس ـ سانت لوسيا ـ سانت فنسنت وجزر غرينادين ـ سورينام ـ ترينيداد وتوباغو ـ أوروغواي ـ فنزويلا.

هـ ـ بلدان جنوب أوروبا: عددها /2/ وهي: قبرص ـ تركيا.

و ـ بلدان أفريقيا جنوب الصحراء: عددها /44/ وهي: انغولا ـ بنن ـ بوتسوانا ـ بوركينافاسو ـ بوروندي ـ الكاميرون ـ الرأس الأخضر ـ جمهورية أفريقية الوسطى ـ تشاد ـ جزر القمر ـ الكونغو. جمهورية الكونغو الديموقراطية ـ كوت ديفوار ـ غينيا الاستوائية ـ اريتريا ـ إثيوبيا ـ غابون ـ غامبيا ـ غانا ـ غينيا ـ غينيا بيساو ـ كينيا ـ ليسوتو ـ مدغشقر ـ ملاوي ـ مالي ـ موريتانيا ـ موريشيوس ـ موزامبيق ـ ناميبيا ـ النيجر ـ نيجيريا ـ رواندا ـ سان تومي وبرينسبي ـ السنغال ـ سيشيل ـ سيراليون ـ جنوب أفريقيا ـ سوازيلند ـ جمهورية تنزانيا المتحدة ـ توغو ـ أوغندا ـ زامبيا ـ زمبابوي.

ز ـ بلدان شرق ووسط أوروبا: عددها /25/ وهي: البانيا ـ أرمينيا ـ أذربيجان ـ بيلاروس ـ بلغاريا ـ كرواتيا ـ الجمهورية التشيكية ـ استونيا ـ جورجيا ـ هنغاريا ـ كازاخستان ـ قيرغيزستان ـ لاتفيا ـ ليتوانيا ـ جمهورية مقدونية اليوغوسلافية سابقاً ـ جمهورية مولدوفا ـ بولندا ـ رومانيا ـ الاتحاد الروسي ـ سلوفاكيا ـ سلوفينيا ـ طاجيكستان ـ تركمانستان ـ أوكرانيا ـ أوزبكستان.

ح ـ بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي: عددها /23/ وهي: أستراليا ـ النمسا ـ بلجيكا ـ كندا ـ الدانمرك ـ فنلندا ـ فرنسا ـ ألمانيا ـ اليونان ـ إيسلندا ـ إيرلندا ـ إيطاليا ـ اليابان ـ لكسمبرغ ـ هولندا ـ نيوزيلندا ـ النرويج ـ البرتغال ـ اسبانيا ـ السويد ـ سويسرا ـ المملكة المتحدة ـ الولايات المتحدة الأمريكية.

ثالثاً: مؤشرات التنمية

إن توضيح ما تعنيه أو ما ينبغي أن تعنيه التنمية يمس حاضر ومستقبل الأفراد والشعوب في جميع أنحاء العالم لأنه يساهم في اكتشاف بعض مكنوناتها ويساعد في رسم خطط النجاح.

لقد كان الفكر الاقتصادي الغربي هو الذي وضع مؤشرات التنمية في العصر الحديث وذلك من خلال منظوره الاقتصادي، وعُرِّفت التنمية بأنها تنشيط الاقتصاد الوطني وتحويله من حالة الركود والجمود إلى حالة الحركة والديناميكية عن طريق زيادة مقدرة الاقتصاد الوطني لتحقيق زيادة سنوية ملموسة في إجمالي الناتج الوطني، مع تغيير في هياكل الإنتاج ووسائله، ومستوى العمالة، وتزايد الاعتماد على القطاع الصناعي والخدماتي، يقابله انخفاض في الأنشطة التقليدية. لهذا اعتبرت الزيادة السنوية في إجمالي الناتج الوطني ومستوى الدخل من المؤشرات الأساسية للتنمية.

إذا كان هذا المفهوم ينطبق على واقع البلاد الغربية فإنه لا يصلح ليعالج واقع البلاد الإسلامية. فقد برهنت التجارب التي مرت بها الدول العربية والإسلامية خلال عقدي الخمسينات والستينات من القرن العشرين عن ذلك الفشل الذي منيت بها الفلسفات السياسية والاقتصادية التي تبنتها الأنظمة التي خَلَفَتْ الحكم الاستعماري والتي عملت على تطبيق هذه المفاهيم الغربية للتنمية.

إن معرفة العوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للبلدان المتخلفة والمتقدمة يعيننا في استشراف معالم الطريق إلى مؤشرات التنمية.

1 ـ العوامل الاقتصادية

إن لفظ الاقتصاد في المصطلحات العلمية وباللغة الأوروبية ظهر لأول مرة، عام 1615م، ثم انتشر هذا المصطلح في منتصف القرن الثامن عشر حيث تبنته مجموعة من العلماء الأوروبيين سموا أنفسهم «اقتصاديين»، وكان هذا اللفظ ايكونومي Economie عند الإغريق يعني تنظيم الشروط

المادية للمعيشة وإدارة المنزل والضيعة[1].

من السمات الاقتصادية التي تشير إلى مفهوم التنمية وتعبر عن مؤشراتها نذكر ما يأتي:

أ ـ المعدل السنوي لنمو السكان: يشير إلى عدد السكان الموجودين فعلاً في منطقة معينة وفي وقت معين ويلعب معدل خصوبة المرأة والثقافة دوراً في ارتفاعه وانخفاضه.

ب ـ دليل التنمية البشرية: هو دليل مركب يقيس متوسط الإنجاز من حيث الأبعاد الأساسية الثلاثة للتنمية: طول العمر، والمعرفة، ومستوى المعيشة وكذلك أوجه الحرمان فيها.

ج ـ نصيب الفرد من الناتج المحلي: هو أحد الأدلة الثلاثة التي يُبنى عليها دليل التنمية البشرية. هو حصيلة قسمة مجموع الدخل القومي لبلد ما على عدد سكانه، وهو رغم أهميته غير صادق في الحكم بتخلف بلد ما أو تقدمها خاصة في بلدان تنعم فئة قليلة من أهاليها بخيراتها.

د ـ العاطلون عن العمل ومعدل البطالة: هم الأشخاص الذين لا يعملون والمتاحين حالياً للعمل والذين يلتمسون العمل أو الذين اتخذوا خطوات محددة للحصول على عمالة بأجر، أو لكي يزاولوا عمالة ذاتية.

هـ ـ العمالة حسب النشاط الاقتصادي (القوى العاملة ونسبتها في الزراعة والصناعة والخدمات): هي جميع العاملين بأجر أو يعملون لحسابهم الخاص في القطاعات الثلاث: الزراعة والصناعة والخدمات. تقاس البلدان بالتقدم والتخلف بنسبة العاملين في قطاع الخدمات. تشير الزراعة إلى فلاحة الأرض والصيد والحراجة وصيد الأسماك. تعني الصناعة التعدين، والعمل في المحاجر والصناعة التحويلية والبناء، والمرافق العامة. أما الخدمات فتشمل التجارة والمطاعم والفنادق والنقل والاتصالات والتأمين والخدمات العقارية والاجتماعية.

---

(1) سعد، أحمد صادق: دراسات في المفاهيم الاقتصادية لدى المفكرين الإسلاميين، دار الفارابي، بيروت ـ دار الثقافة الجديدة. القاهرة، ط 1، 1988م، ص 21.

و ـ الواردات من السلع والخدمات: هي قيمة السلع والخدمات السوقية المشتراة من العالم بما في ذلك قيمة البضاعة والشحن والتأمين والنقل والسفر وغير ذلك من الخدمات.

ز ـ الصادرات من السلع والخدمات: هي قيمة جميع السلع والخدمات السوقية التي تقدم إلى العالم والتي تشمل صادرات الأغذية والمواد الخام الزراعية وأنواع الوقود والخامات والفلزات.

ح ـ مجموع خدمة الديون: هو حاصل تسديدات أصل الدين والفائدة التي تدفع فعلاً أو على هيئة سلع أو خدمات لصندوق النقد الدولي الذي تسيطر عليه المنظمات الصهيونية وتستغله أبشع استغلال لمآربها ومصالحها القومية والسياسية.

2 ـ العوامل الاجتماعية

من مفاهيم التنمية أنها نشاط متعدد الأبعاد، يهدف إلى إحداث التوازن بين مختلف العوامل والاتجاهات، وأن محورها الأساسي توفير متطلبات الإنسان المادية والثقافية والاجتماعية.

تعتبر الخدمات التي تقدمها الدول مقياساً لدرجة تقدمها وتخلفها. فمسؤولية الدولة هو تشييد المدارس والجامعات والمستشفيات عن طريق القطاع الحكومي أو عن طريق مساندة القطاع الأهلي بتوفير الاختصاصيين والتقنيين، ومكافحة الأمية. وكذلك تأمين الخدمات الصحية العامة، ومنع انتشار الأمراض المعدية، والحد من وفيات الرضع والأطفال، إلى جانب تشجيع ودعم الزراعة والصناعة والخدمات.

على الرغم من التقدم الجيد الذي تم إحرازه في العقد الأخير من القرن العشرين في مجالات التنمية، فما زال هناك أكثر من مليار نسمة يعيشون تحت خط الفقر ويعانون حالة تخلف متمثلة بما يأتي:

أ ـ العمر المتوقع عند الولادة: هو أحد المؤشرات الثلاثة التي يبنى على أساسها دليل التنمية البشرية، وهو عدد السنوات التي من المتوقع أن

يحياها طفل حديث الولادة في حالة استمرار أنماط الوفيات السائدة وقت ولادته على ما هي عليه طوال حياته.

ب ـ **معدل الأمية**: هم الذين بلغوا من العمر خمس عشرة سنة وأكثر والذين لا يستطيعون بفهم أن يقرأوا ويكتبوا فقرة صغيرة وبسيطة عن حياتهم اليومية، وهي أحد المؤشرات الثلاثة التي يبنى عليها دليل التنمية البشرية وقد يشمل مفهوم الأمية معاني أخرى.

ج ـ **الإنفاق على التعليم**: هو الإنفاق على التعليم العام إلى جانب الإعانات التي تقدم إلى التعليم الخاص في مراحل التعليم الابتدائي والثانوي والعالي.

د ـ **معدل وفيات الرضع**: هو احتمال الوفاة خلال الفترة المحصورة من الولادة واكتمال السنة الأولى من العمر بين كل /1000/ حالة ولادة حية. للرعاية الصحية بالأم الحامل والاهتمام بها دور مهم في انخفاض هذا المعدل أو ارتفاعه.

هـ ـ **معدل وفيات الأطفال**: هو احتمال الوفاة في فترة محصورة بين الولادة وإتمام خمس سنوات بين كل /1000/ حالة ولادة حية.

و ـ **معدل وفيات النفساء**: هي العدد السنوي المُبَلَّغ عنه لوفيات النساء نتيجة لأسباب مرتبطة بالحمل من كل /100,000/ حالة ولادة حية، وتلعب الأمية وانخفاض مستوى الدخل دوراً في ارتفاع نسبتها.

ز ـ **معدل الأطباء والمستشفيات**: هو مجموع السكان لبلد ما على عدد الأطباء الذين يعملون في الحقل الطبي وكذلك حصيلة مجموع الأسرَّة الموجودة في المستشفيات على عدد السكان، وتعتبر البلد متقدمة كلما ارتفع عدد الأطباء للسكان أو انخفض عدد السكان بالنسبة لكل طبيب.

ح ـ **الإنفاق العام على الصحة**: هو الإنفاق المتكرر من ميزانيات الحكومة، ومن القروض والمنح الخارجية، ومن صناديق التأمين الصحي الاجتماعية. تعمل الدول المتقدمة على رفع نسبة الإنفاق في موازنتها على الصحة بإنشاء المستشفيات والمستوصفات والمعاهد ودور الرعاية الصحية.

ط ـ الأشخاص المصابون بفيروس نقص المناعة (الإيدز): هم العدد التقديري للأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية الناجم عن الفلتان الأخلاقي والإباحية الجنسية والسماح بالشذوذ والانعتاق من كل القيم الروحية والدينية.

ي ـ ضحايا الجريمة: هم النسبة المئوية من السكان الذين كانوا ضحايا أنواع معينة من الجرائم أهمها السرقة والاعتداء الجنسي والرشوة، وهذه تكثر في البلدان التي تخضع للقانون فقط ولا تعطي أهمية للدين أو الأخلاق أو القيم، ولا تعرف معنى الحلال والحرام.

3 ـ العوامل السياسية والإدارية

تعتبر العوامل السياسية من أهم المؤشرات في إمكانات قيادة وتوجيه عمليات التنمية في بلدان العالم الثالث. فالدول المتخلفة بصفة عامة تعاني من هيمنة الاستعمار المباشر وغير المباشر، ومن حداثة العهد بالاستقلال وبالاستقرار السياسي، ومن ضعف المشاركة بين الطبقة الحاكمة وأفراد الشعب، ومن اتساع الهوة بينهما.

ونظراً لقصر الأفق الزمني لاستقلالها السياسي وجهودها في إرساء قواعد الاستقرار وتحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي، فإن مؤسسات البلدان المتخلفة السياسية والإدارية تعاني من فجوة بين محتوياتها وهياكلها، مما يجعل مستوى كفاءتها ضعيفاً، وأقل من المطلوب بكثير.

إن تفاوت النسب بين البلدان المتخلفة والمتقدمة في بعض الممارسات والاتجاهات تساهم في تكريس التخلف، وتحد من الانطلاق في سبيل بلوغ التنمية منها:

أ ـ سكان الحضر: هم سكان المناطق المعرَّفة بأنها حضرية والذين يتميزون بعلاقات اجتماعية وبقيم أخلاقية وإنسانية لا نجدها في مجتمع المدينة.

ب ـ السكان الذين يستخدمون مرافق صرف صحي ملائمة: هم السكان الذين يقومون بتوصيل هذه المرافق بشبكة مجاري أو بنظام خزانات

تعفين، أو يستخدمون المراحيض ذات الدفق والتصريف أو المكونة من حفر بسيطة أو حفر محسنة وذات تهوية.

ج ـ **السكان الذين يستخدمون مصادر مياه محسنة**: هم الذين يستخدمون المياه الجارية في مواسير أو في صنبور عام أو يستخرجونها من آبار ارتوازية بمضخة، أو من بئر محمية أو من ينبوع محمي أو من تجمع مياه الأمطار.

د ـ **نصيب الفرد من استهلاك الكهرباء**: يشير إلى نصيب الفرد من الإنتاج الإجمالي الذي يشمل مجموع الطاقة الكهربائية التي تنتجها منشآت الضخ.

هـ ـ **خطوط الهاتف الرئيسية**: هم الذين يرتبطون بخط هاتفي مشترك بمعدات التحويلات الهاتفية.

و ـ **المشتركون في خدمة الهاتف المحمول**: هم المشتركون في خدمة اتصالات يكون إرسال الصوت أو البيانات فيها عن طريق ترددات لاسلكية وهم أكثر انفتاحاً ووعياً من غير المشتركين.

ز ـ **موقع الاستقبال على الانترنت**: هم الذين يعملون على نظام حاسوبي موصول بالانترنت، أو على جهاز موصول وصلاً مباشراً، أو حاسوباً يتيح الوصول إلى خدمات الشبكة من خلاله، والمشتركون فيه على مستوى متقدم من الثقافة والمعرفة.

ح ـ **السكان الذين تقل أعمارهم عن 15 سنة**: معظم هذه الفئة من الناس الذين التحقوا بالمدارس الابتدائية والمتوسطة والثانوية ويعيشون عالة على ذويهم، وحصيلة إنتاجهم لا يكاد يذكر.

ط ـ **السكان الذين بلغوا من العمر 65 وأكثر**: أكثر هذه الفئة من الذين توقفوا عن النشاط إما بسبب بلوغهم سن العمل القانوني وأحيلوا على المعاش (التقاعد)، أو لعجزهم الصحي. وهؤلاء أصبح إنتاجهم محدوداً، ومعيلهم من الأهل مفقودا، ويحتاجون إلى رعاية الدولة وخدماتها الاجتماعية والمادية.

ي ـ العلماء والمهندسون العاملون في مجال البحث العلمي: هم الأشخاص المدربون على العمل في أي حقل من حقول العلم ويشتغلون بأعمال البحث والتطوير المهنية، وهؤلاء يحظون باهتمام الدول المتقدمة أكثر من الدول المتخلفة برعايتهم وتشجيعهم، وتأمين الراحة النفسية والإغراءات المادية وتوفير أجواء الإبداع والابتكار.

ك ـ الإنفاق العسكري: هو مجموع نفقات وزارة الدفاع وغيرها من الوزارات التي تهتم بتجنيد وتدريب وتأهيل الأفراد العسكريين، بالإضافة إلى تكاليف بناء وشراء الإمدادات والمعدات العسكرية.

إن التقدم في المجالات السياسية والإدارية ليس غاية في حد ذاته بل هو وسيلة لدفع عجلة التقدم في المجالات الأخرى الاقتصادية والاجتماعية، هو عامل مستقل من عوامل التنمية وتابع لها في آن واحد.

ومن هنا تنبع أهمية تكامل التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والإدارية لضمان جني أفضل الثمار الممكنة لعملية التنمية في ضوء الموارد المتاحة للمجتمع.

إن هدف التنمية هو أن يتمتع الناس بحياة طويلة صحية وخلاقة، ولن يتحقق ذلك إلا في ظل حرية سياسية وإدارية تساهم في زيادة نطاق اختيارات الناس بحيث تمكنهم من المشاركة في عمليتي التخطيط وصنع القرار، وتمكنهم من تنظيم مجتمعهم عن طريق توافق الآراء والتشاور بدلاً من تنظيمه عن طريق الإملاء من جانب الصفوة الأوتوقراطية.

أولاً: مؤشرات العوامل الاقتصادية

جدول رقم (1)

تقرير التنمية البشرية للعام 2002

اسم الدولة	مجموع السكان (بالملايين)	المعدل السنوي لنمو السكان	قيمة دليل التنمية البشرية	نصيب الفرد من الناتج المحلي (بالدولار)	العاطلون (بالآلاف)	معدل البطالة كنسبة مئوية من القوى العاملة	العمالة حسب النشاط الاقتصادي 2001						الواردات من السلع والخدمات كنسبة مئوية من الناتج المحلي	الصادرات من السلع والخدمات كنسبة مئوية من الناتج المحلي	مجموع خدمة الديون كنسبة مئوية من الناتج المحلي
							الزراعة		الصناعة		الخدمات				
							إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور			
	2000	2000	2000	2000	2000	2000							2000	2000	2000
* تنمية بشرية عالية															
النرويج	4,5	0,4	0,942	29918	80,8	3,4	2	6	9	33	88	61	30	47	-
الولايات المتحدة الأمريكية	283,2	1,0	0,939	34142	5651,6	4,0	1	4	12	32	86	64	13	11	-
سويسرا	7,2	0,5	0,928	28769	72,0	2,0	4	5	13	36	83	59	37	42	-
المانيا	82,0	0,2	0,925	25103	3133,2	7,5	2	3	19	46	79	50	33	33	-
اسبانيا	39,9	0,5	0,913	19472	2370,6	14,1	5	8	14	41	81	51	32	30	-
قبرص	0,8	1,0	0,883	20824	-	-	10	11	18	30	71	58	48	45	-
البحرين	0,6	3,4	0,831	15084	-	-	-	-	-	-	-	-	63	82	-
الكويت	1,9	2,6	0,813	15799	-	-	-	-	-	-	-	-	31	57	-
الإمارات العربية المتحدة	2,6	6,6	0,812	17935	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
قطر	0,6	4,8	0,803	18789	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

** تنمية بشرية متوسطة															
ماليزيا	22,2	2,4	0,796	9068	-	-	13	21	29	33	58	46	104	125	6,7
الجماهيرية العربية الليبية	5,3	3,1	0,782	7570	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المملكة العربية السعودية	20,3	4,1	0,759	11367	-	-	-	-	-	-	-	-	26	50	-
لبنان	3,5	0,9	0,755	4308	-	-	-	-	-	-	-	-	38	13	21,0
عُمان	2,5	4,2	0,751	13356	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	7,7
تركيا	66,7	2,0	0,742	6974	1451,1	6,4	72	34	10	25	18	41	31	24	10,6
الصين	1,275,1	1,3	0,726	3976	-	-	-	-	-	-	-	-	23	26	2,0
تونس	9,5	2,0	0,722	6363	-	-	-	-	-	-	-	-	48	44	9,8
جمهورية إيران الإسلامية	70,3	3,0	0,721	5884	-	-	-	-	-	-	-	-	21	35	3,3
الأردن	4,9	3,7	0,711	3966	-	-	-	-	-	-	-	-	69	42	8,0
الجزائر	30,3	2,5	0,697	5308	-	-	-	-	-	-	-	-	22	42	8,4
الجمهورية العربية السورية	16,2	3,1	0,691	3556	-	-	-	-	-	-	-	-	35	38	2,0
أندونيسيا	212,1	1,8	0,684	3043	-	-	42	41	16	21	42	39	31	39	12,2
مصر	67,9	2,2	0,682	3635	-	-	35	28	9	25	56	46	23	16	1,8
المغرب	29,9	2,2	0,602	3546	-	-	6	6	40	32	54	63	37	31	10,0
جزر القمر	0,7	3,2	0,511	1588	-	-	-	-	-	-	-	-	32	26	1,3
*** تنمية بشرية منخفضة															
باكستان	148,3	2,8	0,499	1938	-	-	66	41	10	20	23	39	19	16	4,6
السودان	31,1	2,5	0,499	1797	-	-	-	-	-	-	-	-	16	17	0,5
اليمن	18,3	3,9	0,479	893	-	-	-	-	-	-	-	-	41	50	2,6
بنغلاديش	137,4	2,4	0,478	1602	-	-	78	54	8	11	11	34	19	14	1,7
جيبوتي	0,6	4,4	0,445	2377	-	-	-	-	-	-	-	-	63	45	2,4
موريتانيا	2,7	2,7	0,438	1677	-	-	-	-	-	-	-	-	57	41	10,7
سيراليون	4,4	1,6	0,275	490	-	-	-	-	-	-	-	-	33	17	6,7

ثانياً: مؤشرات العوامل الاجتماعية

جدول رقم (2)

تقرير التنمية البشرية للعام 2002

اسم الدولة	مجموع السكان (بالملايين)	العمر المتوقع عند الولادة (بالسنوات)	معدل الأمية بين البالغين النسبة المئوية فوق 15 سنة	الإنفاق على التعليم كنسبة مئوية من الإنفاق الحكومي	لنسبة القيد الإجمالي في التعليم الابتدائي والثانوي والعالي	معدل وفيات الرضع بين كل 1000 حالة ولادة حية	معدل وفيات الأطفال بين كل 1000 حالة ولادة حية	نسبة وفيات النفساء بين كل 1000 حالة ولادة حية	معدل الخصوبة الإجمالي للمراة	عدد الأطباء لكل 100,000 شخص	الاتفاق العام على الصحة كنسبة مئوية من الناتج المحلي	الأشخاص المصابون بفيروس نقص المناعة (الإيدز) 2001			ضحايا الجريمة 2000		
												البالغون النسبة المئوية لمن تبلغ اعمارهم 15 ـ 49	النساء اللاتي تبلغ اعمارهن 15 ـ 49	الأطفال الذين تتراوح اعمارهم بين صفر و14	السرقة	الاعتداء الجنسي	الرشوة
	2000	2000	2000	1997	1999	2000	2000	1999	2000	1999	1998						
* تنمية بشرية عالية																	
النرويج	4,5	78,5	-	16,8	97	4	4	6	1,8	413	7,0	0,08	400	100	-	-	-
الولايات المتحدة الأمريكية	283,2	77,0	-	14,4	95	7	8	8	2,0	279	5,7	0,61	180,000	10,000	0,6	0,4	0,2
سويسرا	7,2	78,9	-	15,4	84	3	4	5	1,5	323	7,6	0,50	6000	300	0,7	0,6	0,2
المانيا	82,0	77,7	-	9,6	94	4	5	8	1,3	350	7,9	0,10	8100	550	-	-	-
اسبانيا	39,9	78,5	-	11,0	95	5	5	6	1,2	424	5,4	-	-	-	-	-	-
قبرص	0,8	78,0	2,9	13,2	68	6	7	(ـ)	2,0	255	2,4	0,25	150	-	-	-	-
البحرين	0,6	73,3	12,4	12,0	80	13	16	46	2,6	100	2,6	0,30	4300	500	-	-	-

الكويت	1,9	76,2	18,0	14,0	59	9	10	5	2,9	189	-	-	-	-	-	-	-
الإمارة العربية المتحدة	2,6	75,0	23,7	20,3	68	8	9	3	3,2	181	0,8	-	-	-	-	-	-
قطر	0,6	69,6	18,8	-	75	12	16	10	3,7	126	-	-	-	-	-	-	-
** تنمية بشرية متوسطة																	
ماليزيا	22,2	72,5	12,5	15,4	66	8	9	41	3,3	66	1,4	0,35	11000	770	-	-	-
الجماهيرية العربية الليبية	5,3	70,5	20,0	-	92	17	20	75	3,8	128	-	0,24	1100	-	-	-	-
المملكة العربية السعودية	20,3	71,6	23,7	22,8	61	24	29	-	6,2	166	2,9	-	-	-	-	-	-
لبنان	3,5	73,1	14,0	8,2	78	28	25	10	2,3	210	2,2	-	-	-	-	-	-
عُمان	2,5	71,0	28,3	17,6	58	12	14	14	5,8	133	2,9	0,11	200	-	-	-	-
تركيا	66,7	69,8	14,9	14,7	62	38	45	130	2,7	121	3,3	0,10	-	-	-	-	
الصين	1,275,1	70,5	15,9	12,2	73	32	40	55	1,8	162	2,1	0,10	220,000	2000	0,5	0,6	-
تونس	9,5	70,2	29,0	19,9	74	22	28	70	2,3	070	2,2	-	-	-	5,4	1,5	-
جمهورية إيران الإسلامية	70,3	68,9	23,7	17,8	73	36	44	37	3,2	085	1,7	0,10	5000	200	-	-	-
الأردن	4,9	70,3	10,3	19,8	55	28	34	41	4,7	166	3,6	0,10	150	-	-	-	-
الجزائر	30,3	69,6	33,3	16,4	72	50	65	220	3,2	085	5,1	0,10	-	-	-	-	-
الجمهورية العربية السورية	16,2	71,2	25,6	13,6	63	55	70	-	4,0	144	4,2	-	-	-	-	-	-
أندونيسيا	212,1	66,2	13,1	7,9	65	35	48	380	2,6	016	1,4	0,10	27000	1300	0,7	1,3	29,9
مصر	67,9	67,3	44,7	14,9	76	37	43	170	3,4	202	4,8	0,10	780	-	2,2	1,8	-
المغرب	29,9	67,6	51,1	24,9	55	41	46	230	3,4	046	5,3	0,08	2000	-	-	-	-
جزر القمر	0,7	59,8	44,1	14,7	35	61	82	-	5,4	007	-	-	-	-	-	-	-
*** تنمية بشرية منخفضة																	
باكستان	148,3	60,0	56,8	7,1	40	85	110	-	5,5	057	2,7	0,11	16000	2200	-	-	-
السودان	31,1	56,0	42,2	-	34	66	108	550	4,9	009	1,4	2,60	230000	30000	-	-	-
اليمن	18,3	60,0	53,7	21,6	51	85	117	350	7,6	023	7,0	0,12	1500	-	-	-	-
بنغلاديش	137,4	59,4	58,7	13,8	37	54	82	350	3,8	020	2,2	0,10	3100	310	-	-	-
جيبوتي	0,6	43,1	35,4	-	42	102	146	-	6,1	018	-	-	-	-	-	-	-
موريتانيا	2,7	51,1	59,8	16,2	40	120	183	550	6,0	014	5,1	-	-	-	-	-	-
سيراليون	4,4	38,9	64,0	-	27	180	316	-	6,5	007	-	7,00	90,000	16000	-	-	-

ثالثاً: مؤشرت العوامل السياسية

جدول رقم (3)
تقرير التنمية البشرية للعام 2002

اسم الدولة	مجموع السكان (بالملايين)	سكان الحضر كنسبة مئوية من مجموع السكان	السكان الذين يستخدمون مرافق صرف صحي ملائمة	السكان الذين يستخدمون مصادر مياه محسنة	نصيب الفرد من استهلاك الكهرباء (بالكيلوات ساعة)	خطوط الهاتف الرئيسية لكل 1000 شخص	المشتركون في خدمة الهاتف المحمول لكل 1000 شخص	مواقع الاستقبال على الانترنت لكل 1000 شخص	السكان الذين تقل اعمارهم عن 15 سنة كنسبة مئوية من مجموع السكان	السكان البالغون من العمر 65 عاماً واكثر كنسبة مئوية من مجموع السكان	العلماء والمهندسون العاملن فيم جال البحث لكل مليون شخص	الاتفاق العسكري كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي	السنة التي نالت المراة حقها في:	
													التصويت	ترشيح نفسها للانتخابات
	2000	2000	2000	2000	1999	2000	2000	2000	2000	2000	2000	2000		
* تنمية بشرية عالية														
النرويج	4,5	74,7	-	100	24248	532	751	101,1	19,8	15,4	4095	1,8	1907	1907
الولايات المتحدة الأمريكية	283,2	77,2	100	100	11994	700	398	295,2	21,7	12,3	4103	3,1	1920	1788
سويسرا	7,2	67,4	100	100	7291	727	644	36,7	16,7	16,0	3058	1,1	1971	1971
المانيا	82,0	87,5	-	-	5690	611	586	24,8	15,5	16,4	2873	1,5	1918	1918
اسبانيا	39,9	77,6	-	-	4497	421	609	11,3	14,7	17,0	1562	1,3	1931	1931
قبرص	0,8	69,9	100	100	3671	647	321	11,9	23,1	11,5	369	3,2	1960	1960
البحرين	0,6	92,2	-	-	8205	250	300	1,7	28,2	2,9	-	4,0	1973	1973
الكويت	1,9	96,0	-	-	14011	244	249	1,8	31,2	2,2	214	8,2	-	-
الإمارات العربية المتحدة	2,6	86,7	-	-	10643	391	548	14,3	26,0	2,7	-	-	-	-
قطر	0,6	92,7	-	-	14871	268	202	0,1	26,7	1,5	-	-	-	-

** تنمية بشرية متوسطة														
ماليزيا	22,2	57,4	-	-	2474	199	213	3,1	34,1	4,1	154	1,9	1957	1957
الجماهيرية العربية الليبية	5,3	87,6	97	72	3876	108	007	-	33,9	3,4	361	-	1964	1964
المملكة العربية السعودية	20,3	86,2	100	95	4710	137	064	0,2	42,9	3,0	-	11,6	-	-
لبنان	3,5	89,7	99	100	1778	195	212	1,7	31,1	6,1	-	3,6	19	19
عُمان	2,5	76,0	92	39	2880	089	065	0,3	44,1	3,5	-	9,7	-	-
تركيا	66,7	65,8	91	83	1396	280	246	1,1	30,0	5,8	303	4,9	1930	1934
الصين	1,275,1	35,8	38	75	0758	112	066	0,1	24,8	6,9	459	2,1	1949	1949
تونس	9,5	65,5	-	-	0911	090	006	-	29,7	5,9	124	1,7	1957	1957
جمهورية إيران الإسلامية	70,3	64,0	81	95	1407	149	015	-	37,4	3,4	590	3,8	1963	1963
الأردن	4,9	78,7	99	96	1207	092	058	0,1	40,0	2,8	-	9,5	1974	1974
الجزائر	30,3	57,1	73	94	581	057	003	-	34,8	4,1	-	3,5	1962	1962
الجمهورية العربية السورية	16,2	51,4	90	80	863	103	002	-	40,8	3,1	29	5,5	1949	1953
اندونيسيا	212,1	41,0	66	76	345	031	0017	002	-	40,8	3,1	1,1	1945	1945
مصر	67,9	42,7	94	95	900	086	021	-	35,4	4,1	493	2,3	1956	1956
المغرب	29,9	55,5	75	82	430	50	083	0,1	347	4,1	-	4,2	1963	1963
جزر القمر	0,7	33,2	98	96	48	010	-	0,1	43,0	2,6	-	-	1956	1956
*** تنمية بشرية منخفضة														
باكستان	148,3	33,1	61	88	0321	022	002	-	41,8	3,7	78	4,5	1947	1947
السودان	31,1	36,1	62	75	0046	012	001	-	40,1	3,4	-	3,0	1964	1964
اليمن	18,3	24,7	45	69	0110	019	002	0,0	50,1	2,3	-	5,2	1967	1967
بنغلاديش	137,4	25,0	53	97	0089	004	001	0,0	38,7	3,1	51	1,3	1972	1972
جيبوتي	0,6	84,0	91	100	-	015	-	-	43,2	3,2	-	4,4	1946	1986
موريتانيا	2,7	57,7	33	37	-	007	003	-	44,1	3,2	-	-	1961	1961
سيراليون	4,4	36,6	28	28	-	4	2	-	44,2	2,9	-	1,4	1961	1961

الفصل الثاني

التنمية في المفهوم الإسلامي

تمهيد

أولاً: التنمية في القرآن الكريم.

1 ـ تكريم الإنسان واحترام المرأة

2 ـ الإيمان والتقوى والأستغفار وما ينتج عنهم من نماء وبركة

3 ـ العمل الصالح بأنواعه يؤدي إلى الخير والصلاح

4 ـ تنظيم الزكاة والصدقات وما يحققان من تكافل إجتماعي

5 ـ طلب العلم والعمل به وما يؤدي إلى نهضة وحضارة

6 ـ تطبيق مبدأ الأخوة ووحدة الكلمة وقوة الصف لحماية العقيدة والوطن

7 ـ تطبيق الإرشاد الصحي والإجتماعي واعتماد التخطيط يفضي إلى سلامة المجتمع

8 ـ إقامة العدل والوفاء بالعهود واعتماد الضبط الإجتماعي حماية للفرد والمجتمع

9 ـ الحاكم الصالح مفتاح الهداية وباب النجاح

ثانياً: التنمية في الأحكام الشرعية.

1 ـ المفاهيم الإقتصادية في الفكر الإسلامي

2 ـ المفاهيم الإجتماعية في الفكر الإسلامي

3 ـ المفاهيم السياسية في الفكر الإسلامي

ثالثاً: خصائص التنمية الإسلامية.

1 ـ الشمول.

2 ـ التوازن.

3 ـ الواقعية.

4 ـ العدالة.

5 ـ المسؤولية.

6 ـ الكفاية.

7 ـ الإنسانية.

تمهيد

يقوم التصور الإسلامي للتنمية على أساس أن الله سبحانه وتعالى خلق الكون واستخلف الإنسان في الأرض ليقوم بعمارتها وفق منهج الله وشريعته ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾[1] وقد خلقه سبحانه وكَرَّمه وميَّزَه عن سائر المخلوقات ليكون قادراً على هذه المهمة، وهيأ له بفضله وكرمه كل ما يُمكِّنه من أدائها، وأنه على ضوء قيام الإنسان بهذه المهمة يتقرر مصيره ويتحدد مستقبله في الدنيا والآخرة.

إن المقصود بمنهج الله هو القواعد المنظمة للحياة الإنسانية التي حملها رسل الله للناس والتي تتابعت حتى كانت رسالة الإسلام التي حملها محمد عليه الصلاة والسلام للناس كافة.

إن المنهج الإسلامي للتنمية مترابط في خطوطه وتفاصيله، وهو بدوره جزء من صيغة عامة للحياة يتكون من العناصر الآتية:

1 ـ العقيدة: هي القاعدة الأساسية في التفكير الإسلامي، وهي التي تحدد نظرة المسلم الكلية إلى الكون والإنسان والحياة، وتضفي عليه طابعاً إيمانياً وقيمة ذاتية.

2 ـ المفاهيم: هي التي تعكس وجهة نظر الإسلام في تفسير الأشياء على ضوء النظرة العامة التي تبلورها العقيدة ويعمقها التطبيق.

3 ـ العواطف والأحاسيس: هي التي يتولى الإسلام بثها وتنميتها،

---

(1) سورة هود، الآية: 61. أي استخلفكم فيها وجعلكم عمّارها.

وهي التي تؤدي دوراً مهماً في تكييف الحياة وتضمن أسباب التضامن والسعادة للمجتمع.

4 ـ **السياسة المالية**: إن السياسة المالية في نظر الإسلام لا تكتفي بتمويل الدولة للنفقات اللازمة، وإنما تستهدف المساهمة في إقرار التوازن الاجتماعي والتكافل العام.

5 ـ **التشريع الجنائي**: إن الحدود في الشرع الإسلامي تقام على المخالفين والعصاة والمجرمين حتى يعيش الأفراد في مستوى الكفاية، وحتى يتحقق للمجتمع الأمن والطمأنينة.

6 ـ **الأخلاق**: لا يقتصر التشريع الإسلامي على تنظيم الوجه المادي والظروف الطبيعية للمجتمع شأن المناهج الوضعية وإنما ينفذ إلى أعماقه الفكرية والروحية، ويسعى إلى التوفيق بينهما، وذلك باعتماد مبدأ المزج بين الدافع الذاتي والعامل الأخلاقي.

إن التنمية في المفهوم الإسلامي ليست مجرد إشباع الحاجات الأساسية والمعنوية بالمطلق وإنما هي فعل مواجهة وتصدٍ وتحدٍ، هي فعل توكيد للذات في مقابل الآخرين بما يترتب على هذا التوكيد من صراع ومنافسة ومواجهة للتبعية على كل المستويات.

والتنمية بوصفها ذات بعد حضاري تتطلب تفعيل الوجود التاريخي وإعادة ربط ما انقطع لتأمين التواصل التاريخي والحضاري، يقتضي أن ترتكز على الاعتبارات الآتية:

أولاً: ضرورة توكيد النظرة الإسلامية للكون والحياة والإنسان.

ثانياً: تفعيل الولاء لله سبحانه وتعالى، هذا التفعيل الذي من شأنه أن يحقق جملة أهداف أهمها:

1 ـ إنه يقدم للعملية التنموية أهدافاً تستوعب مسيرة الإنسانية برمتها، بل وتتجاوزها أيضاً، انطلاقاً من إطلاقيته، وبالتالي يصبح الممون الرئيسي لها بالمدد المعنوي والروحي الضروري كوقود لمسيرة الأمة. كما يعني وضع الأمة على سكة التحرك المستمر الذي لا يعرف الجمود أو التحجر

أو التقهقر إلى الوراء ما دام قائماً على نحو فاعل وحيوي وإيجابي.

2 ـ يقضي على العوائق الداخلية والخارجية التي تقف حاجزاً قوياً في وجه أي عمل تنموي هادف لاستعادة الموقع والدور في الوجه التاريخي والحضاري. ذلك أن وحدانية الله وإطلاقيته لا يمكن أن تسمحا بأي نمط من أنماط التبعية الداخلية أو الخارجية انطلاقاً من كون هذه التبعيات رأسمالية كانت أم اشتراكية، لا تخرج عن كونها آلهة يخضع لها الإنسان في مسيره، وهذا بدوره ينافي الوحدانية.

3 ـ إن تفعيل الارتباط بالله ووحدانيته يعيدان جمع الأمة وتوحيد طاقاتها ولملمة أجزائها، لأن سقوط راية المثل العليا هو المدخل الرئيسي للتناحر والتباغض وبروز الأهواء وسواها.

يقول الإمام محمد باقر الصدر: «إن الأطر النظرية المبدئية لأي عمل تنموي تأخذ بدقة الظروف الموضوعية للأمة وتركيبها النفسي والتاريخي، لأن الأمة هي مجال التطبيق لتلك المناهج فمن الضروري أن يُدرس المجال المفروض للتطبيق وخصائصه وشروطه بعناية ليلاحظ ما يقدر لكل منهج من فاعلية لدى التطبيق»[1].

إن التنمية في الإسلام لا يمكن لها النجاح إلا في إطار الشريعة الإسلامية المبنية على عقيدة التوحيد والمنبثقة عنها والتي تشمل الإيمان العملي والقيم الأخلاقية.

إن نجاح التنمية في المفهوم الإسلامي يحتاج إلى مجتمع ينشأ على التربية الإيمانية ويتحرك وفق أوامر الله ومرضاته.

سوف نحاول وضع القواعد العامة والرئيسة لتصورنا عن عملية التنمية الإسلامية والإطار العام لنجاحها من خلال نصوص الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية الشريفة، واعتماد أحكام الشريعة وآراء الأئمة والفقهاء المسلمين.

---

(1) الصدر، محمد باقر: اقتصادنا، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ط 20، 1411هـ/ 1991م، ص 12.

أولاً: التنمية في القرآن الكريم

في ضوء الإسلام وما وضعه من قواعد عامة وأسس موضوعية لمختلف جوانب الحياة، وانطلاقاً من القرآن الكريم الذي يرشد إلى أقوم الطرق وأصح المناهج وأوضح السبل وأعدل المسالك وأفضل مناهج الحياة. يقول سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾[1] ويقول سبحانه: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾[2] ويقول ﷺ: (إني قد خلفت فيكم شيئين لن تضلوا أبداً ما أخذتم بهما وعملتم بما فيهما: كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يَرِدَا عليّ الحوض).

نَزَّل الله القرآن تبياناً لكل شيء من العلوم والمعارف الدينية والدنيوية مما يحتاج إليه الناس في حياتهم، وهدى للضالين، ورحمة لمن صَدَّق به، وبُشرى لمن أسلم وجهه لله فأطاعه وأناب إليه. يقول سبحانه: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾[3].

بعض هذه الآيات تصف نظام الحكم في الإسلام، وتحدد معالم المجتمع الإسلامي الذي يحكم بشريعة سماوية على منهج الحق والعدل والمساواة، وفي ظل من القوة الحامية لمبادئ التشريع، الرادعة الزاجرة لكل من يتجرأ على انتهاكها أو النيل من قدسيتها أو محاولة القضاء عليها أو عرقلة مسيرة الدعوة في الداخل والخارج.

يقول سبحانه: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾[4].

---

(1) سورة الإسراء، الآية: 9.

(2) سورة الإسراء، الآية: 82.

(3) الدارقطني، علي بن عمر: سنن الدارقطني، ج 4، تحقيق عبد الله هاشم المدني، دار المعرفة، بيروت، لا رقم طبعة، 1386هـ/ 1966م. باب ذكر ما ينبغي للراوي والسامع أن يتميزا به من الأخلاق الشريفة، حديث 88 ص 245.

(4) سورة النحل، الآية: 89.

(5) سورة الحديد، الآية: 25.

كثير من هذه الآيات المتناثرة بين ثنايا القرآن الكريم وتفسيراته تتناول مبادئ وأهداف التنمية من جميع جوانبها والتي تؤدي إلى نهضة وتقدم وازدهار والتي تشمل ما يأتي:

1 ـ تكريم الإنسان واحترام المرأة.

2 ـ الإيمان والتقوى والاستغفار وما ينتج عنهم من نماء وبركة.

3 ـ العمل الصالح بأنواعه يؤدي إلى الخير والصلاح.

4 ـ تنظيم الزكاة والصدقات وما يحققان من تكافل اجتماعي.

5 ـ طلب العلم والعمل به وما يؤدي إلى نهضة وحضارة.

6 ـ تطبيق مبدأ الأخوة ووحدة الكلمة وقوة الصف لحماية العقيدة والوطن.

7 ـ تطبيق الإرشاد الصحي والاجتماعي واعتماد التخطيط يفضي إلى سلامة المجتمع.

8 ـ إقامة العدل والوفاء بالعهود واعتماد الضبط الاجتماعي حماية للفرد والمجتمع.

9 ـ الحاكم الصالح مفتاح الهداية وباب النجاح.

1 ـ تكريم الإنسان واحترام المرأة

ـ تكريم الإنسان

لقد أحسن الله صورة بني آدم، وميزه بالعقل والعلم والفهم والنطق، وهداه إلى أسباب المعيشة والحياة، واكتشاف ما في الأرض والسماء، ومكَّنه من الزراعات والتجارات والصناعات، ومعرفة اللغات، وسخر له ما في الكون من وسائل النقل فحمله على الدواب والسفن والطائرات.

يؤكد القرآن على تكريم الإنسان الذي هو هدف التنمية ووسيلتها، وتفضيله على سائر المخلوقات فأجمل صورته، وسخر له ما في السماوات والأرض لينعم بخيراتها، ويحقق شرع الله ويكون خليفته في الأرض. يقول سبحانه وتعالى:

﴿۞ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٖ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلٗا ﴿٧٠﴾﴾[1].

﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ قَرَارٗا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءٗ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْۖ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦٤﴾﴾[2].

﴿۞ ٱللَّهُ ٱلَّذِي سَخَّرَ لَكُمُ ٱلْبَحْرَ لِتَجْرِيَ ٱلْفُلْكُ فِيهِ بِأَمْرِهِۦ وَلِتَبْتَغُواْ مِن فَضْلِهِۦ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٢﴾ وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعٗا مِّنْهُۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوْمٖ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٣﴾﴾[3] ويقول سبحانه: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءٗۖ لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٞ وَمِنْهُ شَجَرٞ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴿١٠﴾ يُنۢبِتُ لَكُم بِهِ ٱلزَّرْعَ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلنَّخِيلَ وَٱلْأَعْنَٰبَ وَمِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَةٗ لِّقَوْمٖ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١١﴾﴾[4] ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي سَخَّرَ ٱلْبَحْرَ لِتَأْكُلُواْ مِنْهُ لَحْمٗا طَرِيّٗا وَتَسْتَخْرِجُواْ مِنْهُ حِلْيَةٗ تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى ٱلْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُواْ مِن فَضْلِهِۦ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[5].

﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي ٱلْأَنْعَٰمِ لَعِبْرَةٗۖ نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهِۦ مِنۢ بَيْنِ فَرْثٖ وَدَمٖ لَّبَنًا خَالِصٗا سَآئِغٗا لِّلشَّٰرِبِينَ ﴿٦٦﴾ وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرٗا وَرِزْقًا حَسَنًاۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَةٗ لِّقَوْمٖ يَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِي مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتٗا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾ ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ فَٱسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلٗاۚ يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٞ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٞ لِّلنَّاسِۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَةٗ لِّقَوْمٖ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٦٩﴾﴾[6].

ـ احترام المرأة

أما تكريم الإسلام للمرأة واحترامها فقد عاب الله تعالى على العرب تبرمهم بالبنات حيث كان يظهر على وجوههم علامات الكآبة والهم والحزن

---

(1) سورة الإسراء، الآية: 70.

(2) سورة غافر، الآية: 64.

(3) سورة الجاثية، الآيتان: 12 ـ 13.

(4) سورة النحل، الآيتان: 10 ـ 11.

(5) سورة النحل، الآية: 14.

(6) سورة النحل، الآيتان: 66 ـ 67.

إذا بُشروا بالأنثى، ويكرهون أن يراهم الناس من سوء ما حل بهم، وكان يتساءل أحدهم هل يتقبل الإبنة على هوان وذل وعار أم يدفنها في التراب وهي حيّة؟ فكان جواب الله تعالى لهم بأن حكمهم هذا سيء ومخالف للشريعة. يقول سبحانه.

﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ ۚ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾﴾[1].

﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَٰنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿١٧﴾﴾[2]. كذلك توعد الله سبحانه بمعاقبة من دفن طفلته خوفاً من العار أو الحاجة ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ﴾[3].

أمر الله تعالى بإعطاء المرأة نصيبها من تركة أهلها وألزمهم بإعالتها والإنفاق عليها ورعاية شؤونها ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾﴾[4]. وكذلك أعطاها الإسلام حق التملك، وحرية اختيار الزوج، وضمن لها أهلية الشهادة، وسمح لها القيام بالأعمال التي لا تعيق مهمتها في تأدية رسالة أسرتها. لقد أعطى الإسلام المرأة من الحقوق ما لم تنله في الشرائع القديمة والحديثة، وأنصفها أكثر من العالم الغربي الذي ظلمها وأفقدها حقوقها ومتطلباتها الأساسية وجعلها نماذج للانفلات من القيم والأخلاق، ولترويج السلع والسياحة.

إن المرأة في منطق الإحصاء والتعداد هي نصف المجتمع ولكنها بحكم تأثيرها في زوجها وأولادها ومحيطها هي أكثر من النصف[5]. إن من أمهات المؤمنين ونساء الصحابة والسلف من بلغن مكانة عظيمة في

---

(1) سورة النحل، الآيتان: 58 ـ 59.

(2) سورة الزخرف، الآية: 17.

(3) سورة التكوير، الآيتان: 8 ـ 9.

(4) أبو شقة، عبد الحليم: تحرير المرأة في عصر الرسالة، ج 1، دار القلم للنشر والتوزيع، الكويت، ط 1، 1410هـ/ 1990، ص 7.

(5) سورة النساء، الآية: 7.

العلم والفقه ورواية الحديث بالإضافة إلى الشعر والأدب وفنون القول[1].
هناك نماذج من شخصية المرأة المسلمة وحسن إدراكها لحقوقها وواجباتها في الإسلام نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ما يأتي:

● خديجة بنت خويلد رضي الله عنها من خيرة نساء العالمين، اختارت الرسول محمد ﷺ زوجاً لها لما لمست فيه من حسن الخلق وصدق الأمانة. آمنت بالرسول قبل غيرها، وصدقته وواسته بمالها واهتمامها وحنانها وشاركته في تأدية الرسالة وتبليغ الدعوة.

● عائشة بنت أبي بكر زوجة النبي ﷺ كانت حريصة على طلب العلم وكانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه. كان يقام في بيتها مجالس العلم وإصدار الفتاوى وهي التي روت عن رسول الله ﷺ آلاف الأحاديث. قال عنها سعيد الأفغاني في كتاب الإجابة: «أخص ما يبهرك فيها علم زاخر كالبحر بعد غور، وتلاطم أمواج، وسعة آفاق، واختلاف ألوان، فما شئت إذ ذاك من تمكن في فقه أو حديث أو تفسير أو علم بشريعة أو آداب أو شعر أو أخبار أو أنساب أو مفاخر أو طب أو تاريخ.. إلا أنت واجد منه ما يروعك عند هذه السيدة ولن تقضي عجباً من اضطلاعها بكل أولئك وهي لا تتجاوز الثامنة عشرة[2].

● أم سلمة أخلفها الله زوجاً خيراً من زوجها الشهيد، فكانت زوجة رسول الله ﷺ من بعده، تميزت برجاحة عقلها وروايتها لأحاديثه ﷺ، وكان لها فضل يوم الحديبية يوم امتنع الصحابة عن دعوة الرسول ﷺ إلى النحر والحلق فأشارت إليه أن يخرج دون أن يكلم أحداً من صحابته وينحر بُدْنه ويدعو حالقه فيحلق له ففعل، فلما رأى الصحابة ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضاً.

● كريمة بنت أحمد المروزية كانت إحدى راويات صحيح البخاري،

---

(1) أبو شقة، عبد الحليم: تحرير المرأة في عصر الرسالة، م.س، ص 10.
(2) البخاري، محمد بن إسماعيل: صحيح البخاري، كتاب الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة عن الصحابة، ص 210.

ونسختها إحدى النسخ المعتمدة التي نوه بها الحافظ بن حجر العسقلاني في كتابه فتح الباري.

• أسماء بنت شَكَلْ سألت النبي ﷺ عن غسل المحيض فقالت عنها سيدتنا عائشة رضي الله عنها: «نِعْم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين».

• سبيعة بنت الحارس الأسلمية ترددت فيما أفتوها في زواجها بعد وفاة زوجها بأربعة أشهر وعشراً فحملها ذلك على استيضاح الحكم والتيقن من رسول الله ﷺ.

• خنساء بنت خِدام أنكحها أبوها وهي كارهة فشكت ذلك للنبي ﷺ فرد ذلك.

• عرضت زوجة ثابت بن قيس كرهها لزوجها إلى الرسول ﷺ وتمسكت بحقها في مفارقته فأذن لها.

• أم هانيء بنت أبي طالب أجارت محارباً مشركاً يوم فتح مكة واسمه ابن هبيرة وكان شقيقها علي رضي الله عنه مكلف بتنفيذ حكم الإعدام فيه فأجارها الرسول ﷺ وقال لها: (قد أجرنا من أجرت وأَمَّنا من أمنت يا أم هَانيء).

• الشِفاء بنت عبد الله كانت المسؤولة عن تنظيم وضبط سوق المدينة المنورة في زمن الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

• رفيدة كانت مديرة مستشفى في عهد الرسول ﷺ ويقول الذهبي في كتابه المغازي: «لما أصيب أكحل سعد حوَّلوه عند امرأة يقال لها رُفَيْدة وكانت تداوي الجرحى»[1].

• زينب بنت المهاجر حاورت الخليفة أبو بكر رضي الله عنه، وأم

---

(1) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق الدكتور عمر تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 1، 1407هـ/ 1987، ص 324.

يعقوب ناقشت عبد الله بن مسعود في قضايا نسائية فقهية.

● هند بنت عتبة زوجة أبي سفيان استقرضت من عمر بن الخطاب رضي الله عنه من بيت المال أربعة آلاف درهم فخرجت واشترت وباعت وأتت ابنها معاوية وهو أمير على الشام لعمر[1] فأبلت بلاءً حسناً وجُرحت اثني عشر جرحاً. فقال فيها رسول الله ﷺ: (ما التفت يميناً أو شمالاً إلا وأنا أراها تقاتل دوني)[2].

قال كعب بن مالك: «رأيت أم سُلَيْم بنت ملحان وعائشة على ظهورهما القِرَب يحملانها يوم أُحُد وكانت حمنة بنت جحش تسقي العطشى، وتداوي الجرحى، وقامت فاطمة بمداواة جراح رسول الله ﷺ[3].

2 ـ الإيمان والتقوى والاستغفار وما ينتج عنهم من نماء وبركة

إن الإيمان والتقوى والاستقامة والصبر والتواصي بالحق هي من الأركان الأساسية لبلوغ التنمية: إيمان صادق بالله وكتبه ورسله واليوم الآخر، يتبعه عمل صالح والتزام بالإخلاص، إيمان تطمئن به القلوب وتهدأ له النفوس، وتقوى تحمل الخير وتجلب البركة.

إن الامتثال لأمر الله وتنفيذ أحكامه يؤدي إلى كثرة الرزق وزيادة النعم وإفاضة الخيرات. يقول سبحانه: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾[4].

﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾[5].

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا۟ مِن

---

(1) الصّلاّبي، علي محمد محمد: سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب شخصيته وعصره، دار المعرفة، بيروت، ط 1، 1425هـ/ 2004م، ص 139.

(2) شيخ الأرض، مروان: السيرة النبوية الأسس الدعوية والحضارية، المطبعة التعاونية، دمشق، ط 1، 2003م، ص 419.

(3) المرجع نفسه.

(4) سورة الأعراف، الآية: 96.

(5) سورة الطلاق، الآيتان: 2 ـ 3.

فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾[1].

﴿وَأَلَّوِ ٱسْتَقَـٰمُوا۟ عَلَى ٱلطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَـٰهُم مَّآءً غَدَقًا﴾[2].

﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ۝٣﴾[3].

إن الاستغفار والتوبة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تجلب الأمطار وتزيد القوة بالمال والأولاد والكرامة وتجلب الرحمة من الله. يقول سبحانه:

﴿وَيَـٰقَوْمِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ﴾[4].

﴿فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ۝١٠ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ويمدكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا﴾[5].

﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَـٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ۝٧١﴾[6].

يقول ﷺ: (من لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب)[7].

(1) سورة المائدة، الآية: 66.
(2) سورة الجن، الآية: 16.
(3) سورة العصر، الآيات: 1 ـ 3.
(4) سورة هود، الآية: 52.
(5) سورة نوح، الآيات: 10 ـ 12.
(6) سورة التوبة، الآية: 71.
(7) الألباني، محمد ناصر الدين: رياض الصالحين، المكتب الإسلامي، بيروت، ط 3، 1406هـ/ 1986م كتاب الاستغفار، باب الأمر بالاستغفار حديث 1882، ص 597.

أما المعرضون عن طاعة الله ورسله الكافرون بنعمه فإن مصيرهم إلى الدمار وعاقبة أمرهم الخوف والخسران والخراب. يقول سبحانه وتعالى:

﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَاقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿١١٢﴾﴾[1].

﴿وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِۦ فَحَاسَبْنَٰهَا حِسَابًا شَدِيدًا وَعَذَّبْنَٰهَا عَذَابًا نُّكْرًا ﴿٨﴾ فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا وَكَانَ عَٰقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا ﴿٩﴾﴾[2].

كذلك لو وسّع الله على عباده رزقهم وأعطاهم فوق حاجتهم لحملهم ذلك في كثير من الأحيان على البغي والطغيان، وعصوا في الأرض، وبطروا النعمة، وتكبروا وطلبوا ما ليس لهم طلبه، لكنه تعالى ينزل من الرزق لعباده بتقدير معين على حسب ما تقتضيه حكمته البالغة لأنه بعباده خبير بأحوالهم بصير بما يصلحهم.

يقول سبحانه وتعالى: ﴿۞ وَلَوْ بَسَطَ ٱللَّهُ ٱلرِّزْقَ لِعِبَادِهِۦ لَبَغَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَآءُ إِنَّهُۥ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرٌۢ بَصِيرٌ ﴿٢٧﴾﴾[3].

ويقول ﷺ في حديث قدسي: (إن من عبادي من لا يصلحه إلا الغنى ولو أفقرته لأفسدت عليه دينه، وإن من عبادي من لا يصلحه إلا الفقر ولو أغنيته لأفسدت عليه دينه)[4].

إن الشريعة الإسلامية هي ما اتفقت عليه الشرائع والأديان كلها في أصول العقيدة وأصول العبادة وأصول الأخلاق والفضائل، وأوصى الله تعالى جميع الأنبياء عليهم السلام بالائتلاف والجماعة ونهاهم عن الافتراق

---

(1) سورة النحل، الآية: 112.

(2) سورة الطلاق، الآيتان: 8 ـ 9.

(3) سورة الشورى، الآية: 27.

(4) القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري: الجامع لأحكام القرآن، ج 16، ص 28 ضمن تفسيره لحديث قدسي أوله (من أهان لي ولياً فقد بارزني).

والخلاف. يقول ﷺ: (أنا أولى الناس بابن مريم الأنبياء أولاد عَلاَّتٍ(*)، وليس بيني وبينه نسب)[1].

أما اختلاف الأديان في الشعائر الفرعية وأنواع العبادات وتفاصيلها ومناهجها المختلفة من شريعة إلى أخرى فهذا ما اقتضاه التطور ومراعاة الحاجة والمصالح. يقول سبحانه:

﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ﴾[2].

لقد عم في العالم اليوم ظهور الخلل والانحراف وكثرة المضار وقلة المنافع، ونقص الزروع والأنفس والثمرات، وقلة المطر وكثرة الجدب والقحط والتصحر بسبب شؤم معاصي الناس وذنوبهم من الكفر والظلم، وانتهاك الحرمات، ومعاداة الدين والحق، وأكل مال الغير بغير حق، فأذاقهم الله جزاء بعض أعمالهم وسوء صنيعهم ربما يرجعون عن غيهم ومعاصيهم. يقول سبحانه:

﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤١﴾﴾[3].

﴿وَقَطَّعْنَٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أُمَمًا ۖ مِّنْهُمُ ٱلصَّٰلِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ ۖ وَبَلَوْنَٰهُم بِٱلْحَسَنَٰتِ وَٱلسَّيِّـَٔاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٦٨﴾﴾[4].

﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ ﴿٣٠﴾﴾[5].

(*) أولاد علاَّت: هم الأخوة لأب من أمهات شتى، وأما الأخوة من الأبوين فيقال لهم أولاد الأعيان.

(1) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري: صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب فضائل عيسى عليه السلام، حديث 2365، ص 1837.

(2) سورة الشورى، الآية: 13.

(3) سورة الروم، الآية: 41.

(4) سورة الأعراف، الآية: 168.

(5) سورة الشورى، الآية: 30.

3 ـ العمل الصالح بأنواعه يؤدي إلى الخير والصلاح

الإسلام دين الجهد والعمل، والتعاطف والتراحم، والحق والعدل. لا يجيز الإسلام كسباً بغير عمل، ويُرَغِب في الصدقة والقرض الحسن ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥ وَلَهُۥٓ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴿١١﴾﴾[1] ويحرم استغلال حاجة الضعيف، ويحظر كل ما يؤدي إلى العداوة والبغضاء والمنازعات، ويسعى إلى استئصال الحسد والطمع من النفوس، ويوجب أخذ المال عن طريق مشروع حلال لا ظلم فيه، فحرم الربا وتعهد الله بمحاربة متعاطيه لأنه منبع الظلم والاستغلال الذي يتنافى مع الإخاء والإنسانية ويؤدي إلى زرع الأحقاد والبغضاء ويقضي على وشائج الصلة بين الناس ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾﴾[2].

أجازت الشريعة للمسلم طلب الرزق الحلال حتى يوم الجمعة وبعد أداء صلاتها: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾[3]، وكذلك أثناء تأدية فريضة الحج واعتبرته عبادة إذا أحسن المقصد ولم يترتب عليه نقص في الطاعة ولا انشغال عن أعمال الحج ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ۚ فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ۖ﴾[4].

من القيم الإسلامية السامية حب العمل والرغبة في الكسب من عمل اليد وطلب الرزق الحلال، والبعد عن التعطل وسؤال الناس يقول ﷺ: (لأن يأخذ أحدكم حبله فيأتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه)[5] خاصة بعد أن

(1) سورة الحديد، الآية: 11.
(2) سورة البقرة، الآيتان: 278 ـ 279.
(3) سورة الجمعة، الآية: 10.
(4) سورة البقرة، الآية: 198.
(5) البخاري، محمد بن اسماعيل: صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة، حديث 1470 و1471، ص 427.

سخر الله للإنسان هذه الأرض وجعلها سهلة قابلة للاستقرار وأنبت فيها الزرع وأخرج الثمار ووجهه إلى السير في أقطارها وأرجائها بحثاً عن الأرزاق وتأمين العيش الكريم وبلوغ الازدهار والتنمية.

﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ ﴿١٥﴾﴾[1].

﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾[2] أي جعلكم عماراً تعمرون الأرض وتستغلونها بالزراعة، والصناعة والبناء والتعدين. لقد منح الله الإنسان العقل والإرادة لتسخير موجودات الدنيا وجعل له القدرة على التصرف بها.

إلى جانب الأعمال البدنية المأجورة من الله سبحانه وتعالى والتي تؤدي إلى التطور والنهضة، هناك أيضاً الأعمال الدينية والأخلاقية والإنسانية التي توصل إلى رضى الله وصلاح الفرد والمجتمع وإلى تحقيق الازدهار والتقدم. يقول سبحانه: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٥٥﴾﴾[3].

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِى ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٩﴾﴾[4].

﴿وَٱلْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ﴿٣﴾﴾[5].

4 ـ تنظيم الزكاة والصدقات وما يحققان من تكافل اجتماعي

إن حب الدنيا والتعلق بها هما من أهم أسباب الشقاق والخلاف الأساسي بين الناس، وإن المؤمنين يتحملون التضحية بأموالهم وأنفسهم

---

(1) سورة الملك، الآية: 15.
(2) سورة هود، الآية: 61.
(3) سورة النور، الآية: 55.
(4) سورة العنكبوت، الآية: 9.
(5) سورة العصر، الآيات: 1 ـ 3.

ابتغاء رضوان الله، فيؤدي الأغنياء منهم زكاة أموالهم لتنفق في مصارفها الثمانية ﴿۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٦٠﴾[1] ويسارعون أيضاً إلى بذل الصدقات والمساعدات وتقديم ما يفضل عنهم إلى الوالدين والفقراء والمحتاجين والمعوزين من أقاربهم أو غير أقاربهم ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلۡعَفۡوَۗ﴾[2].

﴿۞ يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِۖ قُلۡ فِيهِمَآ إِثۡمٞ كَبِيرٞ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثۡمُهُمَآ أَكۡبَرُ مِن نَّفۡعِهِمَاۗ وَيَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلۡعَفۡوَۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ لَعَلَّكُمۡ تَتَفَكَّرُونَ ٢١٩﴾[3].

إن هذا العطاء للمحتاجين ليس مِنَّةً يتباهى بها الغني وإنما هي حق فرضه الله للمعسر في مال الموسر فنزع بذلك من نفوس الأغنياء التكبر والتعالي، وغرس في قلوب الفقراء محبتهم والإخلاص لهم ﴿وَفِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ ١٩﴾[4].

﴿وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ مَّعۡلُومٞ ٢٤ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ﴾[5].

لقد هدف الإسلام من هذا الإنفاق إلى معالجة الفقر والقضاء على مشاكله، والعمل على إصلاح أوضاع المجتمع على أساس من الفضيلة والكرامة والتضامن الاجتماعي، وتحقيق مسيرة التنمية على قواعد متينة ودعائم وطيدة الأركان ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُم بِٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ سِرّٗا وَعَلَانِيَةٗ فَلَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ٢٧٤﴾[6].

كذلك دعا الإسلام إلى اعتماد سياسته المالية في الاعتدال بالإنفاق،

---

(1) سورة التوبة، الآية: 60.
(2) سورة البقرة، الآية: 219.
(3) سورة البقرة، الآية: 215.
(4) سورة الذاريات، الآية؛ 19.
(5) سورة المعارج، الآيتان: 24 ـ 25.
(6) سورة البقرة، الآية: 274.

دون إسراف ولا تقتير، ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴿٦٧﴾﴾[1]، يقول ﷺ: (الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة)[2] وذم البخل والشح، وحض على العطاء والإيثار ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُواْ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾﴾[3].

5 ـ طلب العلم والعمل به يؤدي إلى نهضة وحضارة

العلم نعمة من الله عز وجل وهو واسطة تعارف وتقارب بين الناس، ولولا الكتابة لزالت العلوم ولم يبق أثر لدين، ولم يصلح عيش ولم يستقر نظام. فالكتابة كما يقول الدكتور وهبه الزحيلي: «هي قيد العلوم والمعارف، ووسيلة ضبط أخبار الأولين ومقالاتهم، وأداة انتقال العلوم بين الأمم والشعوب فتبقى المعلومات ثم يبنى عليها ويزاد إلى ما شاء الله فتنمو الحضارات وتسمو الأفكار وتحفظ الأديان وتنشر الهداية وتتحقق التنمية»[4].

إن طلب العلم فريضة عظيمة ومرتبة شريفة، وكانت الدعوة إليه منذ بدء الدعوة الإسلامية. في أول لقاء سيدنا جبريل عليه السلام بسيدنا محمد ﷺ أمر ربه سبحانه وتعالى «بالقراءة»، وأخبره أن القلم أداة للعلم والتسجيل، وبه تقوم الحضارات وتتقدم الأمم. قال سبحانه:

﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ﴾[5] ﴿ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾﴾[6] ﴿نٓ ۚ وَٱلْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴿١﴾﴾[7].

---

(1) سورة الفرقان، الآية: 67.
(2) البيهقي، أحمد بن الحسين: شعب الإيمان، حديث 6567، ص 254.
(3) سورة الحشر، الآية: 9.
(4) الزحيلي، وهبه: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دار الفكر المعاصر بيروت، ودار الفكر ـ دمشق، ط 1، 1411هـ/ 1991، ص 317.
(5) سورة العلق، الآية: 1.
(6) سورة العلق، الآيتان: 4 ـ 5.
(7) سورة القلم، الآية: 1.

إن الله يرفع منازل المؤمنين ومنازل العلماء درجات عالية في الكرامة في الدنيا والثواب في الآخرة، فمن جمع الإيمان والعلم رفعه الله بإيمانه درجات ثم رفعه أخرى بعلمه درجات يقول سبحانه: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾[1].

كانت معجزة النبي ﷺ الخالدة وهو العربي الأمي قرآناً يتلى وكتاباً يسجل، وأنه بذلك نقل أمته من حال الأمية والجهل إلى أفق النور والعلم ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ۝٢﴾[2].

أمر الله تعلم القراءة والكتابة لأنهما أداة معرفة علوم الدين والوحي، وإثبات العلوم السمعية ونقلها بين الناس، وأساس تقدم العلوم والمعارف والآداب والثقافات ونمو المدنيات والحضارات.

من كرم الله تعالى وفضله أن علم الإنسان ما لم يكن يعلمه لينقله من ظلمة الجهل إلى نور العلم. فقد شرفه وكرمه بالعلم. والعلم إما بالفكر والذهن وإما باللسان وإما بالكتابة قال قتادة: «العلم نعمة من الله تعالى عظيمة. لولا ذلك لم يقم دين ولم يصلح عيش»[3].

فرض الله الجهاد لنشر الدعوة وتبليغ الرسالة وأوجب إلى جانب ذلك طلب العلم والتفقه في الدين لأن الجهاد يعتمد على العلم ويتوقف على إظهار البيان بالحجة والبرهان يقول سبحانه: ﴿۞ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ۝١٢٢﴾[4].

دعا الإسلام إلى العلم بكل صوره وأشكاله وأنواعه وجاءت مئات الآيات في القرآن الكريم تحض عليه وتكرم طالبه. فإلى جانب العلوم

---

(1) سورة المجادلة، الآية: 11.

(2) سورة الجمعة، الآية: 2.

(3) لم نجده في المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي ولا في صحيح البخاري ومسلم فقد يكون قولاً مأثوراً.

(4) سورة التوبة، الآية: 122.

الدينية والدراسات الفقهية وجهت الشريعة الأنظار إلى علوم الكون والحياة ﴿أَوَلَمْ يَرَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَنَّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَٰهُمَا ۖ وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ ۖ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٠﴾﴾[1]، وتعتبر هذه الآية وما بعدها من أهم النظريات المعاصرة في خلق الكون وإسمها «لابلاس» Le Place:

﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴿٣٨﴾ وَٱلْقَمَرَ قَدَّرْنَٰهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَٱلْعُرْجُونِ ٱلْقَدِيمِ ﴿٣٩﴾ لَا ٱلشَّمْسُ يَنۢبَغِى لَهَآ أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ وَلَا ٱلَّيْلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِ ۚ وَكُلٌّ فِى فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴿٤٠﴾﴾[2].

﴿قُلِ ٱنظُرُوا۟ مَاذَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَمَا تُغْنِى ٱلْءَايَٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠١﴾﴾[3].

لقد أقر القرآن بإمكانية غزو الفضاء إذا ما توافر السلطان وهو العلم والإمكانية وبذلك كان له السبق والفضل ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ إِنِ ٱسْتَطَعْتُمْ أَن تَنفُذُوا۟ مِنْ أَقْطَارِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ فَٱنفُذُوا۟ ۚ لَا تَنفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَٰنٍ ﴿٣٣﴾﴾[4]، وشرح طريقة حمل الرياح للسحاب ذات الشحنات الكهربائية فتلاقحها بعضها ببعض وينتج عن ذلك البرق فالرعد فالمطر ﴿وَأَرْسَلْنَا ٱلرِّيَٰحَ لَوَٰقِحَ فَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَسْقَيْنَٰكُمُوهُ وَمَآ أَنتُمْ لَهُۥ بِخَٰزِنِينَ﴾[5].

دعا الإسلام الناس إلى العلوم بأوسع معانيها وأنواعها. وجه القرآن إلى علم الصناعة فشرفها وجعلها من وحي الله سبحانه لنبيه نوح عليه السلام ﴿فَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِ أَنِ ٱصْنَعِ ٱلْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا﴾[6]، ولنبيه داوود عليه السلام ﴿وَعَلَّمْنَٰهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحْصِنَكُم مِّنۢ بَأْسِكُمْ﴾[7].

ارشد الإسلام إلى علم النبات وأظهر أن للماء الفضل الكبير في

(1) سورة الأنبياء، الآية: 30.
(2) سورة يس، الآيات: 38 ـ 40.
(3) سورة يونس، الآية: 101.
(4) سورة الرحمن، الآية: 33.
(5) سورة الحجر، الآية: 22.
(6) سورة المؤمنون، الآية: 27.
(7) سورة الأنبياء، الآية: 80.

إخراج الحب والزرع والأشجار ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ٱنظُرُوٓا۟ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَيَنْعِهِۦٓ إِنَّ فِى ذَٰلِكُمْ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٩٩﴾﴾[1].

كذلك وجه إلى علم الكيمياء وهو من أهم فروع العلم وأحدثه خاصة فيما يتعلق بكيمياء اللبن وكيمياء العسل ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِى ٱلْأَنْعَٰمِ لَعِبْرَةً نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِى بُطُونِهِۦ مِنۢ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَّبَنًا خَالِصًا سَآئِغًا لِّلشَّٰرِبِينَ ﴿٦٦﴾﴾[2] ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾﴾[3].

صور القرآن تطور خلق الإنسان من النطفة إلى النشأة والمراحل التي يمر بها ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَٰهُ نُطْفَةً فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا ٱلْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا ٱلْمُضْغَةَ عِظَٰمًا فَكَسَوْنَا ٱلْعِظَٰمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ ﴿١٤﴾﴾[4] ثم تطرق إلى شرح الحالات الثلاث للجنين عندما يكتمل نموه فيكون محاطاً بأغشية ثلاثة صماء لا ينفذ منها الماء ولا الضوء ولا الحرارة ﴿يَخْلُقُكُمْ فِى بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ خَلْقًا مِّنۢ بَعْدِ خَلْقٍ فِى ظُلُمَٰتٍ ثَلَٰثٍ﴾[5].

دعا الرسول ﷺ إلى العلم وحض عليه وجعله فريضة (طلب العلم فريضة على كل مسلم)[6] ووعد طالب العلم بأعلى درجات التقدير (من سلك طريقاً يبتغي به علماً سهّل الله له به طريقاً إلى الجنة)[7] وتابعه من بعده الخلفاء والحكام المسلمون فقاموا برعاية العلم وخدمة المعرفة فأفادوا منه وأفادوا به

(1) سورة الأنعام، الآية: 99.
(2) سورة النحل، الآية: 66.
(3) سورة النحل، الآية: 68.
(4) سورة المؤمنون، الآيات: 12 ـ 14.
(5) سورة الزمر، الآية: 6.
(6) ابن ماجه، عبد الله محمد بن فريد القزويني: سنن ابن ماجه، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، حديث 224، المقدمة.
(7) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري: صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء.. باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، حديث 2699، ص 2074.

وصارت المعرفة من بعد لا تؤخذ إلا منهم ولا تعرف إلا عنهم[1].

6 ـ تطبيق مبدأ الأخوة ووحدة الكلمة وقوة الصف لحماية العقيدة والوطن

الخلق كلهم من أصل واحد يجمعهم آدم وحواء فلا موضع للتفاخر بالأنساب، ولا يصح أن يسخر بعضهم من بعض. جعلهم الله قبائل وشعوباً ليقوم التعارف والتفاهم والتعاون فيما بينهم، فمن اتصف منهم بالصلاح والتقوى فهو الأكرم والأفضل. يقول سبحانه:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ﴾[2].

ويقول ﷺ: (يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد وإن أباكم واحد. ألا لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأسود على أحمر ولا لأحمر على أسود إلا بالتقوى)[3].

المؤمنون إخوة في الدين يجمعهم رابط متين هو الإيمان، فيجب الإصلاح بين الإخوة المتنازعين وليكن الرائد في هذا الإصلاح تقوى الله وخشيته والخوف منه والالتزام بالحق والعدل يقول سبحانه: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ﴾[4] ويقول ﷺ: (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه)[5] (والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه)[6].

---

(1) الحبش، محمد: المسلمون وعلوم الحضارة، دار أفنان، دمشق، ط 1، 1421هـ/2000م، ص 15.

(2) سورة الحجرات، الآية: 13.

(3) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري: صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، حديث 2699، ص 2074.

(4) سورة الحجرات، الآية: 10.

(5) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري: صحيح مسلم، كتاب البر والصلة، والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره؛ حديث 2564، ص 1986.

(6) المرجع نفسه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، حديث 2699، ص 2074.

إذا تقاتل فريقان من المسلمين فيجب على ولاة الأمور الإصلاح بينهما بالنصح والدعوة إلى حكم الله وإزالة الشُبَه وأسباب الخلاف، فإن اعتدت وتجاوزت الحد إحدى الفئتين على الأخرى ولم تذعن لحكم الله وللنصيحة فعلى المسلمين أن يقاتلوا هذه الطائفة الباغية حتى ترجع إلى حكم الله. فإن تحقق المطلوب بما دون السلاح كان، وإن تعَيَّن السلاح وسيلة فُعِل، وإذا رجعت الفئة الباغية عن غَيِّها ورضيت بأمر الله وحكمه فعلى المسلمين أن يعدلوا بين الطائفتين في الحكم ويتحروا الصواب المطابق لحكم الله ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٩﴾[1].

لقد امتاز صحابة رسول الله ﷺ بالشدة والصلابة على من جحد بالله وعاداهم، وبالرقة والرحمة على بعضهم ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْۖ﴾[2]، أحبهم الله وأحبوه وجاهدوا في سبيله، لا يخافون في الحق لومة لائم، يؤازر بعضهم بعضاً، متراحمين متعاطفين، صغيرهم يوقر كبيرهم وكبيرهم يحنو على صغيرهم ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ۝٥٤﴾[3].

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً)[4] ويقول ﷺ: (مثل المؤمنين في توادُّهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)[5] (ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر

---

(1) سورة الحجرات، الآية: 9.

(2) سورة الفتح، الآية: 29.

(3) سورة المائدة، الآية: 54.

(4) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري: صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، حديث 2585 ص 1999.

(5) المصدر نفسه، حديث 2583، ص 1997.

كبيرنا)[1] (والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحبه لنفسه)[2].

تدعو الشريعة إلى التمسك بدين الله، والالتفاف حول أحكامه من أجل صون الحرمات والبلاد من عدوان المعتدين ومن أجل المحافظة على الشخصية الإسلامية وتميزها والبعد عن الفرقة والخلاف والانقسام.

يأمر الله المؤمنين بإعداد آلات الحرب المناسبة لكل عصر وإعداد الجيش على أرفع المستويات وبحسب الطاقة والإمكانات والاستطاعة لردع العدو وصون السلام وتأمين الاستقرار والانصراف إلى عمارة البلدان وتنميتها.

﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾﴾[3].

﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٦٠﴾﴾[4].

أذن الله للمسلمين بالجهاد لإظهار دينه وإعلاء كلمته، ولإقرار مبدأ حرية العقيدة وإزالة الفتنة والكفر، والتصدي لمن يحاول إيقاع الأذى والضرر بالمسلمين ومنعهم من إظهار دينهم، وتبليغ رسالة الإسلام الداعية إلى الحق والعدل والحضارة.

﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾﴾[5].

---

(1) الترمذي، محمد بن عيسى: سنن الترمذي، باب البر والصلة، حديث 1919، ص 479.
(2) ابن حنبل، أحمد بن محمد: مسند الإمام أحمد بن حنبل، كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب المسلم لأخيه ما يحبه لنفسه، حديث 13، ص 11.
(3) سورة آل عمران، الآية: 103.
(4) سورة الأنفال، الآية: 60.
(5) سورة البقرة، الآية: 190.

والجهاد امتحان للمؤمن فيه مفارقة الوطن والأهل والتعرض للمخاطر ولكنه سبيل إلى العزة والنصر أو الشهادة.

كذلك فإن الشريعة اهتمت بمسائل تولية الحكام والقضاة، وتدبير شؤون الدولة والتخطيط لمصالحها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وإعلان الجهاد للدفاع عن الدين، واعتبرتها من الأمور التي تتطلب المداولة والمشاورة حتى يصلح المسير وتتحقق الغايات والأهداف ﴿وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾[1] ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾﴾[2].

7 ـ تطبيق الإرشاد الصحي والاجتماعي واعتماد التخطيط يفضي إلى سلامة المجتمع

يقدم الإسلام أجمل صور التوعية الصحية والاجتماعية والجنسية حيث أمر بتحريم الخمر والميسر لأن إدمانهما يؤدي إلى تدهور القوة الجسمية، واضطراب الصحة العقلية، وإلى هدم العلاقات الاجتماعية وإلى العجز عن العمل والإنتاج، وإلى تردي الأوضاع الاقتصادية وتدمير الروابط الأسرية.

الخمر تُذْهب العقل فتَهُون كرامة الإنسان على غيره، ويفقد القدرة على إدراك الخير والبعد عن الشر، هذا فضلاً عن أضرارها الصحية في كل أعضاء الأجهزة الهضمية والعصبية، بل قد يمتد الضرر إلى ذرية الإنسان ونسله.

والميسر أو القمار يؤدي إلى خسارة طرف آخر ويساهم في زرع البغضاء والعداوة والحقد، وكثيراً ما تشاجر المتقامرون وحدث بينهم الشتم والضرب والقتل ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾﴾[3].

إن الزنى فِعلة فاحشة ومسلك قبيح وذنب عظيم لأن فيه هتك

(1) سورة الشورى، الآية: 38.
(2) سورة آل عمران، الآية: 159.
(3) سورة المائدة، الآية: 90.

الأعراض، واقتحام الحرمات، والاعتداء على حقوق الآخرين، وتقويض دعائم المجتمع بهدم الأسر ونشر الفوضى وفتح أبواب الاضطراب والقلق على سلامة النسب، وانتشار الأمراض الفتاكة، والوقوع في الفقر والذل.

حرَّم الإسلام الزنى واعتبره من الكبائر لأنه مفسدة للمجتمع وتدمير للعلاقات الزوجية والأسرية ووسيلة لاختلاط الأنساب والنسل وتفاقم ظاهرة الأبناء غير الشرعيين ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾﴾[1].

اعتبرت الشريعة الزنى جريمة وحددت له عقوبة صارمة للوقوف في وجه مرتكبيه والحد من انتشاره ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾﴾[2]. يقول ﷺ: (ما من ذنب بعد الشرك أعظم عند الله من نطفة وضعها رجل في رحم لا يحل له)[3].

دعا الإسلام إلى غض البصر ومنع الاختلاط بين الرجال والنساء للحد من جموح الشهوات وإثارة الرغبات وكل ما يؤدي إلى الفتنة، وفَرَض من أجل ذلك على المرأة ارتداء الحجاب وعدم إبداء زينتها إلا لمحارمها ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾.

---

(1) سورة الإسراء، الآية: 32.

(2) سورة النور، الآية: 2.

(3) ابن كثير، إسماعيل القرشي: تفسير القرآن العظيم، في تفسير سورة الإسراء ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ﴾ ج 3، ص 55.

(4) سورة النور، الآيتان: 30 ـ 31.

إن بلاد الشرق والغرب، التي أباحت الزنى وشرعت الشذوذ الجنسي وباركته لا تهتم باختلاط الأنساب ولا بما يسمى بالعرض والشرف، واعتبروا الفتاة التي بلغت سن الرشد وما زالت بكراً أنها غبية ومعاقة، فقد رُفعت هذه من القيم الأخلاقية عندهم وحوّلوا المرأة إلى سلعة تُعْرض في أسواق الإعلانات وترويج البضاعات، وتشويق السياحة وجلب الأموال، ووجهوها إلى التحرر من كل القيود الدينية والخلقية والأسرية وهذا نذير سوء وقلب للأوضاع ونكسة في الفطرة الإنسانية.

للحد من ظاهرة الزنى شرّع الإسلام الزواج المبكر وشجع الإقبال عليه بتسهيل معاملته، والمشاركة في مال المهر لغير القادرين، فإذا تعذر الزواج للإنسان (فتى أو فتاة) نصحه بالإقبال على طاعة الله بالصوم والصلاة. يقول ﷺ: (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وَجَاء)[1].

عندما استقر الرسول محمداً ﷺ في المدينة المنورة وضع دستوراً للدولة الإسلامية تضمن مباديء وقواعد تُذَكِّر بالماضي وتشرح الحاضر وتتنبأ بالمستقبل فكان هذا الدستور أشبه بخطة إنمائية شاملة ساهمت في تقدم الأمة وتطورها.

كذلك فعل من قبل النبي يوسف بن يعقوب عليه السلام فوضع خطة إنمائية لمدة أربع عشرة سنة وأعلن أنه سيأتي على مصر سبع سنوات متواليات مطر وخصب، ثم تليها سبع سنوات قحط وجفاف. أرشد أهل مصر إلى ما يفعلون في سني الخصب فأمرهم أن يَدَّخروا ما يتم جَنْيه في السبع السنين الخصب من الغلال والزروع، وطلب إليهم أن يتركوا القمح في سنبله لحفظه من آفة التسوس إلا المقدار الذي يحتاجون إليه لطعامهم، ولا يسرفوا فيه لينتفعوا بالباقي في السبع الصعاب وهن السبع السنين الجدب التي تعقب هذه السنوات السبع المتواليات، ثم بشرهم بمجيء عام يغاث فيه الناس ويعصرون الزيتون والعنب وغيرها ﴿قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا

(1) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري: صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنته. حديث 1400، ص 1018.

حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنۢبُلِهِۦٓ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأۡكُلُونَ ۝٤٧ ثُمَّ يَأۡتِي مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ سَبۡعٞ شِدَادٞ يَأۡكُلۡنَ مَا قَدَّمۡتُمۡ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحۡصِنُونَ ۝٤٨ ثُمَّ يَأۡتِي مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ عَامٞ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ وَفِيهِ يَعۡصِرُونَ ۝٤٩﴾[1].

إن سلامة خطة سيدنا يوسف عليه السلام وتعليم الناس كيفية حفظ الحبوب من التسوس هو نظرة إلى المستقبل وطريقة إرشاد زراعي رفيع المستوى وهما من الوسائل المهمة في عمليات التنمية.

لقد برهنت هذه الحادثة على فضيلة العلم وعلى أن العلماء يستشارون في مهام الأمور، وأن التخطيط الذي قام على المعرفة كان سبباً في نجاة مصر ومن حولها من المجاعة، وسبيلاً إلى تجاوز عتبة العسرة إلى العيش الرغيد.

لقد حققت الخطة لأهل مصر الرخاء الاقتصادي والرفاه المعيشي واستقرار الأحوال فالتخطيط هو «محاولة فعالة لضبط الاتجاهات الجارية للتغير وتوجيهها للحصول على الأهداف التي تحقق مصالح الجماعة العليا»[2]. كذلك يعتبر التخطيط «أحد الوسائل الفنية الفعالة التي توجهها الدولة حسب إمكانياتها وفي اتجاه القيم التي تشكل نظامها السياسي»[3].

8 ـ إقامة العدل والوفاء بالعهود واعتماد الضبط الاجتماعي حماية للفرد والمجتمع

إذا كانت الإدارة الصالحة لعمليات التنمية هي التي تقوم على أساس من الحرية والمساواة والإحسان والنهي عن المنكر والوفاء بالعهود، وتدعيم العلاقات الإنسانية، فلقد كان للشريعة الإسلامية فضل السبق في هذا المضمار حيث دعت إلى العدل والإحسان وحرمت الفواحش والمنكرات وأكدت على الوفاء بالعهود ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي

(1) سورة يوسف، الآيات: 47 ـ 49.
(2) غيث، محمد عاطف ومحمد، محمد علي: دراسات في التنمية والتخطيط الاجتماعي، دار النهضة العربية، بيروت، ط 1، 1406هـ/ 1986، ص 257.
(3) المرجع نفسه، ص 260.

ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾ وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا۟ ٱلْأَيْمَٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ ٱللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴿٩١﴾﴾[1]. ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ ۚ﴾[2]. ويقول ﷺ: (لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً من عنده ثم لتدعونه فلا يستجيب لكم)[3].

لقد أمر الله عباده بالعدل والإنصاف بصورة مطلقة في كل شيء في التعامل والقضاء والحكم وشؤون الدين والدنيا ﴿ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ﴾[4]، وأوصى بصلة الرحم والأقارب، والابتعاد عن المحرمات وأخذ أموال الناس بالباطل ورشوة الحكام لتضييع الحق وقلب الحقائق ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾[5] كذلك أمر بالالتزام بالمواثيق وإتمام الكيل والميزان وعدم بخس الناس أشياءهم ﴿فَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ﴾[6] ﴿۞ أَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُخْسِرِينَ ﴿١٨١﴾ وَزِنُوا۟ بِٱلْقِسْطَاسِ ٱلْمُسْتَقِيمِ ۚ﴾[7] ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴿٢﴾ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴿٣﴾﴾[8].

ودعاهم إلى التحاور والتشاور في أمورهم ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾[9] ﴿فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ﴾[10]، واعتماد

---

(1) سورة النحل، الآيتان: 90 ـ 91.

(2) سورة المائدة، الآية: 1.

(3) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي: السنن الكبرى، كتاب آداب القاضي، باب ما يستدل على أن القضاة، ج 10، ص 93.

(4) سورة المائدة، الآية: 8.

(5) سورة النساء، الآية: 29.

(6) سورة الأعراف، الآية: 85.

(7) سورة الشعراء، الآيتان: 181 ـ 182.

(8) سورة المطففين، الآيات: 1 ـ 3.

(9) سورة الشورى، الآية: 30.

(10) سورة آل عمران، الآية: 159.

الحكمة والموعظة الحسنة في تبليغ الدعوة ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾(1). كذلك شرع الإسلام عمليات الضبط الاجتماعي وجعل في القصاص وفرض العقوبات عند مخالفة الأوامر المفروضة أو تجاوز الحدود الشرعية ضماناً لحياة الفرد وأمنه واستقرار المجتمع وازدهاره.

﴿وَلَكُمۡ فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ۝١٧٩﴾(2). فحكمة القصاص أنه يمنع انتشار الفوضى وتجاوز العدل والحق، ويحصر الجريمة في أضيق نطاق ممكن.

ـ حرم الله سبحانه قتل النفس واعتبر هدم الكعبة أهون عنده من قتل امرئ مسلم لأن القتل قد يؤدي إلى الأخذ بالثأر الذي يشيع في المجتمع القتل والقتل المضاد، والذي يفضي إلى إشعال الحقد الذي قد لا ينطفئ. لذلك شدد الشرع على عقوبة القتل لإطفاء نار الغيظ واستئصال الشر ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ﴾(3).

ـ إن السرقة مثيرة للقلق والرعب وتأثيرها يبعد عن الطمأنينة والثقة، ويهدد الأرواح والثروات ولذلك كانت عقوبتها قطع اليد إهانة للسارق ومنعاً من التكرار وعبرة للغير ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ۝٣٨﴾(4).

كذلك فإن قطع الطرق والتعرض للمارة والاعتداء على أرواح الناس وأمنهم وأموالهم وأعراضهم هي أمور تمس أمن المجتمع وتهز كيانه وتنشر الخوف والقلق، لذلك شدد الشرع على عقوبة الحارب لمنعه من العودة إلى اعتدائه وردع الغير، ولنشر الأمان وإشاعة الطمأنينة وتحقيق الإصلاح والاستقرار ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن

---

(1) سورة النحل، الآية: 125.
(2) سورة البقرة، الآية: 179.
(3) سورة البقرة، الآية: 178.
(4) سورة المائدة، الآية: 38.

﴿يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾﴾[1].

9 ـ الحاكم الصالح مفتاح الهداية وباب النجاح

تفَضَّل الله سبحانه على العرب بالرسول ﷺ، واختاره من نسل إسماعيل عليه السلام. أرسله الله من جنس قومه، يتكلم لغتهم، يتألم لألمهم، يفرح لفرحهم، حريص على هدايتهم ومنفعتهم وإيصال الخير إليهم، شديد الرأفة والرحمة بهم ﴿لَقَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولٞ مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ عَزِيزٌ عَلَيۡهِ مَا عَنِتُّمۡ حَرِيصٌ عَلَيۡكُم بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ ﴿١٢٨﴾﴾[2].

هو أرأف بالمسلمين وأعطف عليهم من أنفسهم ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡۖ﴾[3].

دعاهم إلى النجاة وسعى إلى الأخذ بيدهم ليبعدهم عن المهالك يقول ﷺ: (إنما مثلي ومثل أمتي كمثل رجل استوقد ناراً فجعلت الدواب والفَراشَ يقعن فيه. فأنا آخذ بحُجَزَكم وأنتم تُقَحَّمون فيه)[4]، رعاهم حق الرعاية وهداهم إلى الطريق القويم.

عَلِم الله من توافر شفقته على أمته ونصحه لهم وقضاء الدين عن معسرهم فجعله أولى بالمؤمنين من أنفسهم يقول ﷺ: (أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفى وعليه دين فعليَّ قضاؤه ومن ترك مالاً فلورثته)[5].

علمه ربه وأدبه فكان يتلو على قومه آيات القرآن التي أرشدتهم إلى خير الدنيا والآخرة وعلمهم الشرائع والأحكام حتى تَخَرَّج من مدرسته

---

(1) سورة المائدة، الآية: 33.
(2) سورة التوبة، الآية: 128.
(3) سورة الأحزاب، الآية: 6.
(4) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري؛ صحيح مسلم: كتاب الفضائل، باب شفقته ﷺ على أمته ومبالغته في تحذيرهم مما يضرهم، حديث 2284، ص 1789.
(5) المصدر نفسه، كتاب الفرائض، باب من ترك مالاً فلورثته، حديث 1619، ص 1237.
(6) سورة آل عمران، الآية: 110.

العلماء والكتاب والفقهاء والقادة وأساتذة العلوم والمعارف والثقافات المتنوعة، وأصبحوا مفتاح المعرفة والعلم، ومعلمي أصول الحياة الراقية، وأصبحت أمته التي استضاءت بنور الإسلام أمة متمدنة متحضرة نافست الأمم الأخرى وسبقتهم في مضمار التطور والحضارة وأصبحت ﴿خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[1].

كان لدعوة محمد ﷺ الفضل الكبير على العرب بتحويلهم من ظلمات الأمية والجهل إلى أنوار العلم والمعرفة ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾﴾[2].

أرسله الله سبحانه بشرع شامل كامل لجميع الخلق، فيه بيان ما يحتاجون إليه من أمورهم الدينية والدنيوية، ومتطلباتهم الروحية والمادية، وحاجاتهم المعيشية والحياتية وكل ما يحقق لهم تقدماً وازدهاراً وصلاحاً ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾﴾[3].

كذلك بعثه الله لأجيال آخرين سيلحقون بصحابته ويؤمنون برسالته، ويلتزمون بسنته فيمكنهم الله في الأرض لينشروا الخير والرحمة ويبلغوا أعلى درجات الرقي والحضارة ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾[4].

ثانياً: التنمية في الأحكام الشرعية

حظيت التنمية باهتمام كثير من المفكرين والفقهاء المسلمين الذين أكدوا على أنها ليست عملية إنتاج فحسب وإنما هي عملية كفاية في الإنتاج مصحوبة بعدالة في التوزيع، وأنها ليست عملية مادية فقط وإنما هي عملية إنسانية تهدف إلى تحسين حالة الفرد وتقدمه في المجالين المادي والروحي.

---

(1) سورة آل عمران، الآية: 164.
(2) سورة الأنبياء، الآية: 107.
(3) سورة الأعراف، الآية: 158.
(4) سورة المائدة، الآية: 3.

ينظر الإسلام إلى الحياة الإنسانية على أساس أن المجتمع يتكون من أفراد لهم صفاتهم الفردية، وعلاقاتهم الاجتماعية، فكانت عنايته بكل من المصالح الفردية والجماعية وفق نسق خاص يجمع بينهما ويحرص عليهما ما دام ذلك ممكناً إلا إذا تعارضتا فتُقَدَّمُ المصالح الجماعية أو العامة لأنها أولى بالاهتمام والرعاية. والمصالح سواء كانت فردية أم جماعية فإنها تتحقق بإشباع الحاجات وتلبية المتطلبات اللازمة لإقامة مجتمع إنساني راشد تتمثل فيه عمارة الأرض وفق منهج الله وشريعته. هذه الحاجات على نوعين:

1 ـ **حاجات فردية**: هي التي تضمن للإنسان حياته وكرامته وقدرته على الاستمرار في عمارة الأرض وهي الطعام واللباس والسكن والأمن.

2 ـ **حاجات عامة**: هي التي تسهم في قيام مجتمع قوي من جميع النواحي الصحية والثقافية والتربوية والعسكرية والاجتماعية والاقتصادية ليؤدي دوره في هذه الحياة.

والإسلام إذ يعترف بالحاجات الفردية والعامة ويضع من القواعد ما يحقق إشباعها، فإنه لا يترك هذه الحاجات دون توجيه وتهذيب يكْفُلُ خَيْرَالفرد وتقدم المجتمع، بحيث تتم العملية ضمن معايير أخلاقية إنسانية تبعدها عن كل مظاهر الجشع والتكالب المادي، وتصونها من مظاهر التبذير والإسراف، ويتحقق ذلك بتصنيف هذه المصالح وترتيبها وتحديد أولوياتها ورسم الخطط عن فهم ووعي وفقاً لمتطلبات الفرد والمجتمع.

جاء الإسلام وكانت الدنيا قد بلغت أشُدَّها وتهيأت لأن يُنَزِّلَ الله عليها رسالته الأخيرة فختم بذلك تشريعه للناس بالدين الحنيف النعمة الذي ارتضاه للبشرية، والذي جمع مقومات الحضارة والكمال. يقول سبحانه وتعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾[1]، وعالج مختلف نواحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية فكان بحق نعمة الله ورحمته للناس أجمعين، وثبت أنه صالح للتطبيق في

(1) سورة المائدة، الآية: 3.

كل زمان ومكان، ومؤهل لأن يقود العالم ويأخذ بيده إلى النهضة والسلام.

في منتصف القرن الثامن الميلادي كانت الدولة الإسلامية قد حققت أقصى انتشار لها وكان المسلمون قد ورثوا ثروة معرفية متنوعة عن أسلافهم البابليين والإغريق والهنود والفرس والمصريين، وطوروا هذه الإنجازات الحضارية، بوحي من تعاليم الإسلام وأحكام الشريعة إلى علوم في مختلف الاختصاصات، كانت لَبِنات أساسية في صرح الحضارة الإسلامية[1].

إن المفاهيم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي نمت وازدهرت في ظل الدولة الإسلامية أصبحت فروعاً في شجرة المعرفة وروافد نهضة ومعالم تنمية.

1 ـ المفاهيم الاقتصادية في الفكر الإسلامي

يعني مفهوم التنمية في الإسلام أنه نشاط متعدد الأغراض يقوم على قيم وأهداف المجتمع الإسلامي في أبعاده المختلفة، ويتناول متطلبات الحياة في الدين والدنيا دون تعارض بينهما.

إن تنمية ثروة المجتمع وعدالة توزيعها بين أفراده هي وسيلة لتحقيق طاعة الله وعمارة الأرض وتحقيق رفاهية المجتمع وكرامته، ويقوم النسق الإسلامي للتنمية على استمرارية عملية التنمية الاقتصادية والجمع بينهما وبين جوانب أخرى حتى يمكن توفير الاحتياجات المعيشية والدفاعية[2].

لقد أباح الإسلام للإنسان أن يجمع من المال ما شاء ما دام يجمعه من حِلّه، وينميه بالوسائل المشروعة يقول سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا

---

(1) هيل، دونالدر: العلوم والهندسة في الحضارة الإسلامية، ترجمة د. أحمد فؤاد باشا، عالم المعرفة، مطابع السياسة الكويت، العدد 305 جمادى الأولى 1425هـ/ يوليو 2004، ص 22.

(2) عفر، محمد عبد المنعم: مشكلة التخلف وإطار التنمية والتكامل بين الإسلام والفكر الاقتصادي المعاصر، مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، 1407هـ/ 1987م، ص 57.

خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾﴾[1]. يقول عبد الله بن عمر رضي الله عنه: «إحرث لدنياك كأنك تعيش أبداً واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً»[2].

ويقول علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «طوبى لمن ذَلَّ في نفسه وطاب كسبه»[3].

يقر الإسلام الملكية الخاصة المشروعة للفرد ويدعمها ويحميها بتشريعه القانوني وتوجيهه الأخلاقي، وحرَّم غصبها أو سرقتها أو الاحتيال على أخذها ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾﴾[4].

إذا كان مفهوم التنمية الاقتصادية يعني القيام بكل أنواع الكسب والإخلاص في العمل، كما يعني توفير الفائض واستخدامه في زيادة قدرات المجتمع وتنميته، فإن الشريعة الإسلامية حضت على العمل ونبهت إلى صرف الفضل وما زاد عن الحاجة في مصالح الآخرين، ودعت إلى تنمية البلاد وتقدمها يقول ﷺ: (إن قامت الساعة وبيد أحدكم فسيله فإن استطاع ألا يقوم حتى يغرسها فليفعل)[5].

وقال ﷺ:

(من كان عنده فضلٌ من ظهر فليعد به على من لا ظهر له
ومن كان له فضلٌ من زاد فليعد به على من لا زاد له)[6]

بما أن التنمية تحتاج لرأس مال يتكون عن طريق الادخار فإن

---

(1) سورة الأعراف، الآية: 32.
(2) القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري: الجامع لأحكام القرآن، عند تفسير قوله تعالى: ﴿ولا تنسى نصيبك من الدنيا﴾ ج 13، ص 314.
(3) الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة، م.س، ج 4، باب المختار من حكم أمير المؤمنين عليه السلام ومواعظه، رقم 124، ص 689.
(4) سورة البقرة، الآية: 188.
(5) ابن حنبل، أحمد: مسند الإمام أحمد بن حنبل، ج 3، ص 191.
(6) المرجع نفسه، حديث 11293 ص 394.

الإسلام يحث الأفراد على التوفير والاقتصاد في حياتهم المعيشية دون تقتير ولا تبذير ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴿٢٩﴾﴾[1].

لقد احتل العمل مكانة عظيمة في الشرع الإسلامي، وحث عليه ومدحه، وذم الكسل وأهله. والتنمية لا تتم بدون ممارسة النشاطات الحياتية التي يجب أن تتوافر فيها الجودة والإتقان. يقول ﷺ: (ارهقوا القِبْلة وإن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه)[2]، إلى جانب الاعتماد على العلم والخبرة والتجربة يقول علي رضي الله عنه: «من عمل بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح»[3].

لقد حظي العمل المتقن مكانة عالية في الشريعة الإسلامية حيث ارتقى إلى مرتبة العبادة واعتبر محوراً مهماً ترتكز عليه التنمية، وعاملاً فعالاً في نجاحها ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾[4].

كذلك لا يوجد خلاف حول أهمية فرض الضرائب من قبل الدولة المسلمة إذا عجز بيت المال عن تلبية متطلبات المواطنين، فعليها أن تقرر حاجتها للإنفاق وتعمل على تحصيل الضرائب مراعية أوضاع الناس، ثم تقوم بتوزيعها في مصارفها الشرعية. يقول تقي الدين النبهاني: «تؤخذ ضريبة المال على أساس عدم كفاية الموجود في بيت المال لسد جميع الحاجات المطلوبة منه فتؤخذ بمقدار حاجات الدولة للنفقات»[5].

من معاني العدالة الإسلامية أن يعيش جميع أبناء المجتمع في حالة من الإشباع الاقتصادي والرفاه المادي بقدر المستوى العام، وإن إهمال

---

(1) سورة الإسراء، الآية: 29.

(2) ابن عدي، عبد الله الجرجاني: الكامل في ضعفاء الرجال، ج 6، ص 361 حديث ضعيف ترجمة مصعب بن ثابت مدني [ارهقوا: توجهوا].

(3) المعتزلي، ابن أبي الحديد: شرح منهج البلاغة، ص 7.

(4) سورة الكهف، الآية: 110.

(5) النبهاني، تقي الدين: النظام الاقتصادي في الإسلام، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط 6، 1405هـ/ 1985، ص 246.

المجتمع لمن فيه من الفقراء والمحتاجين والعجزة وأمثالهم يعتبر جريمة لما يسببه من آثار سلبية تفوق جرائم الزنى وشرب الخمور.

إن فريضة الزكاة في الإسلام بمصارفها الثمانية ساهمت في القضاء على المشكلة الجوهرية في كل المجتمعات ألا وهي الفقر. قال يحيى بن سعيد بن العاص: «بعثني عمر بن عبد العزيز على صدقات أفريقية فاقتضيتها، وطلبت فقراء نعطيها لهم فلم نجد فقيراً ولم نجد من يأخذها، فقد أغنى عمر بن عبد العزيز الناس فاشتريت رقاباً فأعتقتهم»[1]. ومن فضائلها أيضاً أنها ساهمت في دعم الغارمين وأصحاب المشاريع بمؤازرتهم وتمويلهم ليتابعوا مسيرة عملهم ومعاودة نشاطهم، وقد قدَّم الإسلام بذلك أرقى الأنظمة الاقتصادية وأروع المباديء الإنسانية التي لم يصل إليها حتى الآن أي نظام اقتصادي في العالم.

إذا أصاب المجتمع انحرافاً في قيمه ومعتقداته، وضعف في بنيانه الاجتماعي، وقصور في موارده المتاحة له، وضعف في هيكله الإنتاجي، فإنه ولا شك يزيد اعتماده على العالم الخارجي، ويتبع اقتصاده اقتصاديات الدول الأخرى، ويتأثر بها في اتجاهاتها التضخمية والانكماشية. لذلك فإن القواعد المقررة في الشريعة الإسلامية لضمان الحاجات الأساسية لجميع رعايا الدولة هي متعددة ومترابطة، تبدأ بتحميل كل فرد واجب العمل على إشباع حاجاته وتلبية رغباته بالقيام بكل أنواع الكسب المؤهلة لذلك، وعلى الدولة أن تعمل على تهيئة فرص العمل وتشجيع الأفراد عليها، وإذا لم يجد المحتاج العمل، أو وجده ولم يكفه، أو عجز عنه لسبب أو لآخر، فإن إشباع حاجاته يتم عن طريق تطبيق نظام النفقات الذي يحمل فيه القريب الغني نفقة قريبه الفقير وفق تفصيل معين»[2].

لقد وضع الإسلام حكام البلاد وفقهاءها على الطريق الصحيح

---

(1) سيد الأهل، عبد العزيز: الخليفة الزاهد عمر بن عبد العزيز، دار العلم للملايين، بيروت، ط 6، 1979م، ص 222.

(2) الفنجري، محمد شوقي: الإسلام والضمان الاجتماعي، دار ثقيف للنشر والتأليف، الرياض، ط 2، 1402هـ/ 1982م، ص 56.

لتحقيق الذات وبلوغ التنمية، وحفلت كتابات المفكرين والباحثين الإسلاميين بمؤلفات اقتصادية في مجال التنمية سبقوا بها الكتاب الغربيين بعدة قرون. فهذا القاضي أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم في كتابه «الخراج»، وهذا يحيى بن آدم القرشي في كتابه «الخراج» أيضاً، وهذا الإمام الحافظ أبي الفرج رجب الحنبلي في كتابه «الاستخراج لأحكام الخراج» وضعوا المبادئ العامة لتنظيم الخراج التي شملت الجباية والعشور والصدقات، والقطائع وأحكام مال الخراج ومصارفه وغير ذلك حيث بلغوا القمة في بحوثهم التنموية. وهذا الفقيه أحمد بن علي الدلجي في كتابه «الفلاكه والمفلوكون» أي الفقر والفقراء يعرض لقضية الفقر ومشاكله بتفصيل وإحاطة وعمق نادر في مقياس زمانه، وهذا ابن خلدون في «مقدمته» عالج مختلف قضايا التنمية تحت عنوان الحضارة وكيفية تحقيقها. وهذا العلامة الدكتور يوسف القرضاوي في كتابه «مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام» يعرض موقف الناس أمام مشكلة الفقر ونظرة الإسلام إلى الفقر وخطره على الأسرة والمجتمع والعقيدة والأخلاق، ثم يشرح وسائل الإسلام في معالجة الفقر التي تتلخص في العمل وكفالة الموسرين من الأقارب والزكاة، وكفالة الخزانة الإسلامية بمختلف مواردها وإيجاب حقوق غير الزكاة ثم الصدقات الاختيارية والإحسان الفردي.

إن النظرية الإسلامية للتنمية، وإن كانت لم تكتب بعد، كما هو شأن النظرية الرأسمالية أو الماركسية، لأسباب تاريخية معاصرة تتلخص في تخلف المجتمعات الإسلامية وتبعيتها للحضارة الأجنبية بشقيها الليبرالي أو الاشتراكي، فإن الأمل في تجربة البنوك والمؤسسات الاجتماعية الإسلامية المنتشرة في نواحٍ عدة من العالم، بالإضافة إلى اهتمامات الباحثين وكتابات المفكرينَ الإسلاميين، ما يدفعنا إلى التفاؤل بقرب وضع نظرية إسلامية للتنمية تتبلور من خلالها المفاهيم الأساسية، وتتحدد المشاكل، وتوصف العلاجات.

2 ـ المفاهيم الاجتماعية في الفكر الإسلامي

إن العدالة في مفهوم الشريعة الإسلامية ضرورة إنسانية تقود إلى انتظام العلاقات الاجتماعية والاقتصادية، وهي قوام أمر المجتمع ومنطلق

نهضته وتقدمه. يقول علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «وليس شيء أدعى إلى تغيير نعمة الله وتعجيل نقمته من إقامةٍ على ظلم»[1] ويقول: «لا يكون العمران حيث يجور السلطان»[2].

إن وجود العدل في المجتمع يشيع الطمأنينة، وينشر الأمن، ويشد علاقات الأفراد، ويجعل الروابط بينهم قائمة على التوازن والانسجام والإخاء. كما أن سيادة العدل سبيل إلى تحقيق التماسك الاجتماعي الذي هو ضرورة مهمة لإنجاح التنمية لأنه ينزع من النفوس الحقد والحسد، ويطهر القلوب من البغضاء والشحناء. فإذا سلمت النفوس من هذه الأمراض الأخلاقية اندفعت تكسب وتجد في عملها بكل إخلاص، وبذلك تزداد عملية التنمية تسارعاً وتطوراً. يقول علي رضي الله عنه «الرعية لا يصلحها إلا العدل»[3]، وقصة القبطي النصراني المصري الذي اشتكى إلى الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما فعله به ابن عمرو بن العاص رضي الله عنه وكان وقتها حاكم مصر، حيث استدعى عمر رضي الله عنه عمرو بن العاص مع ولده محمد إلى المدينة المنورة وقاضاه أمام الناس، ثم نفذ فيه الحكم العادل دون تردد أو تقصير، وأعطى درساً لوالده عمرو ولكل المسؤولين بقوله: «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً»[4]. وقد صدق الرومي عندما شاهد الخليفة عمر رضي الله عنه مستلقياً تحت ظل شجرة فقال: عدلت فأمنت فنمت.

العدل هو أعلى القيم التي أولاها الإسلام عنايته القصوى، فقد جعل الله الهدف من إرسال الأنبياء وبعثة الرسل قيام النظام البشري على أساس العدل والقسط فقال سبحانه وتعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ﴾[5].

---

(1) المعتزلي، ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة، ج 17، ص 35.
(2) الآمدي، عبد الواحد بن محمد التميمي: غرر الحكم ودرر الكلم، ص 346.
(3) الطبرسي، حسن النوري: مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، ج 11، ص 319.
(4) رضا، محمد: الفاروق عمر بن الخطاب ثاني الخلفاء الراشدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 6، 1413هـ/ 1993م، ص 50.
(5) سورة الحديد، الآية: 25.

إن المجتمعات لو صححت معتقداتها والتزمت بالقيم السليمة في أخلاقها وسلوكها، وطبقت منهج الله وأحكامه، وتوفرت الإدارة الكفء لأجهزة المجتمع والدولة.. لو تحقق هذا لأعطاهم بركات من السماء والأرض على شكل ثروات مائية ومعدنية وزراعية، ولو خالفوا ذلك لتعرضوا للحرمان والشقاء، وضيق الموارد وانخفاض مستويات المعيشة وغيرها من مظاهر التخلف يقول سبحانه: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾﴾[1].

لقد شملت عدالة الإسلام تأمين الكفاية اللازمة لجميع أفراد المجتمع مسلمين وغير مسلمين من أهل الذمة وممن يقيم في دار الهجرة أو دار الإسلام. كتب عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه إلى عامله على البصرة: «وانظر مَن قِبَلَكَ من أهل الذمة قد كَبُرت سِنُّه وضعفت قوته وولَّت عنه المكاسب فأَجْرِ عليه من بيت مال المسلمين ما يُصلحه، وذلك أنه بلغني أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب مر بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب الناس فقال: ما أنصفناك أن كنا أخذنا منك الجزية في شبيبك وضيعناك في كبرك قال: ثم أجر عليه من بيت المال ما يصلحه»[2].

وجاء في تعهد خالد بن الوليد رضي الله عنه لأهل الحيرة: «أيَّما شيخٌ ضعف عن العمل، أو أصابته أفة من الآفات، أو كان غنياً فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه، طُرِحت جزيته، وعيل من بيت مال المسلمين هو وعياله ما أقام بدار الهجرة أو دار السلام»[3].

إن شرط إقامة الحد أو تطبيق القوانين على الناس في الشريعة الإسلامية هو تحقيق الكفاية لهم فإن لم توجد تتوقف الحدود وتتعطل القوانين. سأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه شعبة بن المغيرة أحد ولاته: «ما أنت بصانع بسارق؟ فقال الوالي: أقطع يده. قال عمر: «فإن جاءني

(1) سورة الأعراف، الآية: 96.

(2) أبو عبيد، القاسم بن سلام: كتاب الأموال، ص 50.

(3) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم: كتاب الخراج، م. س، ص 144.

منهم جائع أو متعطل سوف أقطع يدك. يا هذا؟! إن الله سبحانه وتعالى استخلفنا على عباده لنسد جوعتهم ونستر عورتهم ونوفر لهم حرفتهم، فإذا أعطيناهم هذه النعم تقاضيناهم شكرها. يا هذا؟! إن الله خلق الأيدي لتعمل، فإذا لم تجد في الطاعة عملاً التمست في المعصية أعمالاً، فأشغلها بالطاعة قبل أن تشغلك بالمعصية»[1].

لقد قرر الفقهاء المسلمون أن سد حاجات الناس هي من فروض الكفاية التي يجب على جميع المسلمين القيام بها. فإذا قام بها بعضهم سقطت عن الباقي وإلا فيأثم جميع القادرين على أدائها.

عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إن الله فرض على أغنياء المسلمين في أموالهم بقَدَر الذي يَسَع فقراءهم ولن يُجْهد الفقراء إذا جاعوا وعَرُوا إلا بما يصنع أغنياؤهم ألا وأن الله يحاسبهم حساباً شديداً ويعذبهم عذاباً أليماً)[2]. ويقول ابن حزم: «وفُرِض على الأغنياء من أهل بلد أن يقوموا بفقرائهم ويجبرهم السلطان على ذلك إن لم تقم الزكوات بها، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه ومن اللباس للشتاء والصيف بمثل ذلك، وبمسكن يأمنهم من المطر والصيف والشمس وعيون المارة»[3].

بالإضافة إلى التزام المجتمع الإسلامي بمنهج الله وأحكامه وتأمين حد الكفاية لجميع أفراده وتطبيق مبدأ العدالة والمساواة بينهم، فهناك أيضاً التكافل الاجتماعي الذي يعتبر من أرقى مظاهر الأخوة، والذي أولاه الإسلام عناية فائقة، فأوكل إلى الدولة سد حاجات الفقراء والمحتاجين والعجزة، وحتى الفئات التي لا يكفيها ما تكسب، والغارمين من التجار والمستثمرين، وسعى إلى توفير حد الكفاية أو الغنى لكل أفراد المجتمع.

---

(1) الخضر، أحمد مهدي: التشريع الجنائي المقارن، من رسائل جمعية الإصلاح الاجتماعي بالكويت، ص 19.

(2) المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي: الترغيب والترهيب، ج 1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 3، 1388هـ/ 1968م، ص 538.

(3) ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد: المحلى، تحقيق أحمد محمد شاكر، مج 3، ج 6، دار الفكر، رقم الحديث 725، ص 156.

يقول العلامة يوسف القَرَضاوي: «وتقوم الدولة الإسلامية بدورها في التكافل الاجتماعي فلو لم تكف الأموال المدفوعة كحقوق شرعية مستحقة على الناس فإن الدولة تخرج من بيت مال الخراج وغيره مما هو تحت يدها لسد هذا النقص، ففي أملاك الدولة الإسلامية والأموال العامة التي تديرها وتشرف عليها مورد للفقراء والمساكين حيث تضيق حصيلة الزكاة عن الوفاء بحاجاتهم»[1]. ويقول أيضاً:

«على أن الموارد الراتبة للخزانة الإسلامية إذا ضاقت عن تحقيق الكفاية للفقراء والمساكين، ولم يقم أبناء المجتمع المسلم بكفاية فقرائهم من تلقاء أنفسهم كما يوجبه التعاون والتراحم بين المسلمين، فإن على أولي الأمر في الدولة الإسلامية أن يفرضوا في أموال الأغنياء من التكاليف المالية ما يكفي لمعونة الفقراء وتفي بحاجاتهم الأصلية»[2].

لقد بلغ التكافل الاجتماعي بين المهاجرين والأنصار في الأيام الأولى للدولة الإسلامية حد الإيثار ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝﴾[3]، فكان الأنصار يقاسمون أخوانهم المهاجرين المال والدار وحتى الزوجات.

3 ـ المفاهيم السياسية في الفكر الإسلامي

إن ضمان تحقيق التنمية لا يتم إلا بتبني النموذج الصالح للحكم الذي يعتمد على المكاشفة والمحاسبة، وسيادة القانون، ونزاهة القضاء، وحسن الإدارة، وانفتاح الحاكم على الرعية، وتأمين المساواة وإلغاء التمييز والمحسوبية. فالحكم الصالح هو الذي يتسم بالمشاركة والشفافية والمساءلة، ويكون منصفاً، ويضع الأولويات الاقتصادية والاجتماعية

(1) القرضاوي، يوسف: مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، ص 107.
(2) المرجع نفسه، ص 110.
(3) سورة الحشر، الآية: 9.

والسياسية على أساس توافق واسع في الآراء على نطاق المجتمع حيث يُسمع أصوات جميع الفئات في صنع القرارات المتعلقة بتوزيع موارد التنمية.

إن نجاح المشاريع التنموية مرهون بتفاعل الشعب ومشاركته فيها من حيث التقرير والتخطيط والتنفيذ. يقول شارل بتلهايم Charles Bettelheim: «وليس أخطر في هذا المجال بالنسبة لبلد متخلف من أن يتصور زعماؤه أنه يكفي أن يلجأوا إلى مجموعة من الفنيين تُعِدُّ لهم خطة التنمية ثم يتوجهوا إلى بعض الدول الأجنبية بطلب تمويل تنفيذها»[1]، ويصعب أن يكتب النجاح للتنمية في ظل حكم استبدادي وإن حازت بعض النجاح فإنها تفتقد أسباب استمرارها وديمومتها. يقول الإمام علي رضي الله عنه: «فليست تصلح الرعية إلا بصلاح الولاة، ولا يصلح الولاة إلا بصلاح الرعية»[2].

من أهم عوامل نجاح التنمية أن يشترك أفراد المجتمع في حمل همها، والمشاركة في التخطيط والتقرير والتنفيذ في مختلف شؤون الحكم لأن رضى الناس ضرورة لنجاح التنمية.

إن تبني الدولة لمرتكزات الحكم الصالح يعتبر ضرورة لتحديد معالم التنمية وسبل تنفيذها والمحافظة على مكتسباتها وإنجاح عملياتها.

من شروط تحقيق التنمية وجود الحاكم الصالح الذي يتحلى بالاستقامة والآداب الدينية والعلمية والسياسية. ومن الأمور المهمة للحاكم أن ينشيء شكاوى لأصحاب الحاجات والتظلمات، فهي ضرورية لضمان العدالة والمساواة. يقول علي رضي الله عنه: «واجعل لذوي الحاجات منك قسماً تفرغ لهم فيه شخصك وتجلس لهم مجلساً عاماً فتتواضع فيه لله الذي خلقك»[3].

---

(1) بتلهايم، شارل: التخطيط والتنمية، ترجمة اسماعيل صبري عبد الله، دار المعارف، القاهرة، د.ط، 1966، ص 64.

(2) الكليني، أبو جعفر محمد بن يعقوب: الكافي، ج 8، ص 352.

(3) المعتزلي، ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة، ج 17، ص 85.

قد يخجل أصحاب الحاجات من اطِّلاع أحدٍ على شكواهم أو يخافون من بطش المتظلم القاهر فيقول الإمام علي كرم الله وجهه: «وتقعد عنهم جندك وأعوانك من أحراسك وشرطك حتى يكلمك مكلمهم غير متعتع»[1].

ومن الأمور المهمة للحاكم القيام بتفقد شؤون الرعية بنفسه وعدم الاعتماد فقط على المقربين منه، ولا يتكل عن بطانته بشكل مطلق فقد يغري هؤلاء بالإهمال والتقاعس عن أداء وظائفهم.

اشتهر عمر بن الخطاب رضي الله عنه بتفقده شخصياً أحوال المسلمين وما كان يطلق عليه العسس لأنه كان يشعر بالمسؤولية[2] ويحرص على حراسة الرعية وصلاحها وتدبير أمورها. فكم وضع من قواعد وكم عَدَّل من مبادئ استجابة للواقع والضرورة. لقد حدد مدة غياب الجنود عن زوجاتهم بما لا يزيد عن أربعة أشهر، ونهى عن تعجيل الفطام وفرض أعطية لكل مولود، وكانت له قصص خالدة مع الأرملة وأطفالها وقِدْر الماء، ومع البدوي وزوجته التي كانت تَمْخُض. وغيرها[3].

العسس وهو الطواف بالليل لتتبع اللصوص ومن يُخشى شرهم، وكان نواة الشرطة التي أنشئت فيما بعد لتكون العسس الدائم.

ومن الأمور المهمة مكاشفة الحاكم لرعيته لرفع اللبس والغموض والظنون، والتي قد تكون وسيلة لنشر الدعايات المغرضة، وتؤدي إلى ضعف الثقة بينه وبين الشعب، وتفسد العلاقة بينهما. فهذا الخليفة علي بن أبي طالب رضي الله عنه أمر ولاته بتوضيح سياسة حكمهم وتفسيرها وشَرْح أسباب بعض التصرفات حتى لا يترك مجالاً للشك وإثارة الشبهات فقال: «وإن ظنت بك الرعية حيفاً فاصحَرْ لهم بعذرك (أظهر عذرك) واعْدِل عنك

---

(1) المرجع نفسه، ص 85.

(2) رضا، محمد: الفاروق عمر بن الخطاب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 6، 1413هـ/ 1993، ص 41.

(3) الصلابي، علي محمد محمد: مسيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب شخصيته وعصره، دار المعرفة، بيروت، ط 1، 1425هـ/ 2004م، ص ص 164، 169.

ظنونهم بِإِصْحارك، فإن ذلك رياضة منك لنفسك ورفقاً برعيتك وإعذاراً تبلغ به حاجتك من تقويمهم على الحق»[1].

ومن الأمور المهمة تشجيع الحاكم أفراد الرعية على انتقاده ومحاسبته. فالمعارضة ونقد الحاكم ليس غريباً عن الحكم الإسلامي الراشدي. ففي هذا الحكم كان للإنسان أن يقول ما يشاء وأن يعارض ما يراه انحرافاً أو مخالفة. طلب الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه من الناس أن يبدو رأيهم فيه فقال: «من رأى منكم فيّ اعوجاجاً فليقومه» فقال أحدهم: «والله لو رأينا فيك اعوجاجاً لقومناه بحد سيوفنا» فنهره الآخر لهذه الجرأة فقال عمر: «لا خير فيكم أن لم تقولوها ولا خير فينا إن لم نقبلها منكم»[2].

ومن الأمور المهمة أيضاً تحقيق المساواة بين الناس امتثالاً لقول الرسول ﷺ (الناس سواسية كأسنان المشط. لا فضل لعربي على أعجمي ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى)[3]. هذه المساواة تؤدي إلى رضى الشعب عن الحاكم ومن ثم يتحقق التماسك والتعاون الاجتماعي. وجد الخليفة عليّ رضي الله عنه درعه عند نصراني فأقبل به إلى شريح القاضي وجلس إلى جانبه ثم قال للقاضي:

هذه درعي. فقال النصراني: ماهي إلا درعي ولم يكذب أمير المؤمنين. فقال شريح للخليفة علي: يا أمير المؤمنين، هل من بيِّنة؟ فقال علي: ما لي بَيِّنة! فقضى شريح بالدرع للنصراني فأخذها ومشى. إلا أن النصراني لم يخط خطوات حتى عاد ليقول: أما أنا فأشهد أن هذه أحكام أنبياء.. أمير المؤمنين يدينني إلى قاضيه يقضي عليه[4]. أشهد أن لا إله إلا

---

(1) الرضي، الشريف محمد: نهج البلاغة، م.س، ص 42.
(2) الصّلابي، علي محمد محمد: سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب شخصيته وعصره، دار المعرفة، بيروت، ط 1، 1425هـ/ 2004، ص 106.
(3) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي: مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، تحقيق الدكتورة زينب قاروط، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1400هـ/ 1980م، ص 155.
(4) العقاد، عباس محمود: العبقريات الإسلامية، دار الآداب، بيروت، ط 1، 1966م، ص 676.

الله وأن محمداً عبده ورسوله.. الدرع والله درعك يا أمير المؤمنين.. فقال له علي: أما إذا أسلمت فهي لك.. وأصبح من أصدق الجند في الجهاد.

إن الدولة العادلة تحتاج إلى قوة عسكرية تفرض الأمن، وتطبق القانون، وتحمي المواطنين من طمع العدو وتعدي الخارجين على النظام، والضرب على أيديهم، فإن ذلك من أكبر دواعي العيش الكريم والاطمئنان النفسي. يقول علي رضي الله عنه: «فالجنود بإذن الله حصون الرعية وزين الولاة وعز الدين وسبل السلام وليس تقوم الرعية إلا بهم»[1].

يعتبر الإمام أبي حامد الغزالي أن تلبية حاجات الإنسان وتنمية قدراته هي شرط لانتظام أمور دينه ودنياه، وهي من المبادئ الأساسية للتنمية فيقول: «إن نظام الدين لا يحصل إلا بنظام الدنيا، فنظام الدين بالمعرفة والعبادة، لا يتوصل إليهما إلا بمعرفة البدن وبقاء الحياة وسلامة قدر الحاجات من الكسوة والمسكن والأقوات والأمن. فلا ينتظم الدين إلا بتحقيق الأمن على هذه المهمات الضرورية. وإلا فمن كان جميع أوقاته مستغرقاً بحراسة نفسه من سيوف الظلمة وطلب قوته من وجوه الغلبة فمتى يتفرغ للعلم والعمل وهما وسيلتان إلى سعادة الدنيا والآخرة. فإذن إن نظام الدنيا أعني مقادير الحاجة شرط لنظام الدين»[2].

إن التنمية في المفهوم الإسلامي ليست مجرد إشباع الحاجات الأساسية والمعنوية بالمطلق، وإنما هي فعل مواجهةٍ وتصدٍ وتحدٍ. هي فعل توكيد الذات في مقابل الآخرين بما يترتب على هذا التوكيد من صراع ومنافسة ومواجهة للتبعية على كل المستويات.

والتنمية بوصفها ذات بعد حضاري، تتطلب تفعيل الوجود التاريخي، وإعادة ربط ما انقطع لتأمين التواصل التاريخي والحضاري، يقتضي أن ترتكز على الاعتبارات الآتية:

---

(1) المعتزلي، ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة، ج 17، م.س، ص 48.

(2) الغزالي، محمد حامد: الاقتصاد في الاعتقاد، تقديم عادل عوا، دار الأمانة، بيروت، ط 1، 1969م، ص 214.

1 ـ ضرورة توكيد النظرة الإسلامية للكون والحياة والإنسان.

2 ـ تفعيل الولاء لله سبحانه وتعالى، هذا التفعيل الذي من شأنه أن يحقق جملة أهداف أهمها:

أ ـ يقدم للعملية التنموية أهدافاً تستوعب مسيرة الإنسانية برمتها بل وتتجاوزها أيضاً، انطلاقاً من إطلاقيته، وبالتالي يصبح الممون الرئيسي لها بالمدد المعنوي والروحي الضروري كوقود لمسيرة الأمة كما يعني وضع الأمة على سكة التحرك الذي لا يعرف الجمود أو التحجر أو التقهقر إلى الوراء ما دام قائماً على نحو فاعل وحيوي وإيجابي.

ب ـ يقضي على العوائق الداخلية والخارجية التي تقف حاجزاً قوياً في وجه أي عمل تنموي هادف لاستعادة الموقع والدور في الوجود التاريخي والحضاري. ذلك أن وحدانية الله وإطلاقيته لا يمكن أن تسمحا بأي نمط من أنماط التبعية الداخلية أو الخارجية، انطلاقاً من كون هذه التبعيات، رأسمالية كانت أم اشتراكية، لا تخرج عن كونها آلهة يخضع لها الإنسان في مسيره، وهذا بدوره ينافي الوحدانية.

ج ـ إن تفعيل الارتباط بالله ووحدانيته يعيدان جمع الأمة، وتوحيد طاقاتها، ولملمة أجزائها. لأن سقوط راية المَثَل الأعلى هو المدخل الرئيسي للتناحر والتباغض، وبروز آلهة الأهواء وسواها.

يقول السيد محمد باقر الصدر في كتابه اقتصادنا: «إن الأطر النظرية المبدئية لأي عمل تنموي تأخذ بدقة الظروف الموضوعية للأمة وتركيبها النفسي والتاريخي، لأن الأمة هي مجال التطبيق لتلك المناهج. فمن الضروري أن يدرس المجال المفروض للتطبيق وخصائصه وشروطه بعناية، ليلاحظ ما يُقَدَّر لكل منهج من فاعلية لدى التطبيق.. فإذا عُزل المنهج عن إطاره وتاريخه لم تكن له تلك الفاعلية ولا تلك الثمار»[1].

---

(1) الصدر، محمد باقر: اقتصادنا، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ط 20، 1408هـ/ 1987، ص 12.

ثالثاً ـ خصائص التنمية الإسلامية

تتميز التنمية الإسلامية بعدة خصائص أهمها: الشمول، التوازن، الواقعية، العدالة، المسؤولية، الكفاية والإنسانية.

1 ـ الشمول

تسعى المناهج الوضعية الحديثة إلى إقامة أنظمة تعالج المشاكل القائمة على أنها محض مادية، وتعتمد على توزيع الموارد الاقتصادية بين فئات الأمة توزيعاً يعمل على محو أبرز الفوارق بين تلك الفئات، وكذلك إبعاد بعض الجرائم التي ترتكب في غالب الأحيان بسبب انعدام مثل هذا التوزيع، وذلك بإيجاد العمل وضمان المأكل والمسكن والملبس والتعليم.

كذلك وضع المنهج الإسلامي أفضل الأنظمة لتوزيع الموارد الاقتصادية، إنتاجاً واستهلاكاً، بين جميع الناس من غير تفرقة جنسية، أو لونية، أو دينية. فهو يعني بالدرجة الأولى بإيجاد مجتمع متكامل من جميع الوجوه، يجمع بين المادة والروح.

فالإسلام في منهجه لتحقيق التنمية يدعو إلى إقامة عدالة اجتماعية شاملة، تتساوى فيها الناحيتان المادية والروحية، كما يدعو إلى العمل الجدي على أساس من التوازن والتجانس الكلي بين حاجيات الفرد ضمن الإطار العام لمجتمع إسلامي روحاً ومادة وطرقاً وغاية.

والإسلام لا يعرف الفصل بين ما هو مادي وما هو روحي، ولا يفرق بين ما هو دنيوي وما هو أخروي. فكل نشاط مادي أو دنيوي يباشره الإنسان هو في نظر الإسلام عمل صالح، طالما كان مشروعاً، وكان يتجه به إلى الله تعالى.

إن مبدأ الشمول في التنمية الإسلامية يقتضي تحقيق الاحتياجات البشرية كافة من مأكل، وملبس، ومسكن، ونقل، وتعليم، وتطبيب، وترفيه، وحق العمل، وحرية التعبير، وممارسة الشعائر الدينية وغيرها. فالإسلام لا يقبل تنمية رأسمالية تضمن حرية التعبير ولا تضمن لقمة الخبز، كما لا يقبل تنمية اشتراكية تضمن الرغيف وتلغي حرية الفكر.

2 ـ التوازن

يحض الإسلام على العمل وعلى زيادة الإنتاج وتحسينه امتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾[1] ومصداقاً لقوله ﷺ: (إن الله يحب من العبد إذا عمل عملاً أن يتقنه)[2]، وهو في الوقت نفسه يدعو إلى العدالة في التوزيع. فوفرة الإنتاج مع سوء التوزيع هو سبيل للاحتكار يبغضه الإسلام، وعدالة التوزيع دون إنتاج هو باب للفقر يرفضه الإسلام أيضاً.

فالإسلام يضمن حد الكفاية لكل فرد حسب حاجاته، إلا في ظروف استثنائية كمجاعة أو حرب حيث يلتزم الجميع بحد الكفاف، وهذا الضمان لحد الكفاية هو حق شرعه الله لعباده يعلو فوق الحقوق، ثم يكون بعد ذلك لكلٍ نصيبه تبعاً لعمله وجهده.

إن مبدأ التوازن في التنمية الإسلامية يقتضي أن تتوازن جميع متطلبات التنمية. فالإسلام لا يقبل أن تنفرد بالتنمية النواحي الاقتصادية دون القضايا الصحية أو الثقافية، أو الاجتماعية، وأن تستأثر الصناعة بالتنمية دون الزراعة، أو أن يركز على المباني الفخمة والمنشآت المتطورة دون توفير المرافق العامة والتجهيزات الأساسية، وأن تنفرد بالتنمية المدن دون القرى.

3 ـ الواقعية

الواقعية هي النظر إلى المشكلة من جميع جوانبها، ودراسة أبعادها، وإيجاد الحلول الملائمة لواقعها القائم، وتقابلها المثالية التي تسعى إلى معالجة المشكلة بتصورات تكون في كثير من الأحيان بعيدة عن إمكانية التطبيق في الواقع.

إن الواقعية في مجال التنمية الإسلامية هي مثالية في الوقت نفسه، كما أن المثالية في التنمية الإسلامية هي واقعية، لأن الإسلام، وهو من

(1) سورة التوبة، الآية: 105.

(2) ابن عدي، عبد الله الجرجاني: الكامل في ضعفاء الرجال، ج 6، ص 361.

عند الله العالم الخبير، لا يمكن أن يقرر مبادئ مثالية بعيدة عن التصور الإنساني للحياة، وإمكانية تطبيقها.

تتضح واقعية الإسلام ومثاليته في نفس الوقت بالكيفية التي عالج بها مشكلة الفقر والتباغض القائم بين الأغنياء والمحرومين. فقد أعطى للفقراء حقاً معلوماً في أموال الأغنياء لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ (٢٤) لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾[1]. كما عالج مشكلة الفروقات الطبقية بالمساواة بين العباد لا فرق بين عربي وأعجمي ولا بين أبيض وأسود لقوله ﷺ: (الناس سواسية كأسنان المشط لا فضل لعربي على أعجمي، ولا أبيض على أسود إلا بالتقوى)[2]. وإنما يتفاضلون بالعافية.

لقد فرض الإسلام الزكاة وأوكل إلى أولي الأمر مسؤولية توزيعها على الفقراء، وإجبار الأغنياء على دفعها عند الامتناع، وشرع الكفّارات، وحض على أعمال الخير عن طريق الوقف، والوصية، والنذور، والصدقات.

لقد وصل المجتمع الإسلامي، بفضل هذه الواقعية، في بعض مراحله التاريخية إلى المستوى المثالي من الكفاية الحياتية، وبلغ أعلى درجات الأخوة، والتكافل، والمحبة. فلم يعد في المجتمع الإسلامي فقير يحتاج إلى زكاة، ولا مريض ينقصه العلاج، ولا أعمي يفتقد الرعاية، ولا حيوان يتعثر في طريق.

4 ـ العدالة

أقام التشريع الإسلامي أحكامه على أساس مبدأ العدل بين الناس، امتثالاً لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾[3] وقوله أيضاً ﴿اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾[4] يقول ابن قيم الجوزية «إن الله سبحانه وتعالى أرسل

(1) سورة المعارج، الآيتان: 24، 25.

(2) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي: تاريخ بغداد أو مدينة السلام، ج 7، ص 57.

(3) سورة النحل، الآية: 90.

(4) سورة المائدة، الآية: 8.

رسله، وأنزل كتبه، ليقوم الناس بالقسط، وهو العدل الذي قامت به الأرض والسماوات، فإذا ظهرت إمارات العدل، وأسفرت بأي طريق كان، فثم شرع الله ودينه»[1].

لقد حرص الإسلام على تحقيق العدالة في جميع المسائل بين الناس. ففي مجال الجباية فرض الإسلام على الأغنياء المسلمين مقداراً محدوداً عادلاً من المال يكفي الفقراء ولا يُلحق ضرراً بالأغنياء كما جاء في حديث علي كرم الله وجهه: «إن الله سبحانه فرض في أموال الأغنياء أقوات الفقراء، فما جاع فقير إلا بما متع به غني والله تعالى سائلهم عن ذلك»[2].

وإذا كان الضرر لا يُزال بمثله فإنه لا يجوز أن تهدر مصالح فئة من الناس لحساب فئة أخرى.

كما أوجبت الشريعة على أهل الذمة أن يدفعوا الجزية عن رؤوسهم، والخراج عن أراضيهم للدولة الإسلامية، حتى تتحقق العدالة في الجباية بين المسلمين وغير المسلمين.

أما في مجال التوزيع فقد وضع المشرعون قواعد خاصة لتوزيع العطاء بين الناس بالعدل، يستفيد منها المسلمون وغير المسلمين. فقد ورد في كتاب الأموال لأبي عبيد «أن الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرّ بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب الناس فاستوقفه وقال له: «ما أنصفناك إن كنا أخذنا منك الجزية في شبيبتك وضيعناك في كبرك. ثم أجرى عليه من بيت مال المسلمين»[3]. وجاء في الخراج لأبي يوسف أن خالد بن الوليد أوصى بأنه «أيّما شيخ ضعف عن العمل أو أصابته آفة من الآفات، أو كان غنياً فافتقر، وصار أهل دينه يتصدقون عليه، طرحت

---

(1) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر: الجواب الكافي، دار الكتب العلمية، بيروت، لا رقم طبعة، 1407هـ/ 1987م، ص 171.

(2) الرضي، الشريف محمد: نهج البلاغة، م.س، رقم 330 ص 738.

(3) الصلابي، علي محمد محمد: سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب شخصيته وعصره، م.س، ص ص 164 ـ 169.

جزيته وعيل من بيت مال المسلمين وعياله ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام»[1]. فالعدالة في مفهوم الشريعة ضرورة إنسانية تقود إلى انتظام العلاقات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وهي قوام أمر المجتمع ومنطلق تحرره وتقدمه.

5 ـ المسؤولية

تتحدد المسؤولية في التشريع الإسلامي في ثلاثة جوانب:

ـ مسؤولية الفرد تجاه نفسه.

ـ مسؤولية المجتمع عن بعضه بعضاً.

ـ مسؤولية الدولة عن الفرد والمجتمع.

ـ **مسؤولية الفرد تجاه نفسه**: إن تكريم الله للإنسان، وتفضيله على غيره من المخلوقات، وتسخيره له ما في السماوات والأرض، هي دعوة لهذا الإنسان أن يحافظ على بدنه وحياته وبقاء جنسه باعتماد النظافة والطهارة في الجسم والثوب والمكان، وممارسة الألعاب الرياضية، والأكل من الطيبات، والوقاية من الأمراض ومعالجتها، وأن يعمل على ضبط غرائزه ودوافعه، وكبح جماح شهواته التي تؤدي به إلى المهالك، وأن يصرف هِمّته إلى اكتساب الصفات الحميدة، والتحلي بالشيم الفاضلة، وأن يبذل جهده في اجتناب الخصال المذمومة حتى يبلغ السلامة والمنعة في أعضائه وحواسه، ويحوز الكمال في أخلاقه وعلاقاته بالآخرين، وليكون في النهاية محلاً لأمانة التكليف، والقيام بالعمل الصالح الذي يسعده، ويساعده على التعايش مع الجماعة، وتوطيد الألفة والتماسك والتعاون، مصداقاً لقول الرسول ﷺ (مثل المؤمنين في تَوادّهم وتراحُمهم وتعاطفهم مَثلُ الجسد إذا اشتكى منه عُضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحُمى)[2].

---

(1) يوسف، يوسف إبراهيم: كتاب الخراج، م. س، ص 144.

(2) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري: صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم، حديث 2583 ص 1997.

ـ **مسؤولية المجتمع عن بعضه بعضاً**: إن الفرد المسلم مسؤول عن المجتمع الذي يعيش فيه، فهو جزء منه، والجزء لا ينفصل عن الكل، والغاية العليا هي سعادة الكل، وربط القلوب بأواصر المحبة والأخوة. لقد أجمع الفقهاء على وجوب نفقة الموسر على قريبه المعسر وأنه يجب على الأغنياء أن يقوموا بكفاية فقرائهم إذا لم تكف الزكاة.

يقول ابن حزم: «وفُرض على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم، ويجبرهم السلطان على ذلك إن لم تقم الزكوات بهم ولا في سائر أموال المسلمين بهم، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه، ومن اللباس للشتاء والصيف بمثل ذلك وبمسكن يقيهم من المطر والصيف والشمس وعيون المارة»[1].

ـ **مسؤولية الدولة عن الفرد والمجتمع**: إلى جانب الواجبات المالية التي فرضها الله على المسلمين الموسرين لمصلحة الفقراء فإن الدولة تعتبر مسؤولة عن المساكين والمحتاجين، ممن لا يقدرون على كفاية أنفسهم، ويحق لكل فقير أن يطالب الدولة بالإنفاق عليه إذا لم يكن هناك من ينفق عليه، وهذه المسؤولية تجعل الدولة مسؤولة عن جميع أفراد المجتمع. فقد أعلن الرسول ﷺ: (أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفى وعليه دين فعلي قضاؤه ومن ترك مالاً فلورثته)[2].

إن المسؤولية في الإسلام واضحة في كل شيء، فالفرد مسؤول، والدولة مسؤولة، والكل راع والكل مسؤول عن رعيته.

6 ـ الكفاية

لم تكن الغاية الرئيسية من مبدأ الكفاية في الشريعة الإسلامية مجرد فرض واجبات محددة على الأغنياء لمصلحة الفقراء، وإنما الغاية هي القضاء على الفقر، الذي هو أخطر مرض اجتماعي يفتت قوة الأمة،

(1) ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد، المحلي: م. س، ص 156.

(2) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري: صحيح مسلم، كتاب الفرائض، باب من ترك مالاً فلورثته، حديث 1619، ص 1237.

ويجعلها شيعاً وأحزاباً كما أن استمرار وجوده يجعل التنمية مجرد وهم وأضغاث أحلام.

لقد اتفق الفقهاء على أن الكفاية هي بمقدار النفقة التي يتهيأ فيها للإنسان عيشاً كريماً تتوفر فيه حسب وصية الخليفة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه: «مسكن يسكنه، وخادم يكفيه مهنته، وفرس يجاهد عليه عدوه، ومن أن يكون له الأثاث في بيته»(1).

هذه النفقة اعتبرها الكاساني «مقدرة بالكفاية بلا خلاف، لأنها تجب للحاجة فتقدر بقدر الحاجة، وكل من وجبت عليه نفقة غيره يجب عليه له المأكل والمشرب والملبس والسكن والرضاع إذا كان رضيعاً، لأن وجوبها للكفاية، والكفاية تتعلق بهذه الأشياء. فإن كان للمنفق عليه خادم يحتاج إلى خدمته تفرض أيضاً لأن ذلك من جهة الكفاية»(2).

7 ـ الإنسانية

تسعى التنمية الرأسمالية إلى تحقيق أكبر قدر من الربح مما يؤدي إلى الانحراف بالإنتاج عن توفير احتياجات المجتمع الضرورية مع وفرة إنتاج السلع الكمالية التي يطلبها المترفون والأغنياء وما يصاحب ذلك من سيادة المادة ومختلف المساوئ الاجتماعية التي تعاني منها المجتمعات الغربية. وأما التنمية الاشتراكية فتسعى إلى سد احتياجات الدولة وفق أطماع وسياسات القائمين على الحكم لا وفق احتياجات ورغبات المواطنين أنفسهم، مما يهدد حرية الفرد ويجعل منه مجرد آلة أو أداة.

أما التنمية الإسلامية فباعثها ليس الربح كما في التنمية الرأسمالية، ولا أهواء الحكام على الحكم شأن التنمية الاشتراكية وغيرها من المناهج الوضعية، وإنما غايتها إنسانية الإنسان ليكون محرراً مكرماً يعمر الدنيا

---

(1) أبو عبيد، القاسم بن سلام: كتاب الأموال، تحقيق محمد خليل هراس دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1 ـ 1406هـ/ 1986، ص ص 552 ـ 553.

(2) الكاساني، أبي بكر بن مسعود: كتاب بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية، بيروت، ج 4، ط 2، 1406هـ/ 1986، ص 38.

ويحييها بالعمل الصالح فيكون بحق خليفة الله في الأرض. يقول سبحانه: ﴿ ۞ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٧٠﴾ ﴾[1].

فالإنسان في نظر الإسلام لم يخلق ليكون حيواناً همه من الحياة الأكل والشرب والجنس. بل هو أسمى من في الوجود، وله حق الحياة والتمتع وتحقيق الذات. يقول الإمام أبو حامد الغزالي: «ومقصود الشرع من الخلق خمسة وهو أن يحفظ عليهم دينهم، ونفسهم، وعقلهم، ونسلهم، ومالهم»[2].

(1) سورة الإسراء، الآية: 70.

(2) الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد: المستصفى، ج 1، المطبعة الأميرية، القاهرة، ط 1، 1322هـ، ص 287.

الباب الثاني

العطاء الفكري الإسلامي للتنمية

تمهيد

لم ينقطع إسهام المفكرين المسلمين في إثراء الفكر بعامة والتنموي منه بخاصة منذ عصر صدر الإسلام حتى اليوم، وإن اتصف بالغزارة أحياناً والقلة أخرى، طبقاً لما عليه حال الدولة الإسلامية من نهضة أو تخلف، من تقدم أو تراجع. لقد كان الفكر في غزارته أو قلته فكراً أصيلاً في الحالتين ينم عن عبقرية فذة ونظرات عميقة. يقول الدكتور محمد شوقي الفنجري:

«كان طبيعياً أن يكون المفكرون المسلمون هم أول من أسهم في إثراء الدراسات الاقتصادية عامة والإنمائية بوجه خاص إلى حد إفرادها بمؤلفات خاصة»[1].

كانت نشأة الفكر التنموي الإسلامي في أحضان علوم القرآن والفقه، استجابة ضرورية لفهم الإسلام، والوقوف على هديه في كل مجالات الحياة والتي منها المجال التنموي.

فعلماء التفسير عندما يتناولون القرآن الكريم بالبحث والدراسة فإنهم يوضحون الجانب المتعلق بالتنمية وهم في معرض شرحهم للآيات القرآنية.

كما أن بعض الفقهاء وهم يفصلون أحكام الشريعة وما تتضمنه من جوانب تنموية يُدْلون بنظراتهم واجتهاداتهم في هذا المجال. فلا يخلو مؤلف فقهي من تناول الجوانب التنموية للمجتمع الإسلامي متمثلة في دراسة الزكاة، وهي الركن الاجتماعي الاقتصادي من أركان الإسلام،

---

(1) الفنجري، محمد شوقي: الإسلام والضمان الاجتماعي، م.س، ص 54.

ودراسة أحكام المعاملات، وكسب المعاش، وكذلك دراسة النظام السياسي، ودور الدولة في الحياة الاجتماعية بعامة والتنموية بخاصة.

لقد اختلفت إسهامات هذه المؤلفات، من حيث أهميتها وعمقها، من مجرد الملاحظات البسيطة، إلى النظرة العميقة، إلى النظريات والقوانين العامة.

إن الخاصية التي ربطت الفكر التنموي الإسلامي بفقه الشريعة بصورة عامة، قد كفلت لهذا الفكر استمرار العطاء وازدهار الدراسات حتى في عصور ضعف الدولة الإسلامية، وتعدد الخلفاء، وتكاثر الملوك والأمراء، بل لعل عدداً كبيراً من كتب الفقه والتفسير والتي تحتوي على نظريات تنموية ثاقبة ظهرت بعد خمسة قرون أو أكثر من صدر الإسلام أمثال «شرح بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع» للإمام علاء الدين الكاساني، و«المُغْني» لعبد الرحمن بن أحمد بن قدامة، و«الطرق الحُكمية في السياسة الشرعية» لمحمد بن أبي بكر القيم الجوزي و«المقدمة» لعبد الرحمن محمد بن خلدون، ومؤلفات الإمام محمد أبو زهرة و«فقه الزكاة» للعلامة المعاصر يوسف القرضاوي.

هذا إلى جانب مفسري القرآن الكريم وجامعي أحكامه ابتداءً من محمد بن جرير الطبري في كتابه «جامع البيان في تفسير القرآن» ومحمد بن أحمد الأنصاري القرطبي في كتابه «الجامع لأحكام القرآن» مروراً بإسماعيل عمر بن كثير في «تفسير القرآن العظيم» وصولاً إلى «تفسير المنار» لرشيد رضا وغيرها حيث لا يخلو تفسير من فكر تنموي على قدر من العمق والأهمية.

هناك مُدخل آخر هي مؤلفات مستقلة تناولت الفكر التنموي ضمن ميادين اقتصادية وكانت على امتداد ساحة الدراسات التي تضمنتها كتب التفاسير والفقه تبدأ بمؤلف «نهج البلاغة» للإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ثم «كتاب الخراج» للإمام أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم و«كتاب الخراج» الآخر ليحيى بن آدم القَرَشي، مروراً بكتاب «الاكتساب في الرزق المستطاب» للإمام محمد بن حسن الشيباني ثم «الأحكام السلطانية والولايات الدينية» لعلي بن محمد حبيب الماوردي و«السياسة الشرعية»

لمحمد بن عبد الحليم بن تيمية، وصولاً إلى كتاب «المحتار على الدر المختار على متن تنوير الأبصار» لمحمد بن أمين بن عمر بن عابدين.

كما أن هناك مدخلاً ثالثاً ولج منه الفكر الإسلامي وقدم لنا إسهاماً رائداً في ميدان الحضارة. فإلى جانب الدراسات الاقتصادية والاجتماعية التي ظهرت في القرن الثالث الهجري ممثلة في كتب «المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار» و«إغاثة الأمة بكشف الغمة» لأبي العباس المقريزي و«عقد الجمان» لبدر الدين محمود، وكتاب «الفلاَّكة والمفلوكون» لأحمد بن علي الدلجي، وغيرها من الدراسات التي عالجت مواضيع العمران والتنمية، وأسباب الفقر والتخلف وآثارهما. هناك كتاب العبر وديوان المبدأ والخبر. . «المقدمة» للعلامة المسلم عبد الرحمن أبو زيد ولي الدين ابن خلدون الذي وضعه في نهاية القرن الثامن الهجري، وبلغ فيه مستوى فاق فيه آدم سميث الذي ألف كتاباً بنفس الموضوع في القرن العشرين ميلادي وهو «ثروة الأمم». وهناك أيضاً كتاب «اقتصادنا» للعلامة محمد باقر الصدر الذي ألفه في بداية العقد السادس من القرن العشرين وتناول فيه بالنقد والبحث المذاهب الاقتصادية للماركسية والرأسمالية وقارن بينها وبين الإسلام في الأسس الفكرية وفي التفاصيل فأثبت للجميع بأن مبادئ الاقتصاد الإسلامي أجدى للإنسان من أي نظام آخر وأجدر على قيادة المجتمع نحو الرفاه والسعادة وتوفير فرص العمل والقضاء على البؤس وتحقيق التنمية.

الفصل الثالث

الفكر التنموي الإسلامي عند الإمام عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه

تمهيد: علي بن أبي طالب موسوعة المعارف الإسلامية.

أولاً: مفهوم التنمية (العِمارة) وأهدافها عند الإمام علي رضي الله عنه.

ثانياً: وسائل التنمية (العمارة) وكيفية تطبيقها عند الإمام علي رضي الله عنه.

1 ـ توفير التماسك الاجتماعي وتحقيق المشاركة الشعبية.

2 ـ إقرار الأمن والنظام.

3 ـ القيام بالنشاطات الحياتية.

ثالثاً: دور الدولة الإسلامية في تحقيق التنمية.

1 ـ مكانة التنمية في وظائف الدولة.

2 ـ سياسة التنمية الاقتصادية.

3 ـ إطار التنمية.

تمهيد: عليّ بن أبي طالب موسوعة المعارف الإسلامية

علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) 23ق.هـ ـ 40هـ/601 ـ 661م

أمه فاطمة بنت أسد. ولد بمكة قبل بعثة النبي بعشر سنين (601م) هو ابن عم النبي ﷺ، نشأ في حجره وتأدب بأدبه، ونهل من علومه. كان أول من آمن به من الصبيان. تزوج من ابنته فاطمة رضي الله عنها فولدت له الحسن والحسين ومحسن وزينب وأم كلثوم رضي الله عنهم.

اشتهر عليّ رضي الله عنه بشجاعته التي شملت رجاحة العقل وقوة اليد، وبمواقفه التي جمعت بين ذروة الإيمان والثقة بالنصر. كذلك اشتهر بغزارة علمه حيث كانت فتاواه مرجعاً للصحابة والفقهاء والخلفاء.

كان عليّ رضي الله عنه موضع ثقة أبي بكر الصديق رضي الله عنه يستشيره في الأمور المهمة ويرجع إليه في المشكل من القضايا، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا يقدم على أمر إلا بعد أخذ رأيه لما يعهد فيه من الدين والذكاء والعلم[1]. أخرج البزار والطبراني عن جابر بن عبد الله، وأخرج الترمذي والحاكم عن عليّ قال: قال رسول الله ﷺ: (أنا مدينة العلم وعليّ بابها) قال عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة: «كان لعلي ما شئت من ضرس قاطع في العلم، والقدم في الإسلام، والعهد برسول الله

---

(1) طقوش، محمد سهيل: تاريخ الخلفاء الراشدين، دار النفائس، بيروت، ط 1، 1424هـ/ 2003م، ص 427 ـ 428.

ﷺ. والفقه في السنة» أخرج الطبراني عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (عليٌّ مع القرآن والقرآن مع عليّ لا يفترقان حتى يردا عليّ الحوض)[1].

لقب علي كرم الله وجهه بالإمام وكان أحق الألقاب به فهو أفضل الأئمة بهذا اللقب الذي دلّ على عِظم قدره ورِفعة شأنه، وأثبت إمامته في عصره وبعد عصره. فقلّ أن سمعنا بعلم من العلوم الإسلامية أو العلوم القديمة لم ينسب إليه، وقلَّ أن تحَدَّث الناس بفضل لم ينحلوه إياه، وقلّ أن توجه الثناء بالعلم إلى أحد من الأوائل إلا كانت له مساهمة فيه. يقول عباس محمود العقاد:

«تبقى لعلي الهداية الأولى في التوحيد والفقه الإسلامي، وعلم النحو وفن الكتابة العربي مما يجوز لنا أن نسميه موسوعة المعارف الإسلامية كلها في الصدر الأول من الإسلام وفي جميع العصور»[2].

ففي كتاب «نهج البلاغة» فيض من آيات التوحيد والحكمة الإلهية تتسع به دراسة كل مشتغل بالعقائد والعلوم الدينية والدنيوية، وربما تشكك البعض في نسبة بعضها إلى الإمام لغلبة الصيغة الفلسفية عليها وامتزاجها بالآراء والمصطلحات التي اقتبست بعده، ولكن الذي لا يشك فيه البعض الآخر هو سبق الإمام في مضمار كثير من العلوم واعتراف المعترفين له بالأستاذية الرشيدة في كل ما صدر عنه من أفكار وآراء ومقولات. فديوانه الذي سمي «نهج البلاغة» أحق ديوان بهذه التسمية بين كتب العربية، وإن اشتماله على جزء مشكوك فيه لا يمنع اشتماله على جزء صحيح النسبة إليه، صحيح الدلالة على أسلوبه لأن طابع شخصيته يوحي إليك أنك تسمع الإمام ولا تسمع أحداً غير الإمام... يقول عباس محمود العقاد:

«لقد لبث علي رضي الله عنه زهاء ثلاثين سنة منقطعاً أو يكاد ينقطع

---

(1) السيوطي، جلال الدين: تاريخ الخلفاء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1408هـ/ 1988، ص 132 ـ 137.

(2) العقاد، عباس محمود: العبقريات الإسلامية، منشورات دار الآداب، بيروت، ط 1، 1966، ص 752.

عن جهاد الحكم والسياسة، متفرغاً أو يكاد يتفرغ لفنون البحث والدراسة، يتأمل كل ما سمع، ويراجع كل ما قرأ، ويعرف كل ما يُعرف ممن يلقاه ويستطلع أنباءه وآراءه وقضاياه. فمهما يكن قسط الثقافة قليلاً في بلاد الإسلام في تلك الأيام ففيه ولا ريب الكفاية للعقل اليقظان والبصيرة الواعية أن تفهم ما قد فهمه الإمام، وأن يثبت ما أثبته «نهج البلاغة» من الخواطر والأحكام. فحصة الإمام من علم العمران البشري (التنمية) عظيمة لأن الابتداء بها أصعب من تحصيل المجلدات الضخمة التي دَوَّنها المفكرون بعد تقدم العلم وتكاثر الناظرين فيه، ولا يجوز لنا أن نقيسها بمقياس العصر الحاضر وهي في ابتدائها أصعب منها في أطوارها التي لحقت بها بعد نمائها واستفاضة البحث فيها[1].

إنها ثقافة الفارس المجاهد في سبيل الله، يداول بين القلم والسيف ويتشابه في الجهاد بأسه وتقواه، فهو فارس يتلاقى في الشجاعة دينه ودنياه، وهو عالم يتلاقى في الدين والدنيا بحثه ونجواه[2].

تولى عليّ رضي الله عنه أمر الخلافة وتحمل المسؤولية في أحرج الأوقات فلم تستقر له الأوضاع، ولم تسنح له الفرصة ليطبق نظراته التنموية العميقة على واقع الحياة حيث يقول: «لو استوت قدماي من هذه المداحض لغيرت أشياء»[3].

وقال أيضاً: «لقد نهضت فيها وما بلغت العشرين وها أنا ذا قد ذرَّفْت على الستين. ولكن لا رأي لمن لا يطاع»[4].

لقد شغلته الفتن وصرفته الحروب عن تحقيق ما قصد إليه في خطبه وتوجيهاته وعهوده التي جمعت في كتاب «نهج البلاغة»، والتي تضمنت فكراً تنموياً يفوق النظريات الحديثة أحياناً صدقاً وصحة. من أهم القضايا التي تناولها الإمام علي رضي الله عنه في «نهج البلاغة» ما يأتي:

---

(1) العقاد، عباس محمود، المرجع نفسه، ص 756.
(2) المرجع نفسه، ص 760.
(3) الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة، م. س، ص 66.
(4) المصدر نفسه، ص 125.

أولاً: مفهوم التنمية (العِمارة) وأهدافها ومضمونها.

ثانياً: وسائل التنمية (العِمارة) وكيفية تطبيقها.

ثالثاً: دور الدولة في تحقيق التنمية.

أولاً: مفهوم التنمية (العِمارة) وأهدافها ومضمونها

تعني التنمية في فكر الإمام علي رضي الله عنه: جباية الخراج، وجهاد العدو، واستصلاح الأهل، وعِمارة البلاد، وهذا ما جاء في مقدمة العهد الذي كتبه الإمام علي إلى واليه في مصر مالك بن الحارث الأشتر النخعي يقول فيه: «هذا ما أمر به عبد الله علي أمير المؤمنين مالك بن الحارث الأشتر في عهده إليه حين ولاّه مصر: جباية خراجها، وجهاد عدوها، واستصلاح أهلها، وعمارة بلادها... ثم اعلم يا مالك أن الناس ينظرون من أمورك في مثل ما كنت تنظر فيه من أمور الولاة قَبْلك، ويقولون فيك ما كنت تقول فيهم.. وأشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم واللطف بهم.. فاعطهم من عفوك وصفحك مثْلَ الذي تحب أن يعطيك الله من عفوه وصفحه»[1] ثم يتابع الإمام كلامه إلى مالك فيوصيه الاهتمام بالخراج واستصلاح الأهل لتتحقق عمارة البلاد وازدهارها فيقول: «وتفقد أمر الخراج بما يصلح أهله، فإن في صلاحه وصلاحهم صلاحاً لمن سواهم، ولا صلاح لمن سواهم إلا بهم، لأن الناس كلهم عيال على الخراج وأهله، وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج، لأن ذلك لا يدرك إلا بالعِمارة، ومن طلب الخراج بغير عمارة أخرب البلاد وأهلك العباد ولم يستقم أمره إلا قليلاً.. ولا يثقلن عليك شيء خفَّفت به المؤونة عنهم، فإنه ذخر يعودون به عليك في عمارة بلادك وتزيين ولايتك»[2].

كذلك وصف الإمام علي كرم الله وجهه، إلى محمد بن أبي بكر حين ولاه على مصر، ما ينبغي أن تكون عليه حالة المجتمع في مصر وفي بلاد

---

(1) الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة، ص ص 604 ـ 605.

(2) المصدر نفسه، ص 617.

الإسلام حيث يتأمن لأفراده ملذات الدنيا المباحة ما كفاهم وأغناهم، ويتمتعون بأعلى مستويات السكن والأكل واللباس مع الالتزام بتقوى الله فيقول: «واعلموا عباد الله أن المتقين ذهبوا بعاجل الدنيا وآجل الآخرة، شاركوا أهل الدنيا في دنياهم ولم يشاركهم أهل الدنيا في آخرتهم.. أباح لهم الله الدنيا ما كفاهم به وأغناهم. قال الله عز وجل: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ۝٣٢﴾[1].

سكنوا الدنيا بأفضل ما سُكنت وأكلوها بأفضل ما أُكلت فحظوا من الدنيا بما حظي به المترفون وأخذوا منها ما أخذه الجبابرة المتكبرون.. وهم غداً جيران الله يتمنون عليه فيعطيهم ما يتمنون.. فإلى هذا يا عباد الله يشتاق من كان له عقل ويعمل له بتقوى الله»[2]. يتابع الإمام كلامه إلى محمد بن أبي بكر فيوصيه أن يكون لَيِّن الجانب برعيته وعادلاً في قضاياهم: «فاخفض لهم جناحك، وألن لهم جانبك، وابسط لهم وجهك، وآس بينهم في اللحظة والنظرة حتى لا يطمع العظماء في حيفك لهم ولا ييأس الضعفاء من عدلك بهم»[3].

يؤكد الإمام علي رضي الله عنه أن تقوى الله هي جماع كل خير، وهي دواء للقلوب وشفاء لمرض الأجساد، وصلاح لفساد الصدور. يقول: «فمن أخذ بالتقوى غربت عنه الشدائد بعد دنوها، واحلولت له الأمور بعد مرارتها، وانفرجت عنه الأمواج بعد تراكمها، وأَسْهلَتْ له الصعاب بعد إنصابها، وهطلت عليه الكرامة بعد قحوطها، وتحدبت عليه الرحمة بعد نفورها، وتفجرت عليه النعم بعد نضوبها، ووبلت عليه البركة بعد ارذاذها»[4].

كذلك يعتبر الإمام رضي الله عنه أن التقوى ضياء وطهارة فيقول: «إن

---

(1) سورة الأعراف، الآية: 32.

(2) الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة، ص 547.

(3) المصدر نفسه، ص 547.

(4) المصدر نفسه، ص 457.

تقوى الله دواء داء قلوبكم، وبُعْدُ عمى أفئدتكم، وشفاء مرض أجسادكم، وصلاح فساد صدوركم، وطهور دنس أنفسكم، وجلاء عشا أبصاركم، وأَمْن فزع جأشكم[1]، وضياء سواد ظلمتكم»[2].

يرى الإمام كرم الله وجهه أن العِمارة (التنمية) ليست مجرد زيادة الإنتاج أو رفع مستوى الدخل القومي أو مضاعفة متوسط دخل الفرد، وإنما تتطلب إلى جانب ذلك عدالة توزيع الدخل ورفع مستوى الاستهلاك لجميع أفراد المجتمع، سواء من لديه القدرة على تحقيق ذلك، أم من يعجز عنه، كذلك يرى أن النقص في مستوى الاستهلاك الذي يصاب به فقير هو الوجه الآخر لشخص متخم استخدم من متاع الدنيا فوق احتياجاته، وأنه ما جاع فقير إلا بما مُتع به غني، وهو علامة على سوء توزيع الدولة لثمار التنمية على أفراد المجتمع، وغفلتها عن تطبيق العدالة الاجتماعية بما يتناسب مع العمل والبذل من ناحية، ومع الحاجة من ناحية أخرى، يقول: «واعلم أن الرعية طبقات لا يصلح بعضها إلا ببعض، ولا غِنى ببعضها عن بعض فمنها جنود الله، ومنها كُتّاب العامة والخاصة، ومنها قضاة العدل، ومنها عُمّال الإنصاف والرفق، ومنها أهل الجزية والخراج. ومنها التجار وأهل الصناعات، ومنها ذوي الحاجة والمسكنة، وكلاً سمّى اللهُ سهمه، ووضع على حدّه فريضته.. وفي اللهِ لكُلٍّ سَعَةٌ، ولكُلٍّ على الوالي حقٌّ بقَدْر ما يُصلحه»[3].

ثانياً: وسائل التنمية وكيفية تطبيقها

رسم الإمام رضي الله عنه لولاته مناهج واضحة، وبيَّن لهم شروطاً محددة تستقيم أمور الرعية عند تطبيقها، وتتحقق عوامل التنمية عند تنفيذها والتي أهمها[4]:

---

(1) الجأش: ما يضطرب في القلب عند الفزع أو التهيب أو توقع المكروه.

(2) الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة، ص 457.

(3) الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة، ص ص 610 ـ 611.

(4) يوسف، يوسف إبراهيم: استراتيجية وتكتيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، ص 122.

1 ـ توفير التماسك الاجتماعي وتحقيق المشاركة الشعبية.

2 ـ إقرار الأمن والنظام.

3 ـ القيام بالنشاطات الحياتية.

1 ـ توفير التماسك الاجتماعي وتحقيق المشاركة الشعبية

يعتبر الإمام علي رضي الله عنه أن إقامة العدل وتحقيق المساواة يؤديان إلى التماسك الاجتماعي بين المواطنين، وإلى رضى الرعية وتعاونها فيما بينها وبين راعيها، وهذا شرط أساسي لبناء العِمارة وبلوغ التنمية وتمكينها من الانطلاق، وإلاَّ اضطربت الأمور وانتفت الاستقامة وخيم التخلف، يقول: «وأعظم ما افترض سبحانه، من تلك الحقوق حق الوالي على الرعية، وحق الرعية على الوالي، فريضة فرضها الله سبحانه لِكلٍّ على كُل، فجعلها نظاماً لألفتهم، وعزاً لدينهم: فليست تصلح الرعية إلا بصلاح الولاة، ولا يصلح الولاة إلا باستقامة الرعية، فإذا أدت الرعية إلى الوالي حقه وأدى الوالي إليها حقها عزّ الحق بينهم، وقامت مناهج الدين، واعتدلت معالم العدل، وجرت على اذلالها السنن فصلح بذلك الزمان، وطُمِع في بقاء الدولة، ويئست مطامع الأعداء. وإذا غلبت الرعية واليها أو أجحف الوالي برعيته اختلفت هناك الكلمة، وظهرت معالم الجور، وكثر الإدغال في الدين، وتُركت محاجُّ السنن، فَعُمل بالهوى، وعُطلت الأحكام، وكثُرت عِلَلُ النفوس، فلا يُتوحش بعظيم حق عُطِّل، ولا لعظيم باطلٍ فُعِل، فهنالك تَذِل الأبرار وتَعِزُّ الأشرار، وتَعْظُم تَبِعاتُ الله عندَ العبادِ»[1].

لقد نصح الإمام رضي الله عنه ولاته بأن يكونوا هم وخاصتهم ومن يلوذون بهم وعامة الناس سواء، فلا يستأثرون بشيء من المغانم والمكاسب. وأمرهم بالاختلاط بالناس والخروج إليهم، والتعرف إلى حقائق أمورهم، وعدم تركها إلى مقربين وبطانة تجعل من الحكم وسيلة لتحقيق المنافع، وتكوين مراكز قوى تستغل الحاكم لمصالحها ومآربها،

(1) الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة، ص ص 482 ـ 483.

وتُوقِعُ الظلم والقهر بالعباد. يقول: «إن أفضل قرة عين الولاة استقامة العدل في البلاد وظهور مودة الرعية، وأنه لا تظهر مودتهم إلا بسلامة صدورهم، ولا تصح نصيحتهم إلا بحيطتهم على ولاة الأمور»[1].

كذلك أمر الإمام كرم الله وجهه ولاته بتوضيح سياسة الحكم وتفسيرها، وشرح أسباب بعض التصرفات حتى لا يترك مجالاً للشك وإثارة الرِيبِ والشبهات، فتكون القناعة في الطاعة والولاء عند الرعية، وتقوى العزيمة والإرادة على محاسبة النفس عند الحكام. يقول: «وإن ظنت بك الرعية حيفاً فاصحِرْ لهم بعذرك، واعدِلْ عنك ظنونهم بإصحارك، فإن ذلك رياضة منك لنفسك ورفقاً برعيتك، وإعذاراً تبلغ به حاجتك من تقويمهم على الحق»[2].

يوصي الإمام رضي الله عنه الحاكم بعدم الإعجاب بنفسه والإخلاف بالمواعيد والاقتداء بالسلف الصالح. فيقول: «إياك والإعجاب بنفسك والثقة بما يعجبك منها وحبّ الإطراء؛ وإياك والمنِّ على رعيتك بإحسانك أو التزيُّد فيما كان من فِعلك، أو أن تَعِدَهم فتُتْبِعَ موعدك بخُلْفك، فإن المن يُبطل الإحسان، والتزيُّد يَذْهب بنور الحق، والخُلفَ يوجب المقت عند الله والناس. قال تعالى: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٣﴾[3][4].

2 ـ إقرار الأمن والنظام

اعتبر الإمام رضي الله عنه أن الأمن والنظام هما قوام الحكم، وأمل الرعية، فإذا وجدا أمكن أن يتحقق كل خير، وإن فُقِدا فُقد كل خير، وهما ضروريان لبلوغ العِمارة أو التنمية، ولا يتحقق ذلك إلا باختيار الولاة الذين يتصفون بكرم الأخلاق، والقضاة المشهود لهم بالثبات على الحق يقول: «ثم اخترْ للحُكم بين الناس أفضلَ رعيّتِكَ في نفسك ممن لا تضيق به

(1) الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة، ص 613.
(2) المصدر نفسه، ص 625.
(3) سورة الصف، الآية: 3.
(4) الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة، ص 628.

الأمور ولا تُمْحكه(*) الخصوم ولا تُشْرف نفسُه على طمع. ولا يكتفي بأدنى منهم دون أقصاه.. وأقلّهم تبرُّماً بمراجعة الخصم، وأصبَرهُم على تَكَشُّف الأمور وأصْرمَهُم عند اتضاح الحكم»[1].

طلب الإمام رضي الله عنه من الحاكم أن يجري اختباراً لولاته وقضاته دون محاباة أو أَثَرةٍ حتى لا يؤدي ذلك إلى الجور والخيانة، وأن يسبغ عليهم الأرزاق فإنها قوة لهم على الاستقامة وأن يراقبهم ويتفقد أعمالهم فيقول: «ثم انظر في أمور عُمَّالك فاستعملهم اختباراً ولا تولِّهِم محاباةً وأثرةً.. ثم اسبغ عليهم الأرزاق(**) فإن ذلك قوة لهم على استصلاح أنفسهم وغنىً لهم عن تناول ما تحت أيديهم، وحجةٌ عليهم إن خالفوا أمرك أو ثَلَمُوا أمانك(***) ثم تفقد أعمالهم وابعث العيون من أجل الصدق والوفاء عليهم، فإنّ تعاهُدك في السر لأمورهم حَدْوةٌ لهم(****) على استعمال الأمانة والرفق بالرعية»[2].

يوصي الإمام كرم الله وجهه الحاكم بالتوسعة على الوالي أو القاضي حتى يكفيه، ويعطيه من المنزلة ما يرضيه. فيقول: «ثم أكْثِرْ تعاهد قضائه وافسح له في البذل ما يزيل علَّتَه وتقِلُّ معه حاجته إلى الناس، واعْطه المنزلة لديك ما لا يطمع فيه غيرُهُ من خاصتك ليأمن بذلك اغتيال الرجال له عندك(*****)»[3].

اعتبر الإمام رضي الله عنه أن الجنود هم حفظة الأمن ومقرّو النظام، وهم القلاع التي يتحصن بها المجتمع؛ ونصح الوالي أن يختار من قادة الجند أطهرهم قلباً وأفضلهم حِلماً وأكثرهم مواساة ومعاونة لجنوده يرأف

(*) تمحكُه الخصوم: لا تحمله مخاصمة الخصوم على الإصرار على رأيه.
(1) الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة، ص ص 614 ـ 615.
(**) أسبغ عليهم الأرزاق: أكمل وأوسع لهم فيه.
(***) ثلموا أمانتك: خانوا أمانتك أو انقصوا في أدائها.
(****) حَدْوة لهم: سَوْق وحث لهم.
(2) الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة، ص ص 615 ـ 616.
(*****) إذا رفعت منزلته هابته الرعية فلا يجرؤ أحد على الوشاية به عندك خوفاً منك وإجلالاً لمن أجللته.

بالضعفاء ويعلو على الأقوياء فيقول: «فالجنود بإذن الله حصون الرعية، وزين الولاة، وعز الدين، وسبل الأمن وليس تقوم الرعية إلا بهم.. فَوَلِّ من جنودك أنصحُهُمْ في نفسك لله ولرسوله ولإمامكَ، وأنقاهم جيباً[*] وأفضلهم حِلماً، ممن يبطيء عن الغضب ويستريح إلى العذر، ويرأف بالضعفاء وينبو على الأقوياء، وممن لا يثيره العنف ولا يقعد به الضعف.. وليكن آثَرُ رؤوس جندك عندك[**] من واساهم في معونته وأَفْضَل عليهم من جِدَتِهِ بما يسعهم ويَسَعُ من وراءهم من خلوف أهليهم حتى يكون همهم هماً واحداً في جهاد العدو»[1].

نصح الإمام كرم الله وجهه الولاة بتطبيق مبدأ الثواب والعقاب، واعتماد حفظة الأمن أو «جنود الله» كما سمَّاهم ليتمكنوا من الضرب على يد كل خارج على النظام وتحقيق الأمن داخل المجتمع يقول:

«ولا يكون المحسن والمسيء عندك بمنزلة سواء فإن ذلك تزهيداً لأهل الإحسان في الإحسان وتدريباً لأهل الإساءة على الإساءة.. وألْزِم كلاً منهم ما ألزمَ نفسَهُ. واعلم أنه ليس شيءٌ بأدعى إلى حسن ظن راعٍ برعيته من إحسانه إليهم وتخفيفه المؤونات عليهم، وترك استكراهه إياهم على ما ليس قبلهم»[2].

3 ـ القيام بالنشاطات الحياتية

يرى الإمام رضي الله عنه أن الجهود المادية المبذولة لتحقيق العِمارة تساعد في قيام مجتمع على مستوى من الإشباع المادي المرتفع، وتساهم في تأدية حاجاته الاجتماعية والروحية، لذلك يتعين على كل فرد أن يحقق ذاته في المجال الاقتصادي، وعلى الدولة أن تستجيب للآمال المتسعة للأفراد وتشجيعهم على تحقيق النجاح في ميادين الزراعة والتجارة والصناعة والخدمات وتأمين متطلبات المساكين والمحتاجين.

---

(1) الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة، ص 615.

(*) أنقاهم جيبا: نقي الجيب أي طاهر الصدر والقلب.

(**) آثرُ رؤوس جندك: أفضل وأعلى منزلة.

(2) الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة، ص ص 611 ـ 613.

أ ـ الزراعة:

طلب الإمام كرم الله وجهه من الولاة أن يهتموا بالزراعة والغرس ويعطوها العناية التي تكفل لهذا القطاع صلاحيته وزيادة إنتاجيته. ففي رأيه أن الإنتاج الزراعي هو القاعدة الأساسية لإنتاج المجتمع وجميع القطاعات الأخرى تقوم عليه. يقول: «وتفقد أمر الخراج بما يُصلح أهلَهُ، فإن في صلاحه وصلاحهم صلاحاً لمن سواهم، ولا صلاح لمن سواهم إلا بهم، لأن الناس كلهم عيال على الخراج وأهله»[1].

دعا الإمامعليه السلام إلى حسن استثمار القطاع الزراعي بتخفيف الأعباء عن كاهل المزارع، وتوسيع الموارد التي يملكها المجتمع، والعمل على زيادة الإنتاج الذي يعود بالخير والمنفعة على الأفراد، وليس إلى تكديسها في خزائن الدولة وجيوب الحكام. يقول: «وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج، لأن ذلك لا يُدرك إلا بالعمارة، ومن طلب الخراج بغير عِمارة أخرب البلاد وأهلك العباد، ولم يستقم أمره إلا قليلاً.. ولا يثقلن عليك شيء خففت به المؤونة عنهم فإنه ذُخرٌ يعودون به عليك في عمارة بلادك وتزيين ولايتك.. فإن العُمران مُحتملٌ ما حمَّلْتَه وإنما يؤتى خراب الأرض من إعْواز أهلها وإنما يُعْوزُ أهلُها لإشراف أنْفُس الولاة على الجمع، وسوء ظنهم بالبقاء، وقلة انتفاعهم بالعِبَرْ»[2].

ب ـ التجارة

أبدى الإمام علي رضي الله عنه اهتماماً بالقطاع التجاري وبالعاملين فيه وأوصى بهم واعتبرهم «مواد المنافع وأسباب المرافق وجلابها من المباعد والمطارح لأن التجارة تقوم بسد حاجات المجتمع ومتطلباته. يقول: «ثم استوص بالتجار وذوي الصناعات وأوص بهم خيراً: المقيم منهم، والمضطرب بماله والمترفق ببدنه، فإنهم مواد المنافع وأسباب المرافق وجلابها من المباعد والمطارح في برك وبحرك وسهلك وجبلك، وحيث لا يلتئم الناس لمواضعها، ولا يجترئون عليها فإنهم سِلْم لا تُخافُ

(1) الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة، ص 609 ـ 610.
(2) المصدر نفسه، ص 617.

بائِقَتُه وصلح لا تُخشى غائلتُه»[1].

لقد أعطى الإمام كرم الله وجهه أهمية لعملية تنظيم القطاع التجاري بما يكفل تمتع المجتمع بخيراته ووقايته من مضار انحراف القائمين به عن أداء مهمتهم، وتجنب الأضرار التي يلحقونها بأهلهم، ومعاقبتهم دون تجاوز حد العدل إذا أقدموا على الاحتكار أو الغش بالوزن، أو الزيادة في الأسعار. يقول: «تفقد أمورهم بحضرتك وفي حواشي بلادك، واعلم مع ذلك أن في كثير منهم ضيقاً فاحشاً وشحاً قبيحاً واحتكاراً للمنافع وتحكماً في البياعات.. فامنع من الاحتكار فإن رسول الله ﷺ منع منه، وليكن البيع سمحاً بموازين عدل وأسعار لا تُجحف بالفريقين من البائع والمبتاع. فمن قارف حُكرة بعد نهيك إياه فنكل به وعاقب في غير إسراف»[2].

ج ـ الصناعة

إن مبدأ التخصص أو تقسيم العمل في الصناعات، كما يسمونه حديثاً، هو من المبادئ التي اعتمدها الإمامعليه السلام في القطاع الصناعي، والذي يؤدي إلى مستوى عالٍ من الدقة والجودة. إن الصناعة وإن كانت في زمنهعليه السلام بدائية لكنها لقيت عنده عناية واهتماماً، لما لها من دور مهم في تأمين كفاية الناس من السلع والخدمات الصناعية فأوصى بالعاملين فيها واعتبرهم قَوَام المجتمع حيث يقول:

«لا قوام لهم جميعاً[*] إلا بالتجار وذوي الصناعات فيما يجتمعون عليه من مرافقهم ويقيمونه من أسواقهم، ويَكْفونه من الترفق بأيديهم ما لا يبلغه رِفق غيرهم»[3].

---

(1) الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة، ص ص 617 ـ 618.

(2) المصدر نفسه، ص ص 619 ـ 620.

(3) المصدر نفسه.

(*) المقصود بهم الجنود وأهل الخراج والقضاة والعمال وسائر الموظفين.

(4) الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة، ص 611.

د ـ الخدمات

اعتبر الإمام عليّ رضي الله عنه أن الجنود والقضاة والعمّال والكَتَبَةْ وغيرهم من الموظفين يقومون بدور حيوي في تأمين الخدمات للناس على اختلافها، وتحقيق متطلباتهم، وسد حاجاتهم، مما يؤدي إلى بلوغ العمارة بشتى أنواعها، وأنهم قوام المجتمع لما «يحكُمون من المعاقد، ويجمعون من المنافع، ويؤتمنون عليه من خواص الأمور وعوامها»[1].

هـ ـ تأمين متطلبات المساكين والمحتاجين

لقد حظي المساكين والمحتاجين والعجزة والمظلومين برعاية الإمام رضي الله عنه وحسن اهتمامه فأمر واليه بتفقد أمورهم وحفظ حقوقهم، وتشجيعهم على محاسبته ومطالبته دون تردد أو خوف حيث قال: «ثم الله الله في الطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم، من المساكينِ والمحتاجين وأهل البؤس والزَّمْنى، فإن في هذه الطبقة قانعاً ومعتراً[*]، واحفظ لله ما استحفظك من حقه فيهم، واجعل لهم قسماً من بيت مالك وقسماً من غلاَّت صوافي الإسلام في كل بلد.. فلا تشخص همك عنهم، ولا تصعِّرْ[**] خدك لهم، وتفقَّدْ أمور من لا يصل إليك منهم، ممن تقتحمه العيون[***] وتحقره الرجال، ففرغ لأولئك ثقتك من أهل الخَشْية والتواضُع، فليرفع إليك أمورهم، ثم اعمل فيهم بالإعذار إلى الله يوم تلقاه.. وتعهد أهل اليُتم وذوي الرقة في السن ممن لا حيلة له، ولا ينصب للمسألة نفسه.. واجعل لذوي الحاجات منك قسماً تُفَرِّغ لهم فيه شخصك، وتجلس لهم مجلساً عاماً فتتواضع فيه لله الذي خلقك، وتُقْعِد عنهم جندك وأعوانك، من أحراسك وشُرَطِك حتى يكلِّمكَ مُتَكلمُهُم غير متتعتع»[2].

---

(1) المصدر نفسه.

(*) القانع والمعتر: القانع هو السائل بمذلَّة. والمعتر هو المتعرض للعطاء بلا سؤال.

(**) تصعِّر: صعَّر أمال وجهه تكبراً.

(***) تقتحمه العيون: تكره أن تنظر إليه احتقاراً.

(2) الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة، ص ص 620 ـ 622.

ثالثاً: دور الدولة الإسلامية في تحقيق التنمية

إن مفهوم الدولة في نظر الإمام كرم الله وجهه هي خلافة عن صاحب الشرع في سياسة الدنيا بالدين، ولها دور مهم ألقاه الإسلام على عاتقها لتحقيق عمارة البلاد بتكوين مجتمع المتقين، الذي هو هدف التنمية وغايتها. يمكن التعرف على هذا الدور من خلال العناصر الآتية[1]:

1 ـ مكانة التنمية في وظائف الدولة.

2 ـ سياسة التنمية الاقتصادية.

3 ـ إطار التنمية.

1 ـ مكانة التنمية في وظائف الدولة

حدد الإمامعليه السلام وظائف الدولة بأربعة: جباية خراجها وجهاد عدوها واستصلاح أهلها وعمارة بلادها وهذا ما يقابله اليوم في التصنيف الوزاري: وزارة المالية، وزارة الدفاع، وزارتي العدل والشؤون الاجتماعية ووزارة التنمية.

لقد أسند الإمام رضي الله عنه هذه الوظائف الأربعة مجتمعة إلى شخص واحد كفء، فكان الوالي هو جابي الخراج وقائد الجيش والقاضي والراعي لقضايا الناس والمخطط لنهضة المجتمع وتقدمه، ولو عيَّن شخصاً مستقلاً لكل وظيفة لسبق بذلك التنظيم الإنمائي الحديث وإن كان في فعله بذور لمثل هذا التنظيم.

إن وظيفة «عمارة البلاد» وإن جاءت في المرتبة الأخيرة في وصية الإمام كرم الله وجهه لكنها في نظره أهم وأبلغ من وظيفة جباية الخراج التي جاءت في المرتبة الأولى حيث قال: «وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج لأن ذلك لا يُدرك إلا بالعِمارة ومن طلب الخراج بغير عِمارة أخرب البلاد وأهلك العباد، ولم يستقم أمره إلا قليلاً»[2].

---

(1) يوسف، يوسف إبراهيم: استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، ص 140.

(2) الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة، ص 617.

2 ـ سياسة التنمية الاقتصادية

عندما قال الإمام عليه السلام: «ولْيَكُن نَظَرُكَ في عمارة البلاد أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج»[1] فإنه عقد مفاضلة بين وظيفتين من وظائف الدولة يُفَضِّل منها العِمارة ويُوليها أهمية تفوق الجباية، ولكن دون أهمال الوظيفة الأخرى، وبذلك تتحقق الوظيفتان معاً في الأمد الطويل، إذ أن الخراج لا يدرك إلا بتحقيق العِمارة، ولو حصل العكس لن تدرك جباية ولن تتحقق تنمية «ومن طلب الخراج بدون عِمارة أخرب البلاد وأهلك العباد»[2].

وعندما قال الإمام رضي الله عنه «ولا يثقلن عليك شيء خففت به المؤونة عليهم، فإنه ذُخْرٌ يعودون به عليك في عمارة بلادك وتزيين ولايتك»[3]، فإنه أمَرَ بتخفيف الجباية عن الناس قدر الإمكان بحيث لا يجبى منهم إلا القَدْر الضروري اللازم لتسيير إدارة البلاد، وبحيث ما تتركه الدولة من جباية إنما يتحول في أيدي المواطنين إلى مدخرات تساهم في استغلال القُدُرات وتعمل على تحسين نطاق الملكية الخاصة ومن ثَمَّ عِمارة البلاد».

3 ـ إطار التنمية

إن القيام بالتنمية وتحقيق العمارة هو واجب ديني ألقته الشريعة الإسلامية على عاتق الدولة، وجعلته أمراً لا بد من توفيره للرعية، وإن الخروج عن هذا الإطار يحبط كل محاولاتها وجهودها.

إن الشريعة الإسلامية هي الإطار الذي وضعه الإمام رضي الله عنه لتمارس الدولة من خلاله جهودها التنموية بشتى الوسائل المادية والأدبية، وهو الذي رسمه الإمام في نصائحه وعهوده إلى ولاته حيث أمرهم «بتقوى الله وإيثار طاعته واتباع ما أمر به في كتابه من فرائضه وسننه التي لا يسعد أحد إلا باتباعها ولا يشقى إلا مع جحودها وإضاعتِها.. فإنه جل شأنه قد

(1) الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة، ص 617.
(2) المصدر نفسه.
(3) المصدر نفسه.

تكفل بنصر من نصره وإعزاز من أعَزّه»[1].

كذلك أمر الإمام كرم الله وجهه الرعية بطاعة أولي الأمر منهم ورد المنازعات إلى الله وإلى الرسول حيث قال: «وارْدُدْ إلى الله ورسوله ما يُضْلعك من الخطوب ويشتبه عليك من الأمور فقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾[2]. فالردُّ إلى الله الأخذ بمحكم كتابه، والرد إلى الرسول الأخذ بسنته الجامعة غير المفرقة»[3].

(1) الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة، ص 604.
(2) سورة النساء، الآية: 59.
(3) الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة، ص 614.

الفصل الرابع

الفكر التنموي الإسلامي
عند الإمام أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم

تمهيد: كتاب الخراج لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم خطة رائدة لتحقيق التنمية

أولاً: الإصلاح الاقتصادي والإداري

1 ـ استبدال خراج الوظيفة بخراج المقاسمة.

2 ـ تطبيق نظام العشر على أرض القطائع بدل الخراج.

3 ـ إجراء تغييرات جوهرية في نظم الجباية والعمالة.

ثانياً: الأسس التي تقوم عليها التنمية

1 ـ سيادة العدل وتحقيق الإنصاف.

2 ـ المحافظة على الملكية الخاصة وتدعيمها.

3 ـ تدخل الدولة وقيامها بالدور الإيجابي.

ثالثاً: إجراءات تحقيق التنمية

1 ـ إقامة شبكات طرق.

2 ـ إقامة منشآت للري.

3 ـ إدخال الموارد في نطاق الإنتاج.



تمهيد: كتاب الخراج لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم
خطة رائدة لتحقيق التنمية

أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري الكوفي البغدادي (113 ـ 182هـ/ 731 ـ 798م)

هو صاحب الإمام أبي حنيفة وتلميذه وأول من نشر مذهبه. كان فقيهاً علامة، من حفّاظ الحديث. ولد بالكوفة وتفقه بالحديث والرواية، لزم أبا حنيفة فغلب عليه «الرأي». وُلِّيَ القضاء ببغداد أيام المهدي والهادي والرشيد، ومات في خلافته ببغداد وهو على القضاء.

هو أول من دُعي قاضي القضاة ويقال له: قاضي قضاة الدنيا، وهو أول من وضع الكتب في أصول الفقه على مذهب الإمام أبي حنيفة. كان واسع العلم بالتفسير والمغازي وأيام العرب. من كتبه:

1 ـ الخراج، 2 ـ الآثار وهو مسند أبي حنيفة، 3 ـ النوادر، 4 ـ اختلاف الأمصار، 5 ـ أدب القاضي، 6 ـ الأماني في الفقه، 7 ـ الرد على مالك بن أنس، 8 ـ الفرائض، 9 ـ الوصايا، 10 ـ الوكالة، 11 ـ البيوع، 12 ـ الصيد والذبائح، 13 ـ الغصب والاستبراء، 14 ـ الجوامع في أربعين فصلاً ألفه ليحيى بن خالد البرمكي ذكر فيه اختلاف الناس والرأي المأخوذ به[1].

---

(1) الزركلي، خير الدين: الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، مج4، ط5، 1980، ص193.

تفرَّد الإمام أبو يوسف بتقديم أول دراسة اقتصادية مستقلة عن الدراسات الفقهية في «كتاب الخراج» الذي يشبه كتاب «ثروة الأمم» لدالتون أستاذ المالية العامة في الضرائب في القرن العشرين، واعتبر خطة للإصلاح المالي والاقتصادي لتحقيق العِمارة، وبيان الأسس التي تقوم عليها، وإجراءات تحقيقها حيث يقول: «إن أمير المؤمنين ـ أيده الله تعالى ـ سألني أن أضع له كتاباً جامعاً يعمل به في جباية الخراج والعشور والصدقات والجوالي وغير ذلك مما يجب عليه النظر والعمل به، وإنما أراد بذلك رفع الظلم عن رعيته والصلاح لأمرهم.. وطلب أن أبيِّن له ما سألني عنه مما يريد العمل به وأفسره وأشرحه.. فإني قد اجتهدت لك في ذلك.. وإني لأرجو أن يوفر الله لك خراجك من غير ظلم مسلم ولا معاهد، ويصلح لك رعيتك فإن صلاحهم بإقامة الحدود عليهم ورفع الظلم عنهم والتظالم فيما اشتبه من الحقوق عليهم»[1].

إن أهم القضايا التي تناولها أبو يوسف في «كتاب الخراج» والتي ترشدنا إلى فكره التنموي هي الآتية[2]:

أولاً: الإصلاح الاقتصادي والإداري.

ثانياً: الأسس التي تقوم عليها التنمية.

ثالثاً: إجراءات تحقيق التنمية.

أولاً: الإصلاح الاقتصادي والإداري

في زمن الخليفة هارون الرشيد لحق بأراضي المسلمين كثيراً من الإهمال والخراب، ترتب عليه نقصاً في الخراج، فكان «كتاب الخراج» الذي وضعه الإمام أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم أشبه بخطة إنمائية تلبي حاجة الناس، وتحقق صلاح أحوال المسلمين، هدفها زيادة الإيرادات

---

(1) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم: كتاب الخراج، دار المعرفة، بيروت، لا رقم، لا ت، ص ص3 ـ 6 (بتصرف).

(2) يوسف، يوسف إبراهيم: استراتيجية وتكتيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، ص155.

العامة ليتم عن طريقها تحقيق التنمية الاقتصادية وعمارة البلاد، وقد تمثلت هذه الخطة في الأمور الآتية[1]:

1 ـ استبدال خراج الوظيفة بخراج المقاسمة.

2 ـ تطبيق نظام العشر على أرض القطائع.

3 ـ إجراء تغييرات جوهرية في نظم الجباية والعمالة.

1 ـ استبدال خراج الوظيفة بخراج المقاسمة

واجه أبو يوسف نظاماً للخراج معمولاً به اسمه «خراج الوظيفة» حيث يُفْرض على أصحاب الملكيات ضريبةً على أراضيهم زُرعت أم لم تُزرع، وعلى عقاراتهم استثمرت أم لم تُستثمر، وهذا ما أدى إلى زحف الخراب إلى جزء كبير من الأراضي والمباني، وإلى عجز الناس عن استصلاح هذا النوع أو الآخر لقلة ما بأيديهم من المال وعدم توفر المدخرات لديهم.

أنكر أبو يوسف، بعد مشاورة أهل العلم بالخراج، تطبيق هذا النظام وارتأوا عدم العمل به فقال: «نظرت في خراج السواد وفي الوجوه التي يجبى عليها، وجَمعْت في ذلك أهل العلم بالخراج وغيرهم وناظرتهم فيه فكل قد قال فيه بما لا يحل العمل به»[2].

اقترح أبو يوسف علاجاً لهذه المشكلة القائمة باعتماد «خراج المقاسمة» محل «خراج الوظيفة». حيث تأخذ الدولة قدر الطاقة من عائدات الأراضي المزروعة أو العقارات المستثمرة مفسحة المجال أمام أهل الخراج بالحصول على مدخرات معقولة يتوجهون بجزء منها إلى عمارة ما خرب من أملاكهم إذ أن العمارة أو التنمية تتطلب جهوداً ونفقات وتستغرق وقتاً طويلاً. يقول أبو يوسف: «ولم أجد شيئاً أوفر على بيت المال ولا أعفى لأهل الخراج من مقاسمة عادلة خفيفة فيها للسلطان رضا

---

(1) يوسف، يوسف إبراهيم: استراتيجية وتكتيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، ص156.

(2) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم: كتاب الخراج، ص ص47 ـ 49.

ولأهل الخراج راحة وفضل.. ثم تكون المقاسمات في أثمان ذلك أو يُقوَّمُ ذلك قيمة عادلة لا يكون فيها حمل على أهل الخراج ولا يكون على السلطان ضرر ثم يؤخذ منهم ما يلزم من ذلك»[1]. ومن أجل تذليل الصعوبات والوقوف في وجه هجرة القوى العاملة عن وطنها طلب أبو يوسف أن لا يؤخذ من الخراج إلا قدْر الطاقة وما تحتمله الأرض فيقول: «فلما رأينا ما كان جُعل على أرضهم من الخراج يصعب عليهم ورأينا أرضهم غير محتملة له، ورأينا أخذهم بذلك داعياً إلى جلائهم عن أرضهم وتركهم لها.. اتبعنا ما أمر به وتقدم فيه.. فلم نحملهم ما لا يطيقون ولم نأخذهم من الخراج إلا بما تحتمله أرضهم.. وللإمام أن ينقص ويزيد فيما يوظفه من الخراج على أهل الأرض على قدر ما يحتملون وأن يُصَيِّر على كل أرض ما شاء بعد أن لا يجحف ذلك بأهلها من مقاسمة الغلات.. وللإمام أن يختار فيجعل على كل أرض من الخراج ما يحتمل ويطيق أهلها»[2].

2 ـ تطبيق نظام العشر على أرض القطائع

رأى أبو يوسف كجزء من خطته في الإصلاح الاقتصادي أن الأرض الموات هي بمنزلة المال العام يحق للإمام أن يجيز منها، ويعطي من كان قادراً على عمارتها، أو من كان في إقطاعه خيراً له وبركة لبيت مال المسلمين. ولما كان لا يحق للوالي أن يهب لرجل من خراج أرض شيئاً إلا أن يكون الإمام قد فوض ذلك إليه فقد طلب أبو يوسف من الإمام أن يأذن للوالي بالعطاء لمن يرى فيه الصلاح ويؤدي إلى زيادة الإنتاج فيقول: «هب لمن رأيت أن في هِبَتك له صلاحاً للرعية واستدعاء للخراج»[3]. كما رأى أبو يوسف أن الأرض وإن كانت خراجية في الأصل فإنه يُفرض عليها العشر فقط ليتوفر لصاحب الإقطاع وَفْراً يكفيه لتحسين الإنتاج، وزيادة الدخول، فيزداد بذلك الخير ويعم الازدهار. قال: «وإنما يؤخذ منها العشر

(1) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم: كتاب الخراج، ص ص49 ـ 50.
(2) المصدر نفسه، ص85.
(3) المصدر نفسه ص86.

لما يلزم صاحب الإقطاع من المؤنة في حفر الأنهار، وبناء البيوت، وعمل الأرض، وفي هذا مؤنة عظيمة على صاحب الإقطاع. فمن ثم صار عليه العشر لما يلزمه من المؤنة»[1].

أكد أبو يوسف على دور الدولة في المساهمة بتحقيق التنمية الاقتصادية وذلك بنقل الأراضي من «خراجية» إلى «عشرية»[*] واقترح أن تبدأ الدولة بجباية العشر بعد الإنتاج الفعلي وبنسبة تقل كثيراً عن الخراج مما يساعد على تحقيق العمارة وبلوغ التنمية يقول: «فكل أرض أقطعها الإمام مما فتحت عنوة ففيها الخراج إلى أن يُصَيِّرها الإمام عشرية، وذلك إلى الإمام إذا أقطع أحداً أرضاً من أرض الخراج فإن رأى أن يصير عليها عشراً.. أو أكثر أو خراجاً فما رأى أن يحمل عليه أهلها فعل.. واعمل بما ترى أنه أصلح للمسلمين وأعم نفعاً لخاصتهم وعامتهم وأسلم لك في دينك»[2].

3 ـ إجراء تغييرات جوهرية في نظم الجباية والعمالة

تبين للإمام أبي يوسف أن بعض أنظمة الدولة المتبعة ومنها نظام الجباية كانت سبباً في تدني الدخل القومي، وعاملاً في مضايقة الناس وإرهاقهم وبروز عجزهم عن تعمير الأرض مما أدى إلى الخراب والتخلف.

أحدث أبو يوسف تغييراً جوهرياً في هذه النظم فاقترح إلغاء نظام التقبيل[**] أو ما يسمى «الالتزام» وشجبه لأنه يسمح للمُتَقَبِّل أو الملتزم بإطلاق يده في منطقة نفوذه مقابل تقديم مقدار معين من المال إلى الدولة فيستخدم الوسائل المشروعة وغير المشروعة في تحصيل الجباية، وإرهاق

---

(1) المصدر نفسه، ص58.

(*) أرض الخراج هي الأرض التي افتتحت عنوة وتحصلت بقتال أما أرض العشر فهي الأرض التي أسلم أهلها ولم يحصل قتال.

(2) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، ص60.

(**) نظام التقبيل هو قبول شخص ما بتقديم مبلغ معين للدولة مقابل إطلاق يده في جمع خراج أرض أو جهة من الجهات.

الناس بالضرائب، واتباع الظلم والإجحاف بحقهم، مما يؤدي إلى خراب البلاد وهلاك العباد. يقول أبو يوسف: «ورأيت أن لا تقبل شيئاً من السواد ولا غير السواد من البلاد، فإن المتقبل إذا كان في قبالته فضل على الخراج عسف أهل الخراج، وحمل عليهم ما لا يجب عليهم، وظلمهم، وأخذهم بما يجحف بهم ليسلم مما دخل فيه، وليس يمكنه ذلك إلا بشدة منه على الرعية وضرب شديد لهم، وإقامة عليهم في الشمس، وتعليق الحجارة في الأعناق، وعذاب عظيم ينال أهل الخراج مما ليس يجب عليهم من الفساد الذي نهى الله عنه. إنما أمر الله عز وجل أن يؤخذ منهم العفو، وليس يحل أن يكلفوا فوق طاقاتهم»(1). وفي ذلك وأمثاله خراب البلاد وهلاك الرعية.

لم يكتف أبو يوسف بالدعوة إلى إصلاح الإدارة بل أضاف إلى ذلك مبدأ إنمائياً مهما سبق به الفكر الإنمائي الحديث، معتبراً أن أسلوب التنفيذ لأية خطة هو الحكم، وأن أية خطة محكمة، سليمة الأسس، واقعية الأهداف تحتاج إلى إداريين أكفاء، من مسؤولين ومنفذين وعاملين تتوفر فيهم صفات الدين والأمانة والمشاورة لأهل الرأيّ والمعرفة بأحكام الشريعة يقول: «ورأيت ـ أبقى الله أمير المؤمنين ـ أن تتخذ قوماً من أهل الصلاح والدين والأمانة فتوليهم الخراج ومن ولّيت منهم فليكن فقيهاً، عالماً، مشاوراً لأهل الرأي، عفيفاً، لا يطلع الناس منه على عورة ولا يخاف في الله لومة لائم.. تجوز شهادته إن شهد، ولا يُخاف منه جور في حكم إن حكم.. أن لا يكون عسوفاً لأهل عمله ولا محتقراً لهم. ولا مستخفاً بهم، ولكن يلبس جلباباً من اللين يشوبه بطرف من الشدة والاستقصاء من غير أن يُظلموا أو يُحملوا ما لا يجب عليهم»(2).

من أهم أسباب تمسك أبو يوسف باختيار الولاة الصالحين للخراج هو ما شاهده من سوء التصرف في طرق تعيينهم وطلب اعتماد الحيطة والحذر في توليتهم فيقول: «إني قد أراهم لا يحتاطون فيمن يولون الخراج، إذا لزم الرجل منهم باب أحدهم أياماً ولاّه رقاب المسلمين

(1) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، ص105.
(2) المصدر نفسه، ص ص105 ـ 107 (بتصرف).

وجباية خراجهم ولعله أن لا يكون عرفه بسلامة ناحية ولا بعفاف ولا باستقامة طريقة ولا بغير ذلك. وقد يجب الاحتياط فيمن يولى شيئاً من أمر الخراج والبحث عن مذاهبهم والسؤال عن طرائقهم»[1].

ثانياً: الأسس التي تقوم عليها التنمية

عرض الإمام أبو يوسف المبادىء الأساسية التي تقوم عليها عمارة البلاد، أي تنمية وتطوير مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، فوضع خطة من ثلاثة مبادىء هدفها تحقيق الأمان والازدهار والتقدم وهي الآتية[2]:

1 ـ سيادة العدل وتحقيق الإنصاف.

2 ـ المحافظة على الملكية الخاصة وتدعيمها.

3 ـ تدخل الدولة وقيامها بالدور الإيجابي.

1 ـ سيادة العدل وتحقيق الإنصاف

يعتبر أبو يوسف أن فقدان العدل وظلم الرعية يفضيان إلى البؤس والخراب، أما إذا ساد العدل، وانتفى القهر، وتحقق إنصاف المظلومين فإن الخراج يزداد، ويتحقق النمو والتقدم، وتحصل الوفرة والرخاء، وتحل البركة التي هي وفاء الإنتاج بمتطلبات المواطنين، وشعورهم بتحقيق رغباتهم، وإشباع احتياجاتهم، فيقول: «إن العدل وإنصاف المظلوم وتجنب الظلم مع ما في ذلك من الأجر يزيد به الخراج، وتكثر به عمارة البلاد، والبركة مع العدل تكون وهي تفقد مع الجور، والخراج المأخوذ مع الجور تنقص البلاد به وتخرب.. فلو تقربت إلى الله عز وجل يا أمير المؤمنين بالجلوس لمظالم رعيتك.. تسمع فيه من المظلوم وتنكر على الظالم.. حتى يسير ذلك في الأمصار والمدن فيخاف الظالم وقوفك على ظلمه فلا يجترىء على الظلم، ويأمل الضعيف المقهور جلوسك ونظرك في أمره

---

(1) المصدر نفسه، ص ص106 ـ 107 بتصرف.

(2) يوسف، يوسف إبراهيم: استراتيجية وتكتيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، ص165.

فيقوى قلبه.. ومتى علم العمّال والولاة أنك تجلس للنظر في أمور الناس تناهوا بإذن الله عن الظلم وأنصفوا من أنفسهم»[1].

2 ـ المحافظة على الملكية الخاصة وتدعيمها

إن الملكية الخاصة عند أبي يوسف هي أداة إنمائية ووسيلة استثمارية تستطيع الدولة بواسطتها تجنيد طاقات الأفراد وقدراتهم لتحقيق التنمية وقيام العمارة في البلاد وذلك بمحافظتها على هذه الملكية ونشر نطاقها وتدعيمها عن طريق تمكين الأفراد من التملك والتصرف بهذه الملكية تصرف الإنسان فيما يملك وتشجيعهم على بذل جهودهم في التوسع والنماء، وعدم جواز الاعتداء عليها إلا بشروط حيث يقول: «وأيّما أرض رأى الإمام الصلاح في إقرارها في أيدي أهلها.. فله ذلك وليس له أن يأخذها بعد ذلك منهم، وهي ملك لهم يتوارثونها ويتبايعونها، ويضع عليهم الخراج، ولا يكلفوا من ذلك ما لا يطيقون»[2]. ويقول أيضاً: «وأيّما قوم من أهل الحرب بادوا فلم يبقَ منهم أحد وبقيت أرضوهم معطلة ولا يُعرف أنها في يد أحد ولا أن أحداً يدعي فيها دعوى، وأخذها رجل فعمرها وحرثها وغرس فيها وأدى عنها الخراج والعشر فهي له وهذه هي الأرض الموات.. وليس للإمام أن يُخرج شيئاً من يد أحد إلا بحق ثابت معروف»[3].

رأى أبو يوسف أن من واجبات الدولة أن تؤمن للمحرومين والقادرين على العمل إقطاعات من الأرض الموات لتعم الملكية الفردية فتتسع موارد المجتمع ويتجه نحو التقدم والازدهار فيقول:

«وللإمام أن يقطع كل موات وكل ما كان ليس لأحد فيه ملك وليس في يد أحد ويعمل في ذلك بالذي يرى أنه خير للمسلمين وأعم نفعاً»[4] ويقول أيضاً: «ولا أرى أن يترك (الإمام) أرضاً لا ملك لأحد فيها ولا

---

(1) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم: كتاب الخراج، ص ص111 ـ 112.

(2) المصدر نفسه ص63.

(3) المصدر نفسه، ص ص65 ـ 66.

(4) المصدر نفسه، ص66.

عمارة حتى يقطعها فإن ذلك أعمر للبلاد وأكثر للخراج»[1].

اعتبر أبو يوسف أن هذا الإقطاع هو مدعاة لتآلف العباد وعمارة البلاد فيقول: «فقد جاءت[2] هذه الآثار بأن النبي ﷺ أقطع أقواماً، وأن الخلفاء من بعده أقطعوا، ورأى رسول الله ﷺ الصلاح فيما فعل من ذلك، إذ كان فيه تآلف على الإسلام، وعمارة للأرض، وكذلك الخلفاء أنما أقطعوا من رأوا أن له غَناء في الإسلام ونكاية للعدو، ورأوا أن الأفضل ما فعلوا ولولا ذلك لم يأتوه»[3].

طالب أبو يوسف الدولة بالإنفاق على المشروعات الأساسية التي تساهم في تحسين الأراضي وزيادة الإنتاج وذلك بجر المياه وإنشاء الطرقات وغيرها من المرافق العامة مما يعود بالنفع على أفراد المجتمع وتدعيم ملكيتهم دون تحميلهم شيئاً من نفقاتها فينصرفون إلى الاهتمام وبذل الجهد والابتكار. على الدولة القيام بالنفقات التي من شأنها أن تعود بالنفع على أفراد المجتمع بما يدعم من ملكيتهم وبما يقوي عِمارة ما بأيديهم.

يقول أبو يوسف «وجُعِلت النفقة من بيت المال ولا تُحمل النفقة على أهل البلد فإنهم إن يعْمُروا خير من أن يخربوا، وإن يَفرِوُا خير من أن يذهب مالهم ويعجزوا»[4]. ويقول أيضاً: «وإذا احتاج أهل السواد إلى كري أنهارهم التي تأخذ من دجلة والفرات كريت لهم وكانت النفقة من بيت المال ومن أهل الخراج، ولا يُحْمل ذلك كله على أهل الخراج. وأما الأنهار التي يجرونها إلى أرضهم ومزارعهم. . فكريها عليهم خاصة ليس على بيت المال من شيء، فأما البثوق والمسنيات والبريدات[*] التي تكون في دجلة والفرات وغيرهما من الأنهار العظام فإن النفقة على هذا كله من بيت المال لا يحمل على أهل الخراج من ذلك شيء لأن مصلحة هذا على

---

(1) المصدر نفسه، ص61.

(2) المصدر نفسه، ص62.

(3) المصدر نفسه، كتاب الخراج، ص110.

(*) البُثُوق: جمع بُثُق وهو ما يخرقه الماء في جانب النهر (فتحه) ـ المسنيات جمع مسناة وهو السد يبنى في وجه الماء ـ البريدات مفَاتح الماء (ريكار).

الإمام خاصة لأنه أمْرٌ عام لجميع المسلمين، فالنفقة عليه من بيت المال لأن عطب الأرضين من هذا وشبهه، وإنما يدخل الضرر من ذلك على الخراج»[1].

3 ـ تدخل الدولة وقيامها بالدور الإيجابي

للدولة في فكر الإمام أبي يوسف دور أساسي في بناء المجتمع وتحقيق ازدهاره وتقدمه عن طريق تدخلها في نشاطاته تدخلاً نابعاً من الالتزام بالأمانة، ومقروناً بطاعة الله وتقواه. يقول: «يا أمير المؤمنين إن الله قلدك.. أمر هذه الأمة فأصبحت وأمسيت وأنت تبني لخلق كثير قد استرعاكهم الله وائتمنك عليهم وابتلاك بهم وولاك أمرهم، وليس يلبث البنيان إذا أسس على غير التقوى أن يأتيه الله من القواعد فيهدمه على من بناه وأعانه عليه، فلا تُضَيِّعن ما قلدك الله من أمر هذه الأمة والرعية ـ لا تؤخر عمل اليوم إلى غد فإنك إذا فعلت ذلك أضعت. إن الأجل دون الأمل فبادر الأجل بالعمل، فإنه لا عمل بعد الأجل. إن الرعاة مؤدون إلى ربهم ما يؤدي الراعي إلى ربه. فأقم الحق فيما ولاّك الله وقلدك ـ فإن أسعد الرعاة عند الله يوم القيامة راع سعدت به رعيته ولا تزع فتزيغ رعيتك»[2].

إن مهمة الدولة عند أبي يوسف هي تجنيب أفراد المجتمع مواطن الهلكة وتوجيههم إلى موارد النجاة والعمل على تشغيل كل قطاعات المجتمع حتى تعمر البلاد وتتحقق التنمية، ومن مهمة الدولة أيضاً مراقبة سيرة عمالها، والتعرف إلى تصرفات موظفيها فتطبق مبدأ الثواب والعقاب دون تمييز أو تحيز، وتعزل من ثبتت خيانته وسوء تصرفه فيقول: «فإن الراعي المضيِّع يضمن ما هلك على يديه مما لو شاء رده عن أماكن الهلكة. وأورده أماكن الحياة والنجاة.. فاحذر أن تضيع رعيتك فيستوفي ربها حقها منك ويضيعك.. فلا تنسى القيام بأمر من ولاّك الله أمره فلست تُنسَى ولا تغفل عنهم وعما يصلحهم فليس يُغفل عنك.. وجور الراعي

---

(1) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم: كتاب الخراج، ص110.

(2) أبو يوسف، المصدر نفسه، ص3.

هلاك للرعية واستعانته بغير أهل الثقة والخير هلاك للعامة»[1].

كذلك فإن من مهمات الدولة أيضاً العمل على تشغيل كل قطاعات المجتمع حتى تعمر البلاد ويتحقق الازدهار فيقول: «لا أرى أن يترك أرضاً لا ملك لأحد فيها ولا عِمارة حتى يقطعها الإمام فإن ذلك أعمر للبلاد وأكثر للخراج»[2].

ارتقى الإمام أبو يوسف في فكره الإنمائي درجة قفز بها إلى مستوى علماء الاجتماع ورواد الاقتصاد المعاصرين، حيث وضع أسلوباً مبتكراً لخطط التنمية القومية ومراحلها المتعددة، والتي تبدأ بملاحظة الواقع، ثم القيام بالدراسة الميدانية بعد تأمين الأخصائيين والخبراء، ثم إجراء الاستقصاءات والاستشارات، وأخيراً عرض النتائج والتوصيات، ووضع سلم الأولويات، وتقدير الأكلاف، والكشف عن جوانب المشاكل القائمة والحلول الملائمة لها فيقول: «ورأيت أن تأمر عمال الخراج إذا أتاهم قوم من أهل خراجهم، فذكروا لهم أن في بلادهم أنهاراً عادية قديمة وأرضين كثيرة غامرة، وأنهم إن استخرجوا لهم تلك الأنهار واحتفروها وأجري الماء فيها عمرت هذه الأرضون الغامرة وزاد في خراجهم، كَتَب بذلك إليك فأمرت رجلاً من أهل الخير والصلاح يوثق بدينه وأمانته فتوجهه في ذلك حتى ينظر فيه، ويسأل عنه أهل الخبرة والبصيرة به، ومن يوثق بدينه وأمانته من أهل ذلك البلد، ويشاور فيه غير أهل ذلك البلد ممن له بصيرة ومعرفة ولا يَجُر إلى نفسه منفعة ولا يدفع عنها به مضَرَّة، فإذا اجتمعوا على أن في ذلك صلاحاً وزيادة في الخراج أمرت بحفر تلك الأنهار، وجعلت النفقة من بيت المال، ولا تحمل النفقة على أهل البلد، فإنهم إن يعمروا خير من أن يخربوا، وأن يَفِرُوا خير من أن يذهب مالهم ويعجزوا»[3].

إن ما ينطبق على عمارة الأرض بوضع خطة إنمائية زراعية ليحصل الازدهار الاقتصادي ينطبق في نظر الإمام أبي يوسف على القطاعات

---

(1) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم: كتاب الخراج، ص5.
(2) المصدر نفسه، ص61.
(3) المصدر نفسه، كتاب الخراج، ص109 ـ 110.

الأخرى ليحصل عمران البلاد، فعلى الدولة أن تعتمد كل السبل، وتسلك جميع الطرق كي تجعل الموارد الإنتاجية للمجتمع في حالة تشغيل، والأوضاع الاجتماعية والسياسية في حالة رضى ورقي، وعليها أن تتحمل مسؤوليتها وتؤدي دورها الإيجابي فيقول: «وأرى أن تبعث قوماً من أهل الصلاح والعفاف ممن يوثق بدينه وأمانته يسألون عن سيرة العمال وما عملوا به في البلاد، وكيف جبوا الخراج على ما أمروا به، وعلى ما وظف على أهل الخراج واستقر، فإذا ثبت ذلك عندك وصح، أُخذوا بما استفضلوا من ذلك أشد الأخذ حتى يؤدوه بعد العقوبة الموجعة والنكال حتى لا يتعدوا ما أمروا به وما عهد إليهم فيه.. وإن أحللت بواحد منهم العقوبة الموجعة انتهى غيره واتقى وخاف، وإن لم تفعل هذا بهم تعدوا على أهل الخراج واجترؤا على ظلمهم وتعسفهم وأخذهم بما لا يجب عليهم، وإذا صح عندك من العامل والوالي تعد بظلم وعسف وخيانة لك في رعيتك.. أو سوء سيرته فحرام عليك استعماله والاستعانة به وأن تقلده شيئاً من أمور رعيتك أو تشركه في شيء من أمرك بل عاقبه على ذلك عقوبة تردع غيره من أن يتعرض لما تعرض له»[1].

ثالثاً: إجراءات تحقيق التنمية

إن المفكرين المحدثين يعتمدون بعض المؤشرات لتصنيف البلدان إلى متخلفة أو متقدمة منها: شبكات المواصلات، نسبة القوى العاملة في قطاعات الزراعة والصناعة والخدمات، مستويات الأمية والدخل الفردي وغيرها، وهذا ما أشار إليه الإمام أبي يوسف في كتابه الخراج، حيث حدد ثلاثة إجراءات تمثل جوهر التنمية في زمانه، وتساهم في بِنائها، وتعمل على تحقيقها وهي الآتية[2]:

1 ـ إقامة شبكات طرق.

2 ـ إقامة منشآت للري.

---

(1) أبو يوسف، المصدر نفسه، ص111.

(2) يوسف، يوسف إبراهيم: استراتيجة وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، م.س، ص ص171 ـ 172.

3 ـ إدخال الموارد في نطاق الإنتاج.

1 ـ إقامة شبكات طرق

رأى أبو يوسف أن أولى إجراءات تحقيق التنمية الشاملة يتمثل في تمهيد الطرق وإقامة شبكة مواصلات جيدة تربط بين أطراف البلاد فتساهم في نهضة وازدهار قطاعات الإنتاج الزراعية والصناعية والتجارية وتؤدي بالتالي إلى رقي وتقدم قطاعات أخرى اجتماعية وسياسية وإدارية. أعطى أبو يوسف أهمية لتمهيد الطرق وإصلاحها، فتفرد بإشراكها في أصناف الزكاة وجعل لها سهمين مفروضين في صنف «أبناء السبيل»[1] وهما سهم ينفق على شق الطرق وبنائها، وآخر ينفق على توفير المؤن والراحة عليها. يقول: «فللفقراء والمساكين سهم.. وفي أبناء السبيل المنقطع بهم سهم يُحملون به ويعانون.. وسهم في إصلاح طرق المسلمين»[2].

لم يكتف أبا يوسف برصد اعتماد لشق الطرق وتمهيدها بل أضاف اعتماداً آخر لصيانة هذه الطرق من عاديات الطبيعة وتعديات الإنسان، والقيام بتأهيلها لتظل صالحة ومتطورة، وطلب من الإمام مراقبة هذه الطرق ومنع التعديات عليها ومعاقبة من يحدث إضراراً فيها يقول: «وأرى أن يبعث في كل ناحية بمن يشرف على الطرق، ويتتبع ما يحدثه الناس بها فيزيله ويتوعد عليه، لأن طرق المسلمين ليس لأحد أن يحدث بها شيئاً مما يضرهم»[3] ثم يتابع فيقول:

«ولا ينبغي لأحد أن يحدث شيئاً في طرق المسلمين مما يضرهم.. ولا يجوز للإمام أن يقطع شيئاً من طرق المسلمين مما فيه الضرر عليهم، ولا يسعه ذلك»[4] ويقول أيضاً:

«وقد أرى أن يوكل بذلك رجل ثقة أميناً حتى يتتبع ذلك ولا يدع..

---

(1) سورة التوبة، الآية: 60 ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ﴾.

(2) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم: كتاب الخراج، ص81.

(3) المصدر نفسه، ص93.

(4) المصدر نفسه، ص93.

في موضع يضر ويتخوف عليها منه إلا نحّاه، وتوعد أهله على إعادة شيء منه فإن في ذلك أجراً عظيماً»[1].

2 ـ إقامة منشآت للري

رأى أبو يوسف أن إقامة منشآت الري ومشروعاته توفر المياه للشرب أولاً، وهو حاجة أساسية للإنسان والبهائم، وهو متقدم على سقاية الأرض والزرع. فعن طريق هذه المنشآت يعم الإرتواء عند الناس والبهائم، ويزداد الخصب في الأراضي المروية، وتحيا الأراضي القاحلة الجدباء، فتنهض بدورها المنشآت السكنية والتجمعات البشرية، وتعم الرفاهية ويتحقق العمران.

إن واجب الدولة أن تعمل كل ما فيه منفعة ومصلحة الناس من تنظيف مجاري الأنهار وحفر الآبار، وبناء الجسور، وإقامة السدود، وصيانة هذه المشاريع والسهر على حفظها فيقول: «واجب على الدولة أن تقوم به وتنفق عليه من بيت المال، مثل بناء الجسور على الأنهار لتمنع بثوقها، وإقامة السدود والمسنّيات في وجه الماء حتى يرتفع مستواه ليصل إلى الأرض وعليها أن تجعل للنهر مفاتيح (بريدات) يفتح منها ويقفل، وعليها أن تضع نظاماً لصيانة هذه المشروعات والسهر على حفظها حتى لا تنفجر فتغرق غلات الناس وتخرب قراهم ومنازلهم، وأن تزيل من الأنهار والمجاري المائية كل ما يعوق تدفقها أو يؤذي السفن المارة بها، وأن تقوم بكرائها (تطهيرها) كلما احتاجت ذلك»[2]. ثم يقول: «ثم وجّه من يتعرف ما يعمل به وإليك على هذه المواضع المخوفة وما يمسك العمل عليها مما قد يحتاج إلى العمل»[3]. ويقول أيضاً: «وعلى الإمام كري هذا النهر الذي لعامة المسلمين إن احتاج إلى كري وعليه أن يصلح مسناته إن خيف منه»[4].

---

(1) المصدر نفسه، ص93.

(2) المصدر نفسة، ص101.

(3) المصدر نفسه، ص101.

(4) المصدر نفسه، ص97.

3 ـ إدخال الموارد في نطاق الإنتاج

إن الإجراء الثالث الذي يجب اتخاذه بعد توفر شبكة الطرق ومنشآت الري هو الاستفادة منها وذلك «باستخدام القطاعات الإنتاجية لها، وهو أن نجعل كل موارد المجتمع في حالة تشغيل وإسهام في تيار الدخل القومي، ويكون ذلك بإحياء هذه الموارد»(1).

إن الإحياء في نظر الإمام أبي يوسف ليس مقصوراً على الأرض الموات فقط بل يشمل أيضاً كل مورد أو قطاع ليس في حالة إنتاج. كما أن إحياء الأرض لا يعني عملية زراعتها فحسب بل يتضمن إلى جانب ذلك عمارتها وتحقيق النفع منها للمسلمين بشتى وسائل التنمية، ومختلف استخدامات الأرض كإنشاء المباني السكنية، وإقامة المشاريع الصناعية وغيرها فيقول: «وسألتَ يا أمير المؤمنين عن الأرضين التي افتتحت عنوة أو صولح عليها أهلها، وفي بعض قراها أرض كثيرة لا يرى عليها أثر زراعة، ولا بناء لأحد، ما الصلاح فيها؟ فإذا لم يكن في هذه الأرضين أثر بناء ولا زرع، ولم تكن فيئاً لأهل القرية ولا مسرحاً، ولا موضع محتطبهم، ولا موضع مرعى لدوابهم وأغنامهم فهي موات. فمن أحياها أو أحيا منها شيئاً فهي له، ولك أن تقطع ذلك من أحببت ورأيت، وتؤاجره وتعمل فيه بما ترى أنه صلاح»(2).

من أهم القطاعات التي يؤكد أبو يوسف على إحيائها وإدخالها في دائرة الإنتاج والتنمية هو قطاع العمل، لأن تقدم المجتمع ينبع من قوة عمله. لذلك طلب من كل فرد كل في حقل تخصصه أن يبذل قصارى جهده، واستغلال كل لحظة من عمره في عمل نافع، وأن يتقيد بمواعيد التنفيذ دون تلكؤ أو تأجيل فيقول: «لا تؤخر عمل اليوم إلى غد، فإنك إذا فعلت ذلك أضعت. إن الأجل دون الأمل فبادر الأجل بالعمل، فإنه لا عمل بعد الأجل. إن الرعاة مؤدون إلى ربهم ما يؤدي الراعي إلى ربه.

---

(1) يوسف، يوسف إبراهيم: استراتيجية وتكتيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، م.س، ص173.

(2) أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم: كتاب الخراج، ص ص63 ـ 64.

فأقم الحق فيما ولاّك الله وقلّدك ولو ساعة من نهار، فإن أسعد الرعاة عند الله يوم القيامة راعٍ سعدت به رعيته، ولا تزغ فتزيغ رعيتك»[1].

كذلك يعتبر أبا يوسف أن التأخير أو التأجيل تضييع، والتضييع تعطيل لقوى الإنتاج وفقدان للناتج القومي، وانخفاض مستوى النماء، فتتأخر العِمارة ويحدث التخلف فيقول: «ولا يُحْبَس الطعام إذا صار في البيادر الشهر والشهرين والثلاثة لا يداس[*]، فإن في حبسه ضرراً على السلطان وعلى أهل الخراج، وبذلك تتأخر العمارة والحرث، ولا يخرص[**] عليهم ما في البيادر ولا يحزر[***] عليهم حزراً ثم يأخذوا بنقائص الحزر فإن هذا هلاك لأهل الخراج وخراب البلاد»[2].

---

(1) أبو يوسف، المرجع نفسه، ص3.

(*) لا يداس: لا يُدرس. داس الرجل الحنطة دوساً ودياساً مثل الدارس [المعجم الوسيط، ص279].

(**) يخرص: خرص خرصاً: كذب ﴿قُتِلَ ٱلْخَرَّٰصُونَ ۝١٠﴾. خرص الشيء: حزره وقدره بالظن [المعجم الوسيط، ص227].

(***) يحزر: حزر، خَمَّن. قدّر بالتخمين أو بالظن [المعجم الوسيط، ص170].

(2) أبو يرسف، المرجع نفسه، ص 108.

الفصل الخامس

الفكر التنموي الإسلامي
عند العلامة عبد الرحمن بن خلدون

تمهيد: ابن خلدون مؤسس علم الاجتماع وواضع قواعد العمران البشري

أولاً: مفاهيم التنمية عند ابن خلدون وشروطها

1 ـ مفاهيم التنمية (العمران).

2 ـ شروط التنمية (العمران).

ثانياً: عوامل التنمية (العمران) ومقوماتها

1 ـ الاجتماع ضروري لتحقيق حاجات الإنسان وتأمين وجوه المعاش.

2 ـ تنظيم الخراج والجباية.

3 ـ تفاضل الأمصار والمدن بتفاضل العمران.

4 ـ الصنائع دعائم للعمران وعوامل للتنمية.

5 ـ الحِضارة غاية العمران ونهاية لعمره ومؤذنة بفساده.

ثالثاً: أسباب التخلف ووسائل تحقيق التنمية (العِمارة)

1 ـ في وجوه المعاش وأصنافه ومذاهبه.

2 ـ الظلم مؤذن بخراب العمران.

3 ـ حصول الاختلال في الدولة.

تمهيد: ابن خلدون مؤسس
علم الاجتماع وواضع قواعد العمران البشري

عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون (732 ـ 808هـ/ 1332 ـ 1406هـ)

ولد في تونس عام 732هـ الموافق 1332م. حفظ القرآن الكريم وهو صغير، وكان أبوه أول من قام بتعليمه، ثم تتلمذ بعد ذلك على بعض علماء الأندلس وقرأ عليهم أمهات كتب الشرع كما قرأ هو من تلقاء نفسه العديد من الكتب.

عمل في الوظائف الإدارية والكتابية، وانغمس في محيط السياسة وتقلباتها في بلاد المغرب وعاش عيشة السياسي المغامر، ثم آثر بعدها الخلوة والتأمل والتأليف في قلعة ابن سلامة، تلتها فترة مراجعة وتنقيح حيث كانت نقطة تحول بالغة الأهمية في حياته. أخيراً انصرف ابن خلدون إلى الاشتغال بالتدريس والقضاء بعد أن أصبح رجل علم وبحث[1]. يقول في المقدمة:

«ولم أترك شيئاً في أوَّلية الأجيال والدول، وتعاصُر الأمم الأُول، وأسباب التصرف والحِوَل، في القرون الخالية والمِلل، وما يعرض في العمران من دولة ومِلَّة، ومدنية وحِلَّة، وعزة وذِلة، وكَثْرة وقِلَّة، وعلم وصناعة، وكسبٍ وإضاعة، وأحوال متَقَلِّبة مُشاعة، وبدوٍ وحضر، وواقعٍ

(1) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد: المقدمة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3، د.ت، ص7.

ومنتظر، إلا واستوعبت جُمله، وأوضحت براهينه وعلله»[1].

يؤكد الدكتور حسن الساعاتي في كتابه «علم الاجتماع الخلدوني» بأن ابن خلدون هو المؤسس الأول لعلم الاجتماع في العالم أجمع، وقد سبق «أوجست كونت» Auguste Compte[*] الذي يعده الغربيون أول مؤسس لعلم الاجتماع في الغرب وذلك بحوالي خمسة قرون ونصف[2].

لم يكن ابن خلدون كسابقيه من المفكرين الاجتماعيين الذين تحدثوا عن مجتمعات مثالية تخيلوها وتخيلوا لها تنظيماً معيناً، ولم يكن من أولئك الأخلاقيين الذين سلكوا طريق الدعوة إلى المبادىء التي تقررها الظواهر الاجتماعية وتقرها قيم الأمة ونظمها ويرتضيها عرفها الخلقي، بل إن علم الاجتماع أو العمران البشري الذي وضعه هو علم الاجتماع في شكله الأول الأصيل البكر حيث أن العلماء المحدثين والمعاصرين، على الرغم من مرور مئات السنين، والإغراق في العلم والتكنولوجيا، والتغيرات العميقة التي حدثت في شتى المجتمعات، لم يزيدوا الكثير على النظريات العامة التي كان ابن خلدون قد وضعها أو انتهى إليها من تأملاته المنهجية في مجتمعات العرب والعجم والبربر، سواء منها ما كتب له العيش فيها، أو ما وصلته أخبارها بالقراءة في بطون الكتب، أو بالاستماع إلى أقوال ذوي الخبرة والمعرفة[3].

لقد اعتمدنا على المقدمة في إبراز بعض معالم الفكر التنموي الإسلامي عند ابن خلدون، واجتهدنا في استخراج بعض المعالم الأخرى من كتاب علم الاجتماع الخلدوني للدكتور حسن الساعاتي.

(*) أوجست كونت Auguste Comte: مُنَظِّر اجتماعي فرنسي، يرجع إليه الفضل في صك مصطلح علم الاجتماع. أصدر خمس مقالات عن علم الاجتماع الذي وصفه بأنه أكثر العلوم تعقيداً وصعوبة وأسماه ملك العلوم. حدد في كتابه «دروس في الفلسفة الوضعية» بأن علم الاجتماع يشتمل: الحياة الاقتصادية، والأفكار السائدة، وبناء الأسرة وتقسيم العمل والدقة والدين (مارشال جوردن، موسوعة علم الاجتماع، مج3، ص1214).

(1) الساعاتي، حسن: علم الاجتماع الخلدوني قواعد المنهج، م.س، ص1.

(2) المرجع نفسه، ص ص1 ـ 2.

أولاً: مفاهيم التنمية عند ابن خلدون وشروطها

1 ـ مفاهيم التنمية (العمران)

التنمية في فكر ابن خلدون هي الإنسان الذي تميز عن الحيوان بفكره وعلمه، واجتهد في طلب المعيشة وتنظيم العلاقات بين الناس، وسعى إلى إيجاد السلطان الذي يوازن بينهم ويحكم بالعدل. يقول: «لما كان الإنسان متميزاً عن سائر الحيوانات بخواص اختص بها منها العلوم والصنائع التي هي نتيجة الفكر الذي تميز به عن الحيوانات، ومنها الحاجة إلى الحَكَمْ الوازع والسلطان القاهر، إذ لا يمكن وجُودُه دون ذلك، ومنها السعي في المعاش والاعتمال في تحصيله من وجوهه واكتساب أسبابه لما جعل الله فيه من الافتقار إلى الغذاء في حياته وبقائه، وهداه إلى التماسه وطلبه[1]. قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿١٠﴾﴾[2] وقال سبحانه: ﴿قَالَ رَبُّنَا ٱلَّذِىٓ أَعْطَىٰ كُلَّ شَىْءٍ خَلْقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ ﴿٥٠﴾﴾[3].

كذلك تعني التنمية عند ابن خلدون أنها ما يحدث للعمران البشري بطبيعته من الأحوال وأكد على دور الحاكم والسلطة في تثبيته وإرساء قواعده.

الاجتماع الإنساني هو عمران العالم وما يعرض لطبيعة ذلك العمران من الأحوال مثل التوحش والتأنس وأصناف التغلبات للبشر وما ينشأ عن ذلك من المُلْك والدول ومراتبها وما ينتحله الناس بأعمالهم ومساعيهم من الكسب والمعاش والعلوم وسائر ما يحدث من ذلك العمران بطبيعته من الأحوال[4].

من شروط تحقيق العِمارة (التنمية) في نظر ابن خلدون هو صلاح الرعية وعدالة الحاكم واستقامة الدولة: «المَلِكُ بالجند، والجند بالمال،

---

(1) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد: المقدمة، م.س، ص ص40 ـ 41.

(2) سورة الأعراف، الآية: 10.

(3) سورة طه، الآية: 50.

(4) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد: المقدمة، م.س، ص35.

والمال بالخراج، والخراج بالعِمارة، والعِمارة بالعدل، والعدل بإصلاح العمال، وإصلاح العمال باستقامة الوزراء، ورأس الكل بافتقاد المَلِكْ حال رعيته بنفسه واقتداره على تأديبها حتى يملكها ولا تملكه»[1].

اعتبر ابن خلدون أن صلاح الحاكم يؤدي إلى أمان الرعية ونهضة الدولة فذكر الصفات التي يجب أن يتحلى بها الحاكم في إمارته وسلطانه من الآداب الدينية والخلقية والسياسية التي جاءت على شكل وصايا نقتطف بعضاً منها:

- عليك بتقوى الله وخشيته ومراقبته.
- تَفَرَّدْ بتقويم نفسك تَفَرُّدَ من يعلم أنه مسؤول عما صنع ومجزي بما أحسن ومؤاخذ بما أساء.
- احفظ رعيتك فإن الله قد أحسن إليك، وأوجب الرأفة عليك بمن استرعاك أمرهم من عباده، وألزمك العدل فيهم، والقيام بحقه وحدوده عليهم، والدفع عن حريمهم، والحقن لدمائهم، والأمن لسربهم، وإدخال الراحة عليهم.
- أنعم بالعدل في سياسة رعيتك وقم بالحق فيهم وبالمعرفة التي تنتهي بك إلى سبيل الهدى واملك نفسك عن الغضب وآثر الحلم والوقار.
- أكثر مشاورة الفقهاء.. وخذ عن أهل التجارب وذوي العقل والرأي والحكمة[2].

أما شروط هذا المنصب فهي أربعة: العلم والعدالة والكفاية وسلامة الحواس والأعضاء.

العلم: لما كان الحاكم منفذاً لأحكام الله تعالى فعليه أن يكون عالماً بها، وإذا كان غير عالم بها فلا يصح تقديمه لها.

العدالة: لأن الحكم منصب ديني ينظر في سائر المناصب التي هي شرط فيها فكان أولى باشتراطها.

---

(1) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد: المقدمة، م.س، ص39.
(2) المصدر نفسه، ص ص304 ـ 307.

الكفاية: هي جرأته على حماية الدين وجهاد العدو وإقامة الأحكام وتدبير المصالح.

سلامة الحواس والأعضاء: لتأثير ذلك في تمام عمله وقيامه بما جُعِل إليه[1].

2 ـ شروط التنمية (العمران)

عالج ابن خلدون في بعض فصول مقدمته أسباب الثروة، وصور النشاط الاقتصادي ونظريات القيمة، وتوزع السكان، ومقومات العمران، وتناول الشروط الضرورية الممكنة لبداية التنمية فجعل أهمها تأمين الكفاية المعيشية للإنسان في ظل حكومة عادلة ذات سيادة رشيدة، وقوانين مرعية تمنع الظلم، وتحفظ للمواطنين حقوقهم وتفسح المجال لآمالهم. يقول: «إذا كان المَلِكُ رفيقاً انبسطت آمال الرعايا وانتشطوا للعمران وأسبابه.. وأن العدوان على الناس في أموالهم ذاهب بآمالهم في تحقيقها واكتسابها لما يرونه من أن غايتها ومصيرها انتهابها من أيديهم، وإذا ذهبت آمالهم في اكتسابها وتحصيلها انقبضت أيديهم عن السعي في ذلك. فإذا قعد الناس عن المعاش وانقبضت أيديهم عن المكاسب كسدت أسواق العمران، وانتقضت الأحوال، وابذعر الناس في الآفاق. فخف ساكن القطر، وخلت دياره، وخربت أمصاره، واختل باختلاله حال الدولة والسلطان»[2].

تحدث ابن خلدون عن قيام المدن وعمرانها بوصفها من أهم إجراءات تحقيق النهضة والتقدم، وشرح علاقة السكان بالتنمية مبيناً أن زيادة السكان تؤدي إلى تقسيم العمل، وأن تقسيم العمل يؤدي إلى زيادة الإنتاج، وزيادة الإنتاج يؤدي إلى زيادة السكان مرة أخرى، بحيث يحدث تقسيم العمل من جديد يعقبه زيادة في الإنتاج، وهكذا يكثر العمران وتتحقق التنمية. يقول: «ثبت أن الواحد من البشر غير مستقل بتحصيل حاجاته في معاشه، وأنهم متعاونون جميعاً في عمرانهم على ذلك، والحاجة التي تحصل بتعاون طائفة منهم تسد ضرورة الأكثر من عددهم

---

(1) المصدر نفسه، ص193.

(2) المصدر نفسه، ص ص286 ـ 287.

أضعافاً.. فإذا توزعوا على تلك الأعمال أو اجتمعوا وحصل بعملهم ذلك مقدار من القوت فإنه حينئذ قوت لأضعافهم مرات... وقد تبين أن المكاسب إنما هي قيم الأعمال، فإذا كثرت الأعمال كثرت قيمتها بينهم فكثرت مكاسبهم ضرورة، ودعتهم أحوال الرَفَهِ والغِنى إلى الترف وحاجاته من التأنق في المساكن والملابس واستجادة الآنية والماعون، واتخاذ الخدم والمراكب، وهذه كلها تُستَدْعي بِقِيَمِها ويُخْتار المهرة في صناعتها والقيام عليها فَتَنْفُق أسواق الأعمال والصنائع، ويكثر دخل المصر وخروجه.. ومتى زاد العمران زادت الأعمال ثانية، ثم زاد الترف تابعاً للكسب وزادت عوائده وحاجاته، واستُنْبِطت الصنائع لتحصيلها فزادت قِيَمُها وتضاعف الكسب في المدينة لذلك ثانية، ونفقت سوق الأعمال بها أكثر من الأول. وكذا بالزيادة الثانية والثالثة»[1].

تحدث ابن خلدون عن وسائل تحقيق التنمية وصور النشاط التي من خلالها تتحول أعمال السكان إلى قيم ومنتجات وعمران وتقدم، وأكد على أن الزراعة والتجارة والصنائع تمثل أوجه المعاش الطبيعية، وأن المجتمعات تزاول الزراعة أولاً فإذا تقدمت نسبياً أضافت إليها التجارة، فإذا ارتقى عمرانها جمعت إليها النشاط الصناعي الذي يتطور بشكل تدريجي حسب الأزمان والأجيال. يقول:

«المعاش هو عبارة عن ابتغاء الرزق والسعي في تحصيله.. إما بأخذه من يد الغير وانتزاعه بالاقتدار عليه، وإما يكون من الحيوان الداجن باستخراج منافعه.. أو يكون من النبات في الزرع والشجر بالحصول على ثمراته.. أو يكون من الأعمال الإنسانية في مواد معينة وغير معينة، أو يكون من البضائع بارتقاب حَوالة الأسواق.. فالمعاش إمارة وتجارة وفلاحة وصناعة..»[2].

أما الوجوه الطبيعية للمعاش عند ابن خلدون فهي الفلاحة والتجارة والصنائع ويعرفها كما يأتي:

---

(1) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد: المقدمة، م.س، ص ص360 ـ 361.
(2) المصدر نفسه، م.س، ص ص382 ـ 383.

ـ الفلاحة هي أقدم وجوه المعاش وأنسبها إلى الطبيعة والفطرة لا تحتاج إلى نظر ولا علم.

ـ التجارة هي تَخَيُّلات في الحصول على ما بين القيمتين في الشراء والبيع.

ـ الصنائع هي مُرَكَّبة وعلمية تُصرف فيها الأفكار والأنظار ولا توجد غالباً إلا في أهل الحضر[1].

رأى ابن خلدون أن للدولة دور كبير في تحقيق التقدم والتنمية يتمثل في إزالة العقبات من أمام نشاط الأفراد وتمهيد السبل لهم كي تنشط آمالهم وينشطون لتحقيق العمران.

ثانياً: عوامل التنمية (العمران) ومقوماتها

من أهم عوامل التنمية في فكر ابن خلدون هو وجود سلطة قادرة على تنظيم الحياة الاجتماعية بين الناس، توفر لهم معيشتهم، وتضمن لهم حقوقهم وكرامتهم.

1 ـ الاجتماع ضروري لتحقيق حاجات الإنسان وتأمين وجوه المعاش

الاجتماع الإنساني ضروري ويعبر الحكماء عن هذا بقولهم «الإنسان مدني بالطبع» أي لا بد له من الاجتماع الذي هو المدينة في اصطلاحهم وهو معنى العمران، وبيانه أن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان وركبه على صورة لا يصح حياتها وبقاؤها إلا بالغذاء، وهداه إلى التماسه بفطرته وبما ركب فيه من القدرة على تحصيله. إلا أن قُدرة الواحد من البشر قاصرة عن تحصيل حاجته من ذلك الغذاء غير مُوفيةٍ له بمادة حياته منه فلا بد من اجتماع القُدَر الكثيرة من أبناء جنسه ليحصُل القوت له ولهم فيحصُلُ بالتعاون قدَرُ الكفاية من الحاجة، وكذلك يحتاج كل واحد منهم أيضاً في الدفاع عن نفسه إلى الاستعانة بأبناء جنسه، فالواحد من البشر لا تُقاوِم قُدرته قُدْرة واحد من الحيوانات سيما المفترسةِ فهو عاجز عن مدافعتها

(1) المصدر نفسه، ص383.

وحده، ولا تفي قُدرته أيضاً باستعمال الآلات المعدة لها فلا بد في ذلك كله من التعاون عليه بأبناء جنسه.. وما لم يكن هذا التعاون فلا يحصل له قوت ولا غذاء ولا تتم حياته، ولا يحصل له دفاع عن نفسه لفقدان السلاح فيكون فريسةً للحيوانات ويُعاجله الهلاك ويَبْطُل نوع البشر.. وإذا كان هذا التعاونُ حَصَل له القوتُ للغذاءِ والسلاح للمُدافعة وتمت حكمة الله في بقائه وحفظ نوعه. فإذن هذا الاجتماع ضروري للنوع الإنساني وإلا لم يَكْمُلْ وجُودُهم وهذا هو معنى العمران[1].

ثم إن هذا الاجتماع إذا حصل للبشر وتم عمران العالم بهم فلا بد من وازع يدفع بعْضَهم عن بعض لما في طِباعهم الحيوانية من العدوان والظلم.. لا بد من شيء يدفع عدوان بعضهم عن بعض ولا يكون من غيرهم، فيكون ذلك الوازع واحداً منهم يكون له عليهم الغَلَبَةُ والسلطان واليدُ القاهرة حتى لا يصل أحد إلى غيره بعدوان وهذا معنى المَلِكْ..

لا بد للبشر من الحُكْم الوازع وذلك الحُكْم يكون بشرع مفروضٍ من عند الله يأتي به واحد من البشر وأنه لا بد أن يكون متميزاً عنهم بما يودِعُ الله فيه من خواص هدايتِهِ ليقع التسليمُ له والقَبُول منه حتى يتم الحُكْم فيهم وعليهم من غير إنكارٍ ولا تزيُّف[2].

2 ـ تنظيم الخراج والجباية

إن الجباية أولَ الدولة تكون قليلةَ الوزائع، كثيرة الجُمْلة، وآخِرَ الدولة تكون كثيرةَ الوزائع قليلة الجملة، والسبب في ذلك أن الدولة إن كانت على سنن الدِين فليست تقتضي إلا المغارم الشرعية من الصدقات والخراج والجزية.

فإذا قلَّت الوزائعُ والوظائفُ على الرعايا نَشِطُوا للعمل ورغِبُوا فيه فيكثر الاعتمارُ ويتزايدُ لحصولِ الاغتِبَاط بقلة المَغْرم، وإذا كَثُر الاعتمارُ كثرت أعدادُ تلك الوظائف والوزائع فتكثر الجباية. فإذا استمرت الدولةُ

---

(1) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد: المقدمة، م.س، ص ص41 ـ 43.

(2) المصدر نفسه، م.س، ص43.

وجاء المُلْكُ العضوض(*)، وتخلَّق أهل الدولة حينئذ بخلق التحذلق وتَكَثَّرت عوائدُهُم وحوائِجُهُم بسبب ما انغمسوا فيه من النعيم والترف فيُكَثِّرُونَ الوظائف والوزائع حينئذ على الرعايا والأَكَرَة(**) والفلاحين وسائر أهل المغارم ويَزِيدُون في كل وظيفة ووزيعة مقداراً عظيماً لتكثر لهم الجباية ويضعون المكوس على المبايعات.. فتقبض كثير من الأيدي عن الاعتبار جملةً فتنقص جملة الجباية حينئذ بنقصان تلك الوزائع منها[1].

إن أقوى الأسباب في الاعتمار تقليل مقدار الوظائف على المعتمرين ما أمكن فبذلك تنبسط النفوس إليها لثقتها بإدراك المنفعة فيه[2].

إن الدولة إذا ضاقت جبايتها بما قُدِّم من الترف وكثرة العوائد والنفقات، وقصَّر الحاصل من جبايتها على الوفاء بحاجاتها ونفقاتها واحتاجت إلى مزيد المال والجباية فتارة توضع المكوس على بياعات الرعايا وأسواقهم، وتارة بمقاسمة العمال والجباة، وتارة باستحداث التجارة والفلاحة..

فإذا انقبض الفلاحون عن الفِلاحة وقعد التجار عن التجارة ذهبت الجباية جملة أو دَخَلَها النقص المتفاحش، وإن الرعايا إذا قعدوا عن تثمير أموالهم بالفلاحة والتجارة نقصت وتلاشت بالنفقات وكان فيها تلاف أحوالهم.

إن إدرار الجباية يكون بالعدل في أهل الأموال والنظر لهم بذلك وهذا يؤدي إلى أن تنبسط آمالُهُم وتنشرح صدورهم للأخذ في تثمير الأموال وتنميتها[3].

(*) المُلك العضوض: مُلك فيه عسف وظلم.

(**) الأكَرَة: المزارعون على نصيب معلوم مما يزرعون.

(1) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد: المقدمة، م.س، ص ص279 ـ 280.

(2) المصدر نفسه، ص280.

(3) المصدر نفسه، ص ص281 ـ 282.

3 ـ تفاضل الأمصار والمدن بتفاضل العمران

ثبُتَ أن الواحدَ من البشر غير مستقلٍ بتحصيل حاجاته في معاشه وأنهم متعاونون جميعاً في عُمرانهم على ذلك، والحاجة التي تحصل بتعاون طائفةٍ منهم تشتد ضرورةُ الأكثر من عددهم أضعافاً.

إن المكاسبَ إنما هي قِيَمُ الأعمال فإذا كثرت الأعمال كَثُرَت قِيَمُها بينهم فكثُرت مكاسبُهم ضرورة ودعتهُم أحوال الرِفْه والغنى إلى الترف وحاجاتِه من التأنُّق في المساكن والملابس واستجادة الآنية والماعون واتخاذ الخَدَم والمراكب وهذه كلها أعمال تُسْتدعى بقيمها ويُخْتار المَهَرة في صناعتها والقيام عليها فتَنْفُقُ أسواق الأعمال والصنائع ويكثُرُ دخْلُ المِصْرِ وخرْجهُ ويحْصُلُ اليَسَار لمُنْتَحْلي ذلك من قِبَل أعمالهم، ومتى زاد العمران زادت الأعمال ثانية ثم زاد الترف تابعاً للكَسْب وزادت عوائِدُهُ وحاجاته واستنْبَطتْ الصنائع لتحصيلها فزادت قِيَمُها وتضاعف الكسب في المدينة لذلك ثانية ونفقت سوق الأعمال بها أكثر من الأول وكذا في الزيادة الثانية والثالثة لأن الأعمال الزائدة كلها تختص بالترف والغنى بخلاف الأعمال الأصلية التي تختص بالمعاش.

ومتى عَظُم الدخل عَظُم الخرج وبالعكس متى عَظُم الدخل والخرج اتسعت أحوال الساكن وَوَسَع المِصْرُ.

4 ـ الصنائع دعائم للعمران وعوامل للتنمية

الصناعة عند ابن خلدون هي علم يحصل عليه الإنسان مع مرور الزمن بالتجربة والمثابرة، وتنقسم إلى بسيطٍ يختص بضروريات المعيشة ومركَّبٍ يختص بالكماليات، وعلى مقدار العُمران تكون جودة الصنائع فإذا ضعف الطلب عليها قل الاهتمام بها وكسد سوقها وتراجع عمران البلد نتيجة لذلك.

أما أنواع الصنائع فهي كثيرة منها ما هو ضروري لتأمين متطلبات

(1) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد: المقدمة، م.س، ص ص360 ـ 362.

حياة الإنسان وحاجياته من مأكل وملبس ومسكن ومنها ما هو شريف بالموضع كالطب والكتابة وغيرها.

«إن الصنائع منها البسيط ومنها المركّبُ، والبسيط هو الذي يحصل بالضروريات والمركَّب هو الذي يكون للكماليات.. ولا يحصل تعلم هذه الصنائع دفعة واحدة وإنما يحصل في أزمان وأجيال.. وتنقسم الصنائع إلى ما يختص بأمر المعاش إلى ضروري أو غير ضروري، وإلى ما يختص بالأفكار التي هي خاصية الإنسان من العلوم والصنائع والسياسة..

إن الناس همهم في الضروري من المعاش وهو تحصيل الأقوات.. فإذا تمدنت المدينة وتزايدت فيها الأعمال ووفّت بالضروري وزادت عليه صَرَفَ الزائدُ حينئذ إلى الكمالات من المعاش[1]... وعلى مقدار عُمران البلد تكون جودة الصنائع للتأنق فيها حينئذ واستجادة ما يطلب منها بحيث تتوفر دواعي الترف والثروة.. وإذا زخر بحر العُمران وطلبت فيه الكمالات كان من جملتها التأنق في الصنائع واستجادتها فَكَمُلَتْ بجميع متمماتها وتزايدت صنائع أخرى معها مما تدعو إليه عوائدُ الترف وأحوالُه.. وقد تنتهي هذه الأصناف إذا استبحر العمران إلى أن يوجد منها كثير من الكمالات والتأنق فيها في الغاية وتكون من وجوه المعاش في المصر لمنتحلها[2]...

فإذا كانت الصناعة مطلوبة وتوجه إليها النَّفَاقُ يجتهد الناس في المدينة لتعلم تلك الصناعة ليكون منها معاشهم وإذا لم تكن الصناعة مطلوبة لم تُنْفقْ سوقُها ولا يوجه قصد إلى تعلمها. وإن الصنائع وإجادتُها إنما تطلبها الدولة فهي التي تنفُقُ سوقَها وتوجَّه الطالبات إليها... والصنائع إنما تستجاد إذا احتيج إليها وكثر طالِبُها وإذا ضعفت أحوال المصر وأخذ في الهرم بانتقاص عمرانه وقلة ساكنه تناقص فيه الترف ورجعوا إلى الاقتصار على الضروري من أحوالهم فتقل الصنائع التي كانت من توابع الترف لأن صاحبها حينئذ لا يصح له بها معاشُه فيفر إلى غيرها[3].

---

(1) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد: المقدمة، م.س، ص400.

(2) المصدر نفسه، م.س، ص403.

(3) المصدر نفسه.

ـ أنواع الصنائع في زمن ابن خلدون

إن الصنائع في النوع الإنساني كثيرة لكثرة الأعمال المتداولة في العمران وأهمها الفلاحة والبناء والخياطة والنجارة والخياطة والحياكة ثم التوليد والطب والخط والكتابة والوراقة والغناء.

1 ـ **الفلاحة**: هي إثارةُ الأرض وعلاجُ نباتها وتعهُّده بالسقي ثم حِصاد سُنْبُله واستخراج حبِّه من غلافه، وهي صناعة محصلة للقوت المكمل لحياة الإنسان.

2 ـ **البناء**: هي معرفة العمل في اتخاذ البيوت والمنازل للسكن، والمأوى للأبدان في المدن وهي تتنوع أنواعاً كثيرة فمنها البناء بالحجارة المُنجَّدة ومنها البناء بالتراب. قد يعرف صاحب هذه الصناعة أشياء من الهندسة مثل تسوية الحيطان وإجراء المياه.

3 ـ **النجارة**: الخشبة مادة للنجارة ولا تصير إلى الصورة الخاصة بها إلا بالصناعة، والصناعة المتكَفِّلةُ بذلك المحصلة لكل واحد من صورها هي النجارة على اختلاف رتبها والقائم على هذه الصناعة هو النجار وقد يُحتاج إلى هذه الصناعة في إنشاء المراكب البحرية ذات الألواح والدسر.

4 ـ **الحياكة والخياطة**: الحياكة هي نسج الغزل من الصوف والكتان والقطن إسداءً في الطول وإلحاماً في العرض. أما الخياطة فهي تقدير المنسوجات على اختلاف الأشكال والعوائد تُفصَّل بمقراض قطعاً مناسبة للأعضاء البدنية ثم تُلْحَم تلك القِطعُ بالخِياطةِ المُحْكمة وصْلاً أو تثبيتاً أو تفسُّحاً على حسب نوع الصناعة.

5 ـ **التوليد**: هو استخراج المولود الآدمي من بطن أمه والرفق في إخراجه وتهيئة أسباب ذلك ثم ما يصلحه بعد الخروج وتسمى القائمة على ذلك بالقابلة التي تتناول المولود بالغمز والإصلاح حتى تعود أعضاؤه إلى شكلها الطبيعي ووضعه المقدر له.

6 ـ **الطب**: هو حفظ الصحة للأصحاء ودفع المرض عن المرضى

بالمداواة حتى يحصل لهم البُرْءُ مِن أمراضهم فالله خلق الإنسان وحفظ حياته بالغذاء يستعمله بالأكل ويُنْفِذُ فيه القوى الهاضمة والغاذية إلى أن يصير دماً ملائماً لأجزاء البدن من اللحم والعظم، والمعدة هي بيت الدواء والحمية رأس الدواء وأصل كل داءٍ البَرْدة(*).

7 ـ **الخط والكتابة**: هي رسوم وأشكال حرفيَّة تدل على الكلمات المسموعة الدالة على ما في النفس من خواص الإنسان التي يُميز بها عن الحيوان، وهي تطلع على ما في الضمائر وتتأدى بها الأغراض إلى البلاد البعيدة فتقضي الحاجات ويطلع بها على العلوم والمعارف وصحف الأولين وما كتبوه من علومهم وأخبارهم[1].

8 ـ **الوراقة**: هي من توابع العمران واتساع نطاق الدولة ونفاق أسواق ذلك لديهما حيث كثرت التآليف العلمية والدواوين وحرص الناس على تناقلها في الآفاق والإعصار فانتُسِخت وجُلِّدتْ وجاءت صناعة الوراقين المعانين للانتساخ والتصحيح والتجليد وسائر الأمور الكُتبية والدواوين واختصت بالأمصار العظيمة العمران وكانت السجلات أولاً لانتساخ العلوم وكتب الرسائل السلطانية والإقطاعات والصكوك. ثم طما بحر التآليف فكانت صناعة الكاغد(**).

9 ـ **الغناء**: هي تلحين الأشعار الموزونة بتقطيع الأصوات على نسب منتظمة معروفة يُوقَّعُ كل صوت منها توقيعاً عند قطعه فيكون نغمةً ثم تُؤلَّف تلك النغم بعضها إلى بعض على نسب متعارفة فيلذ سماعها لأجل ذلك التناسب وما يحدث عنه من الكيفية في تلك الأصوات أصنافاً لآلات كثيرة منها:

● الشبابة: هي قصبة جوفاء بأبخاش في جوانبها معدودة ينفخ فيها فتُصوّتَ فيخرج الصوت من جوفها على سدادة من الأبخاش.

● ● المزمار: وهو بشكل القصبة منحوتة الجانبين، جوفاء من غير

(*) البَرْدَة هي إدخال الطعام على الطعام في المعدة قبل أن يتم هضم الأول.

(1) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد: المقدمة، م.س، ص ص405 ـ 417.

(**) الكاغد: القرطاس.

تدوير لأجل ائتلافها من قطعتين منفردتين بأبخاش معدودة ينفخ فيها بقصبة صغيرة تُوُصَل فَيَنْفِذُ النفخ بواسطتها إليها وتُصوِّت بنغمة من يقطع الأصوات بالأصابع.

● ● ● البوق.

آلات الآوتار: المِرْبَط والرَّباب والقانون.

يحدث الغناء في العُمران إذا توفر وتجاوز حد الضروري إلى الحاجيّ ثم إلى الكمالي وتفننوا فتحدث هذه الصناعة لأنه لا يستدعيها إلا من فَرَغ من جميع حاجاته الضرورية والمهمة من المعاش والمنزل وغيره فلا يطلبها إلا الفارغون عن سائر أحوالهم تفنناً في مذاهب الملذوذات.

وهذه الصناعة آخر ما يحصل في العمران من الصنائع لأنها كمالية في غير وظيفة من الوظائف إلا وظيفة الفراغ والفرح وهو أيضاً أولُ ما ينقطعُ من العمران عند اختلاله وتراجعه[1].

5 ـ الحِضَارةُ غاية العمران ونهاية لعمره ومؤذنة بفساده

إن الترف والنِعْمة إذا حصلا لأهل العمران دعاهم بطبعه إلى مذاهب الحِضارة والتخلق بعوائدها. والحِضارة هي التفنن في الترف واستجادة أحواله والكَلَفُ بالصنائع التي تُؤنِّقُ من أصنافه وسائر فنونه، وإذا بلغ التأنُقُ في هذه الأحوال المنزلية الغاية تَبِعَهُ طاعة الشهوات فتتلون النفس من تلك العوائدُ بألوانٍ كثيرة لا يستقيمُ حالُها معها في دينها ولا دُنْياها، فتعظم نفقات أهل الحضارة وتخرج عن القصد إلى الإسراف ولا يجدون وليجةً عن ذلك لِما مَلَكَهُم من أَثَر العوائد وطاعتها وتذهب مكاسبهم كلها في النفقات ويتتابعون في الإملاق والخاصة ويغْلُب عليهم الفقر فتكسد الأسواق ويفسد حال المدينة.. فيكثر منهم الفسقُ والشر والسفسفة والتحيُّلُ على تحصيل المعاش من وجهه ومن غير وجهه وتنصرف النفس إلى الفكر في ذلك والغوص عليه واستجماع الحيلة له فتجدهم أجرياء على الكذِبِ والمغامرة والغش والخِلابة والسرقة والفجور في الإيمان، والربا في البَيّاعات ثم

(1) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد: المقدمة، م.س، ص ص421 ـ 428.

تجدهم أبصَرَ بطرق الفسق ومذاهبه والمجاهرة به وبِدَواعيه واطّراح الحشمة في الخوض فيه.. حتى يصير ذلك عادة وخُلُقاً لأكثرهم إلا من عصمه الله ويموج بحر المدينة بالسّفَلَةِ من أهل الأخلاق الذميمة ويجاريهم فيها كثير من ناشئة الدولة وولدانِهِمْ ممن أُهْمِل عن التأديب وغلب عليه خُلُقُ الجوار وإن كانوا أهل أنسابٍ وبيوتات[1].. ولهذا تجد كثيراً من أعقاب البيوت وذوي الأحساب والأصالة وأهل الدولة منطرحين في الغُمار[*] منتحلين للحرف الدنيئة في معاشهم بما فسد من أخلاقهم وما تلوَّنوا به من صبغة الشر والسفسفةِ، وإذا كَثُر ذلك في المدينة أو الأمة تأذن الله بخرابها وانقراضها وهو معنى قوله: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾﴾[2] وسبب ذلك أن مكاسِبَهم حينئذ لا تفي بحاجاتهم لكثرة العوائد ومطالبة النفس بها فلا تستقيم أحوالُهُم وإذا فَسَدَت أحوالُ الأشخاص واحداً واحداً اختل نظام المدينة وخَرِبَتْ.

ومن مفاسد الحضارة الانهماكُ في الشهوات والاسترسال فيها لكثرة الترف فيقع التفنُّنُ في شهوات البطن من المآكل والملاذِّ فيُفْضي ذلك إلى فساد النوع.

إن غاية العمران هي الحِضارةُ والترفُ فإذا بلغ غايَتَه انقلب إلى الفساد وأخذ في الهرم وأن الأخلاق الحاصلة من الحضارة والترف هي عين الفساد[3].

ثالثاً: أسباب التخلف ووسائل تحقيق التنمية (العمارة)

يؤكد ابن خلدون أن من أهم أسباب التخلف هو وجود دولة ضعيفة عاجزة عن اتخاذ قراراتها المصيرية بنفسها، تابعة إلى غيرها وأن اتساع الدولة وطول أمدها يعود إلى نسبة القائمين بها.

---

(1) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد: المقدمة، م.س، ص ص372 ـ 373.

(*) الغُمار: الضلالة أو الجمع المزدحم المتكاثف أو الدنس (المعجم الوسيط لإبراهيم أنيس ورفاقه، ص661).

(2) سورة الإسراء، الآية: 16.

(3) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد: المقدمة، م.س، ص ص373 ـ 374.

إن الإنسان إذا غُلب على أمره صار آلة لغيره وأدركه الشقاء، والأمة إذا غُلبت وصارت في ملك غيرها أسرع إليها الفناء، والسبب في ذلك ما يحصُلُ في النفوس من التكاسل إذا ملك أمرها عليها وصارت بالاستعباد آلة لسواها وعالة عليهم، فيقصر الأمل ويضعف التناسل والاعتمار فإذا ذهب الأمل بالتكاسل وذهب ما يدعو إليه من الأحوال، وتناقص عمرانهم وتلاشت مكاسبهم ومساعيهم وعجزوا عن المدافعة عن أنفسهم أصبحوا مغلَّبين لكل متغَلِّب وطَعْمةٍ لكل آكل[1].

إن عظم الدولة واتساع نطاقها وطول أمدها على نسبة القائمين بها في القلة والكثرة والسبب في ذلك أن المُلْك إنما يكون بالعصبية، وأهل العصبية هم الحامية الذين بممالك الدولة وأقطارها وينقسمون عليها، فما كان من الدولة العامة قَبيلُها وأهلُ عِصابتها أكثر كانت أقوى وأكثر ممالك وأوطاناً وكان ملكها أوسع، وعلى هذه النسبة في أعداد المتغلبين لأول المُلْك يكون اتساع الدولة وقوتُها، وأما طول أمدها أيضاً فعلى تلك النسبة لأن عمر الحادث من قوة مزاجه، ومزاج الدول إنما هو بالعصبية، فإذا كانت العصبية قوية كان المزاج تابعاً لها وكان أمد العمر طويلاً، والعصبية إنما هي بكثرة العدد ووفوره، والسبب في ذلك أن النقص إنما يبدو في الدولة من الأطراف فإذا كانت ممالكها كثيرة كانت أطرافها بعيدة عن مركزها وكثيرة وكُلُّ نقص يقع فلا بد له من زمن فتكثر أزمان النقص لكثرة الممالك واختصاص كل واحد منها بنقص وزمان فيكون أمَدُها أطْوَلَ الدول[2].

1 ـ في وجوه المعاش وأصنافه ومذاهبه

يكون الكسب بالسعي في الاقتناء والقصد إلى التحصيل فلا بد في الرزق من سعي وعمل قال تعالى: ﴿فَٱبۡتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزۡقَ﴾[3] والسعي إليه إنما يكون بأقدار الله تعالى وإلهامه، فالكل من عند الله ولا بد من الأعمال الإنسانية في كل مكسوب ومُتَموّلٍ.

---

(1) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد: المقدمة، م.س، ص148.

(2) المصدر نفسه، ص ص163 ـ 164.

(3) سورة العنكبوت، الآية: 17.

إذا فقدت الأعمال أو قَلَّت بانتقاص العمران تأذن الله برفع الكسب[1].

إن المعاش هو ابتغاء الرزق والسعي في تحصيله، وتحصيلُ الرزق وكسبُه إما أن يكون بأخذه من يد الغير وانتزاعه بالاقتدار عليه على قانون متعارف ويسمى مغرماً وجباية، وإما أن يكون من الحيوان الوحشي أو من الحيوان الداجن، أو من النبات في الزرع والشجر، أو من الأعمال الإنسانية، أو من البضائع. فالمعاش إمارة وتجارة وفلاحة وصناعة. أما الإمارة فليست بمذهب طبيعي للمعاش، والفلاحة بسيطة وطبيعية فطرية وهي أقدم وجوه المعاش وأنسبُها إلى الطبيعة، والصنائع مُرَكَّبةٌ وعلمية تصرف فيها الأفكار والأنظار ولا توجد غالباً إلا في أهل الحَضَر، أما التجارة فهي تَحَيُّلاتٍ في الحصول على ما بين القيمتين في الشراء والبيع لتحصل فائدة الكسب من تلك الفَضْلةِ[2].

2 ـ الظلم مؤذن بخراب العمران

إن العدوان على الناس في أموالهم ذاهب بآمالهم في تحصيلها واكتسابها لما يرونه حينئذ من أن غايتها ومصيرها انتهابها من أيديهم، فإذا ذهبت آمالهم في اكتسابها انقبضت أيديهم عن السعي في ذلك.. وإذا قعد الناس عن المعاش وانقبضت أيديهم عن المكاسب كسدت أسواق العمران، وانتقضت الأحوال، وابذعر[*] الناس في الآفاق.. فخفَّ ساكن القُطْر وخلَتْ ديارُهُ وخرجت أمصاره واختل باختلاله حال الدولة والسلطان[3].

إن المُلْك لا يتم عزه إلا بالشريعة والقيام لله بطاعته والتصرف تحت أمره ونهيه، ولا قِوام للشريعة إلا بالمَلِكْ، ولا عِزَّ للمَلِكْ إلا بالرجال، ولا قِوام للرجال إلا بالمال، ولا سبيل إلى المال إلا

(1) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد: المقدمة، م.س، ص ص381 ـ 382.
(2) المصدر نفسه، ص ص382 ـ 383.
(3) المصدر نفسه، ص286.

بالعِمارة، ولا سبيل للعمارة إلا بالعدل. يحذر ابن خلدون المسؤولين من ظلم الرعية فيقول:

«أيها المَلِكُ عَمَدْتَ إلى الضِّياع فانتزعتها من أربابها وعُمارها وهم أربابُ الخراج ومن تؤخذ منهم الأموال وأقطعتها الحاشية والخدم وأهل البطالة فتركوا العِمارة والنظر في العواقب وما يُصْلح الضياع، وسومحوا في الخراب لقربهم من الملِكْ ووقع الحيْفُ على من بقيٍ من أرباب الخراج وعُمَّار الضياع فانجلوا عن ضياعهم وخلَّوْا ديارهم، فقلَّت العمارة وخربت الضياع وقلت الأموال وهلكت الجنود والرعية»[1].

إن الظلم مُخَرِّب للعمران وأَنَّ عائدةَ الخراب في العمران على الدولة بالفساد والانتقاض، وأن حصول النقص في العمران عن الظلم والعدوان أمر واقع لا بد منه. يُعرف ابن خلدون الظلم ويحذر من عواقبه فيقول: الظلم هو كل من أخذ مُلْك أحدٍ أو غَصَبه في عمله، أو طالبه بغير حق، أو فرض عليه حقاً لم يفرضه الشرع، وهذه هي الحكمة المقصودة للشارع في تحريم الظلم وهو ما ينشأ عنه من فساد العمران وخرابه وذلك مؤذن بانقطاع النوع البشري. ولما كان الظلم مؤذناً بانقطاع النوع لِما أدّى إليه من تخريب العمران كانت حكمة الخطر فيه موجودة فكان تحريمه مهماً وأدلته من القرآن والسنة كثيرة أكثر من أن يأخذها قانون الضبط والحصر[2].

ومن أشد الظُلامات وأعظمها في إفساد العمران تكليفُ الأعمالِ وتسخير الرعايا بغير حق فإذا كلفوا العمل في غير شأنهم واتُخذِوا سِخْرياً في معاشهم بطل كسبُهم واغتُصبوا قيمة عملهم فَدخَل عليهم الضرر وذهب لهم حظ كبير من معاشهم، وإن تكرر ذلك أفسد آمالهم في العِمارة وقَعَدوا عن السعي فيها فأدى ذلك إلى انتقاض العمران وتخريبه.

وأعظم من ذلك في الظلم وإفساد العمران والدولة التسلط على أموال الناس بشراء ما بأيديهم بأبخس الأثمان ثم فرض البضائع عليهم بأرفع

(1) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد: المقدمة، م.س، ص287.
(2) المصدر نفسه، ص288.

الأثمان على وجه الغصب والإكراه في الشراء والبيع فلا يجدون عنها وليجة إلا القعود عن الأسواق لذهاب رؤوس الأموال في جَبْرها بالأرباح ويتثاقل الواردون من الآفاق لشراء البضائع وبيعها فتكسد الأسواق ويبطل معاش الرعايا، ويؤول ذلك إلى تلاشي الدولة وفساد عمران المدينة، ويتطرق هذا الخلل على التدريج، وأما أخذها مجَّاناً والعدوانُ على الناس في أقوالهم وَحُرَمهم ودمائهم وأسرارهم وأعراضهم فهو يُفضي إلى الخلل والفساد وتنتقض الدولة. من أجل هذه المفاسد حظَّر الشرع أكل أموال الناس بالباطل سداً لأبواب المفاسد المفضية إلى انتقاض العمران أو بطلان المعاش[1].

3 ـ أسباب حصول الاختلال في الدولة

إن الدولة في أولها تكون بَدَويةً فيكون خُلْق الرِّفق بالرعايا والقصدِ في النفقات والتعفُفِ عن الأموال، فتتجافى عن الإمْعان في الجباية والتحذْلُق والْكَيَسِ في جمع الأموال وحِسْبان العمال ولا داعيةَ حينئذٍ إلى الإسرافِ في النفَقَة فلا تحتاج الدولة إلى كثْرة المال، ثم يحصل الاستيلاء ويعظم ويستفحل المُلْكُ فيدعو إلى الترف ويكثُرُ الإنفاق بسببه فتعظم نفقات السلطان وأهْلِ الدولة على العموم ويدعو ذلك إلى الزيادة في أُعْطِيات الجند وأرزاق أهل الدولة، ثم يعظم الترفُ فيكثْرُ الإسراف في النفقات وينتشر ذلك في الرعية لأن الناس على دين ملوكها وعوائِدِها ويحتاج السلطانُ إلى ضرب المُكُوس على أثمان البياعات في الأسواق لإدْرارِ الجباية، ولِما يحتاج هو إليه من نفقات سلطانه وأرزاق جُنْده، ثم تَزِيدُ عَوائدُ الترف فلا تفي بها المكوسُ وتكونُ الدولة قد استفْحلت في الاستطالة والقهر لمن تحت يدها من الرعايا فتمتد أيديهم إلى جمع المال من أموال الرعايا من مُكْسٍ أو تجارة أو نقد بشُبْهة أو بغير شُبْهة ويكونُ الجُنْد في ذلك الطور قد تجاسر على الدولة بما لحقها من الفَشَل والهَرم، فتتوقَعُ ذلك منه وتُدَاوى بسكينةِ العطَايا وكَثْرة الإنفاق فيهم، وتكون جُبَاة الأموال في الدولة قد عظُمت ثروتهم في هذا الطور بِكَثْرة الجباية وكَوْنِها

---

(1) المصدر نفسه، ص ص289 ـ 291.

بأيديهم وبما اتسع لذلك من جاهِهِمْ فيَتَوَجَّهُ إليهم باحتجاب الأموال من الجباية وتفشوا السعاية فيهم بعضهم من بعض للمنافسة والحِقْد فتعمهم النكبات والمصادراتُ إلى أن تذهب ثَروتُهُم وتتلاشى أحوالُهم ويُفْقَدَ ما كان للدولة من الأُبَّهة والجمال بهم... ويعظم الهرم بالدولة ويتجاسر عليها أهل النواحي إلى أن تضمحل كالذُّبال في السراج إذا فَنِي زيتُه وطفىء[1].

(1) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد: المقدمة، م.س، ص ص 296 ـ 297.

الفصل السادس

الفكر التنموي الإسلامي عند العلامة محمد باقر الصدر

تمهيد: محمد باقر الصدر وإشكالات النهوض الحضاري التنموي

أولاً: الإسلام يقود الحياة

ثانياً: الحرية ودورها التنموي في الفكر الإسلامي وفي الأنظمة الوضعية

1 ـ الحرية وسيلة لتحقيق المصالح العامة.

2 ـ الحرية سبب لتنمية الإنتاج.

3 ـ الحرية تعبير أصيل عن الكرامة الإنسانية.

ثالثاً: الشريعة الإسلامية تكرس مبادىء التنمية وتحقق طموحات الأمة

رابعاً: تنظيم الثروة وإدارة البنوك الإسلامية من عوامل نجاح التنمية

خامساً: الاقتصاد الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية

1 ـ التبعية السياسية.

ـ التبعية الاقتصادية.

3 ـ التبعية في المنهج.

سادساً: مسؤولية الدولة في تحقيق التنمية

1 ـ الضمان الاجتماعي.

2 ـ التوازن الاجتماعي.

3 ـ رعاية القطاع العام واستثماره.

4 ـ الإشراف على مجمل حركة الإنتاج.

5 ـ وضع سياسة اقتصادية لتنمية الدخل القومي.

6 ـ الحفاظ على القيم التبادلية الحقيقية للسلع وأشكال العمل.

سابعاً: الأسباب الجوهرية لفشل عمليات التنمية في البلدان الإسلامية وعوامل نجاحها

1 ـ تكريس القطرية.

2 ـ فصل الدين عن الدولة.

3 ـ فشل تجارب التنمية.

تمهيد: محمد باقر الصدر وإشكالات
النهوض الحضاري التنموي ومفهوم الحداثة الإسلامية

محمد باقر حيدر الصدر (25 ذي القعدة 1352هـ/ 28 شباط 1935 ـ 24 جمادى الأول 1400هـ/ 8/ 4/ 1980

ولد الإمام الصدر في مدينة الكاظمية من ضواحي بغداد يوم 25/ 11/ 1352هـ وكان استشهاده يوم 24/ 5/ 1400هـ.

بدأت حياة الإمام محمد باقر العلمية بشكل طبيعي عند دخوله الحوزة من الباب المألوف بدءاً بمرحلة المقدمات (دراسة تمهيدية)(*)، مروراً بمرحلة السطوح (دراسة وسطى)(**) وانتهاء بمرحلة السطوح العليا (البحث الخارج)(***). إلا أنه لم يرض لنفسه أن يكون أسير تلك النظم التي وُضعت لطالب متوسط القدرات، فتعاطى معها بالطريقة التي تتناسب وطاقاته وقدراته الخلاقة، وحضر عند عدد من الأساتذة حضور استكشاف

(*) دراسة تمهيدية (المقدمات): هي مرحلة دراسة الكتب المتعلقة بالفقه (صرف، نحو، بلاغة، منطق، بعض كتب الفقه).

(**) دراسة وسطى (السطوح): هي المرحلة السطحية التي لا تعتمد على التوسع في ذكر الدليل ومناقشته أو التعمق فيه وتشتمل على دراسات في الفقه والأصول وعلم الكلام والحديث والرجال.

(***) دراسة عليا (البحث الخارج): تتم الدراسة فيها خارج الكتب المقررة وتقوم على دراسة شاملة لأدلة المسائل والقضايا الفقهية والأصولية.

ومحاولة لاختبار إمكانياتهم وفيما إذا كانوا يشبعون رغبته العلمية[1].

دخل الإمام الصدر مدرسة (حوزة) النجف وهو ابن الثالثة عشر سنة، لكن أسوار النجف لم تنجح في الحد من طموحاته الفكرية، فقد مد أنظاره باحثاً عن معارف جديدة لا توفرها حلقات النجف ولا مكتباتها.

أهم مؤلفاته:

1 ـ غاية الفكر في الأصول	1372هـ/ 1952م.
2 ـ فدك في التاريخ	1375هـ/ 1955م.
3 ـ فلسفتنا	1378هـ/ 1959م.
4 ـ اقتصادنا	1381هـ/ 1961م.
5 ـ الإنسان المعاصر والمشكلة الاجتماعية	1384هـ/ 1964م.
6 ـ ماذا تعرف عن الاقتصاد الإسلامي	1384هـ/ 1964م.
7 ـ المعالم الجديدة في الأصول	1385هـ/ 1965م.
8 ـ البنك اللاربوي في الإسلام	1389هـ/ 1969م
9 ـ بحوث في شرح العروة الوثقى	1391هـ/ 1971م.
10 ـ الأسس المنطقية للاستقراء	1391هـ/ 1971م.
11 ـ تعليقات على منهج الصالحين	1395هـ/ 1975م.
12 ـ الفتاوى الواضحة	1396هـ/ 1976م.
13 ـ دروس في علم الأصول	1397هـ/ 1977م.

بالإضافة إلى البحوث والتعليقات الآتية:

1 ـ بحث حول الولاية.

2 ـ بحث حول المهدي.

3 ـ نظرة عامة في العبادات.

---

(1) الأمين، محمد حسن: آفاق المعاصرة في فكر الإمام الصدر»، محمد باقر الصدر دراسات في حياته وفكره، نخبة من الباحثين مؤسسة العارف للمطبوعات، بيروت، ط1، 1416هـ/ 1996م، ص ص113 ـ 126.

4 ـ المرسل، الرسول الرسالة.

5 ـ موجز أحكام الحج.

6 ـ تعليقه على (بلغة الراغبين).

7 ـ تعليقات على صلاة الجمعة من كتاب الشرائع.

8 ـ تعليقات على كتاب الأسفار لملا صدرا في الفلسفة[1].

يتميز فكر الإمام الصدر بالإحاطة والشمول ووضوح المنهج ودقة التحليل وتسلسل عناصر الفكرة وترابطها، إلى جانب صفة المعاصرة التي جعلته مدركاً أزمة عصره ومشكلاته، متصدياً لتحدياته، مضطلعاً بصياغة مشروع فكري شامل لمواجهة إشكالات النهوض الحضاري التنموي على مستوى الأمة في عصرنا الراهن.

إن العودة إلى مؤلفات السيد محمد باقر الصدر سواء منها التي بحثت موضوعات جديدة على الفكر الإسلامي ودخلت في سجال مباشر مع المعارف الغربية كـ «اقتصادنا» و «فلسفتنا» و «البنك اللاربوي في الإسلام» و «الأسس المنطقية للاستقراء» أم تلك التي بحثت موضوعات فقهية وأصولية وتاريخية تقليدية كموسوعة «المعالم الجديدة في الأصول»، و «الرسالة العلمية»، و «التفسير الموضوعي للقرآن الكريم»، و «فدك في التاريخ» وغيرها، توضح لنا تحرر فكر الإمام الصدر من أزمته تجاه المعاصرة ودوره في بلورة مفهوم الحداثة الإسلامية الذي يتخبط فيه حالياً العقل العربي والإسلامي.

أولاً: الإسلام يقود الحياة

كان الناس أمة واحدة في مرحلة سادتها الفطرة وتوحدت بينها تصورات بدائية للحياة، وهموم محدودة، وحاجات بسيطة، ثم نمت القدرات والمواهب من خلال الممارسات الاجتماعية وبرزت الإمكانات

---

(1) الحسيني، محمد: «الإمام الصدر، سيرة ذاتية»، محمد باقر الصدر دراسات في حياته وفكره، دار الإسلام، لندن، ط1، 1416هـ/ 1996م، ص ص74 ـ 75.

المتفاوتة واتسعت آفاق النظر، وتنوعت التطلعات، وتعقدت الحاجات فنشأ الاختلاف وبدأ التناقض بين القوي والضعيف، وأصبحت الحياة الاجتماعية بحاجة إلى موازين تحدد الحق وتجسد العدل وتضمن استمرار وحدة الناس في إطار سليم، وتصب كل تلك الإمكانات التي نمتها التجربة الاجتماعية في محور إيجابي يعود على الجميع بالخير والرخاء والاستقرار بدلاً من أن يكون مصدراً للتناقض وأساساً للصراع والاستغلال[1].

في هذه المرحلة ظهرت فكرة الدولة على يد الأنبياء الذين قاموا بدورهم في بناء الدولة السليمة ووضع سبحانه وتعالى أساسها وقواعدها. فالدولة ظاهرة اجتماعية أصيلة في حياة الإنسان، وقد نشأت على يد الأنبياء ورسالات السماء، واتخذت صيغتها السوية ومارست دورها السليم في قيادة المجتمع الإنساني وتوجيهه من خلال ما حققه الأنبياء في هذا المجال من تنظيم اجتماعي قائم على أساس الحق والعدل يستهدف الحفاظ على وحدة البشرية وتطوير نموها في مسارها الصحيح يقول سبحانه وتعالى:

﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾[2] وظل الأنبياء يواصلون بشكل أو بآخر دورهم في بناء الدولة الصالحة، وقد تولى عدد منهم الإشراف المباشر على الدولة كسيدَيْنا داود وسليمان وغيرهما عليهم السلام، وقضى بعض الأنبياء كل حياته وهو يسعى في هذا السبيل كما في حالة سيدنا موسى عليه السلام، واستطاع خاتم الأنبياء محمد ﷺ أن يتوج جهود سلفه بإقامة أفضل دولة في التاريخ شكلت بحق منعطفاً عظيماً في تاريخ الإنسان، وجسدت مبادىء الدولة الصالحة تجسيداً كاملاً ورائعاً.

وعلى الرغم من أن هذه الدولة قد تولاها في بعض الأحيان قادة لا يعيشون أهدافها الحقيقية ورسالتها العظيمة، فإن الصالحين من أبناء هذه

---

(1) الصدر، محمد باقر: الإسلام يقود الحياة، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ط1، 1410هـ/ 1990م، ص14.

(2) سورة البقرة، الآية: 213.

الأمة مارسوا باستمرار دورهم في محاولة تصحيح مسار هذه الدولة وإعادتها إلى طريقها المستقيم، وقاموا على مر التاريخ بأشكال مختلفة من العمل في هذا السبيل والتمهيد له بطريقة أو بأخرى[1].

واليوم وبعد أن عاش المسلمون في ظل النظام الرأسمالي فترة طويلة من الوقت وما أصابهم من جرائه من ظلم وبؤس وعذاب، وتحكم فئة أنانية جشعة تلهث وراء مكاسبها الشخصية على حساب الآخرين، فانكفأوا على أعقابهم وبدأوا يفتشون عن نظام آخر بديل وظنوا أن الماركسية توفر لهم السعادة وتحقق الكرامة، وتضمن للشعب المسلم الحياة العادلة فأقاموا جمهوريات اشتراكية ونعتوها بالتقدمية وبذلوا في سبيلها النفوس والأموال الكثيرة، وعاشوا فترة أخرى في ظل هذا النظام المعسول فلم يجدوا إلا الاستبداد، وخنق الحريات، والفقر، فوقف المسلمون حيارى مترددين لا يدرون إلى أي شطر يولون وجوههم وإلى أي نظام يركنون. وفي ثنايا هذه التجارب المريرة التي خاضتها البلاد الإسلامية كانت صفوة مؤمنة تدعو الناس إلى الإيمان بالله والعودة إلى ظل النظام الإسلامي الذي جمع الأمجاد والانتصارات والتقدم في برهة قصيرة من الزمن. هذا النظام الإسلامي العادل الذي وفر الحرية في المجتمع والكرامة للإنسان والخير والسعادة للجميع[2].

والإسلام بحمله لهذا المنار وممارسته مسؤوليته في تجسيد هذه الفكرة وبناء الدولة الإسلامية يطرح نفسه كقاعدة للإشعاع على العالم كله في لحظات عصيبة حيث تتلفت فيها كل شعوب العالم إلى المنقذ من هيمنة الإنسان الأمريكي والأوروبي وحضارتهما المستغِلّة وتتحسس فيها بالحاجة إلى رسالة تضع حداً لاستغلال الإنسان للإنسان، وإلى دستور يجسد ضمير الإنسانية المضللة ووجدان الملايين المعذبين، ويغمر العالم بنور جديد هو نور الإسلام الذي حجبه الإنسان الغربي وعملاؤه المثقفون وبذلوا كل وسائلهم المتاحة من احتلال عسكري إلى تشويه ثقافي، وتحريف عقائدي

(1) الصدر، محمد باقر: الإسلام يقود الحياة، م.س، ص14.
(2) المرجع نفسه، ص9.

في سبيل إبعاد العالم الإسلامي عن هذا النور لكي يضمنوا لأنفسهم السيطرة والنفوذ ويفرضوا عليه التبعية والاستسلام.

ثانياً: الحرية ودورها التنموي في الفكر الإسلامي وفي الأنظمة الوضعية

يبرر الرأسماليون مفهومهم عن الحرية في الاعتبارات الآتية(1):

1 ـ الحرية وسيلة لتحقيق المصالح العامة: إذا توفرت للإنسان الحرية في المجال العملي فإنه يسعى إلى تحقيق مصالحه الخاصة التي تؤدي في النهاية إلى توفير المصلحة العامة، وبذلك يمكن للمجتمع أن يستغني عن الخدمات التي تقدمها القيم الخلقية والروحية، ويصل إلى مصالحه بالطريقة التي توفر لكل فرد حريته وتمنحه القدرة على تقرير موقفه في ضوء مصالحه الخاصة التي تلتقي بالمصالح العامة.

إن المنافسة الحرة في النظام الرأسمالي سيف مسلّط على رقاب المنظمين، يطيح بالضعيف والمهمل والمتكاسل، ويضمن البقاء للأصلح. إن حديث التوافق بين المصالح العامة والدوافع الذاتية في ظل الحرية الرأسمالية أدعى إلى السخرية منه إلى القبول بعد أن ضج تاريخ الرأسمالية بفجائع وكوارث يقل نظيرها في التاريخ، وتناقضات صارخة بين المصالح الخاصة والمصالح العامة، وفراغ هائل أحدثه الاستغناء عن الكيان الخلقي والروحي للمجتمع فامتلأ بألوان من الظلم والبغضاء بدلاً من العدالة والمحبة. ليست الحرية الرأسمالية المطلقة إلا سلاحاً جاهزاً بيد الأقوياء يشق لهم الطريق ويعبد أمامهم سبل المجد والثروة على جماجم الآخرين.

لما كانت الحرية الرأسمالية لا تقر بالرقابة فسوف يفقد الثانويون في معركة الحياة كل ضمان لوجودهم وكرامتهم، ويظلون تحت رحمة منافسين أقوياء لا يعرفون لحرياتهم حدوداً من القيم الروحية والخلقية، ولا يدخلون في حسابهم إلا مصالحهم الخاصة.

لقد بلغ من هدر الكرامة الإنسانية نتيجة لهذه الحرية الرأسمالية أن

(1) الصدر، محمد باقر: اقتصادنا، دار التعارف، بيروت، ط20، 1408هـ/ 1987م، ص256.

بات الإنسان سلعة خاضعة لقوانين العرض والطلب، وأصبحت الحياة الإنسانية رهن هذه القوانين. كذلك تلاشت بصورة عامة مشاعر البر والخير والإحسان، وطغت مفاهيم الأنانية والطمع، وسادت روح الصراع من أجل البقاء[1].

لقد قاست الإنسانية أهوالاً مروعة على يد المجتمعات الرأسمالية نتيجة لخوائها الخلقي وفراغها الروحي وطريقتها الخاصة في الحياة، وسوف تبقى تلك الأحوال وصمة عار في تاريخ الحضارة المادية الحديثة وبرهاناً على أن الحرية الاقتصادية من أفتك أسلحة الإنسان بالإنسان وأفظعها إمعاناً في التدمير والخراب، فقد كان من نتاجها تسابق الدول الأوروبية بشكل جنوني إلى استعباد البشر الآمنين وتسخيرهم في خدمتهم، وتاريخ إفريقيا وحدها صفحة من صفحات ذلك السباق المحموم تعرضت فيه القارة الأفريقية لطوفان من الشقاء، فقد كان تجار البلدان الأوروبية يحرقون القرى الأفريقية ليضطر سكانها إلى الفرار مذعورين فيقوموا بكسبهم وسوقهم إلى السفن التجارية التي تنقلهم إلى بلاد الأسياد[2].

2 ـ الحرية سبب لتنمية الإنتاج: إن المذهب الرأسمالي أعجز ما يكون عن امتلاك الكفاءة التوزيعية التي تضمن رفاه المجتمع وسعادة الجميع لأن الرأسمالية تعتمد في التوزيع على جهاز الثمن وهو يعني أن من لا يملك ثمن السلعة ليس له حق في العيش والحياة، فليست المبالغة في كفاءة المذهب الرأسمالي وقدرته على تنمية الإنتاج إلا تضليلاً وستراً للجانب المظلم منه والذي يحكم في مجال التوزيع بالحرمان والإعدام دون مبالاة على من لا يعرف كلمة السر ولم يحصل على النقود[3].

3 ـ الحرية تعبير أصيل عن الكرامة الإنسانية: إن المذهب الرأسمالي يفسح المجال أمام كل فرد ليخوض المعترك السياسي أو الاقتصادي ويجرب مواهبه فإما أن ينجح ويصل إلى الذروة وإما أن يقف في منتصف

---

(1) الصدر، محمد باقر: اقتصادنا، م.س، ص260.
(2) المصدر نفسه، ص260.
(3) المرجع نفسه، ص261.

الطريق، وإما أن يعود من المعركة خاسراً؛ وعلى أي حال فهو المسؤول عن مصيره ومدى نجاحه وفشله.

إن منح الفرد الحرية بتقديم الضمانات الكافية لنجاحه يضعف شعور الفرد بالمسؤولية ويخمد الجذوة الحرارية فيه ويفرض عليه مزيداً من اليقظة والانتباه لأنه ما دام قد ضمن المذهب له نجاحه فلا حاجة به إلى الاعتماد على شخصه واستثمار قدراته ومواهبه.

إن الضمانات التي يمكن للمجتمع أن يؤديها للأفراد في حياتهم ومعيشتهم تنطوي على فكرة تحديد حرياتهم والضغط عليهم، وقد يستمد الضغط والتحديد مبرره من الإيمان بسلطة عليا تمتلك حق تنظيم الإنسانية وتوجيهها في حياتها كما يعتقد الدين، إذ يرى أن للإنسان خالقاً حكيماً من حقه أن يصنع له وجوده الاجتماعي ويحدد طريقته في الحياة، وهذا ما لا يمكن للرأسمالية أن تقره في ضوء مفهومها الأساسي القائل بفصل الدين عن واقع الحياة وسحبه من كل الحقول الاجتماعية العامة. وقد يُبرَّر الضغط والتحديد بوصفه فقرة نابعة من داخل الإنسان ومفروضة عليه من ضميره الذي يفرض عليه قيماً خلقية وحدوداً معينة لسلوكه مع الآخرين وموقفه من المجتمع. لكن الضمير عند الرأسمالية ليس إلا انعكاساً داخلياً للعرف أو العادات أو أي تحديد آخر يفرض على الفرد من الخارج، فالضمير عندها ضغط خارجي وليس نابعاً من الأعماق الداخلية. وهكذا تنتهي الرأسمالية إلى العجز عن تفسير الضغط على الحرية عن طريق الضرورة التاريخية أو الدين أو الضمير. وهكذا يرتبط موقفها من الحرية بجذورها الفكرية ومفاهيمها الرئيسية عن الكون والإنسان، عن التاريخ والدين والأخلاق.

وعلى هذا الأساس وضعت الرأسمالية مفهومها السياسي عن الدولة ومختلف السلطات الاجتماعية. فهي لا ترى مبرراً لتدخل هذه السلطات في حريات الأفراد إلا بالقَدْر الذي يتطلبه الحفاظ عليها وصيانتها عن الفوضى والاصطدام لأن هذا هو القَدْرُ الذي يسمح به للأفراد أنفسهم. وأما التدخل خارج هذه الحدود فلا مسوغ له من حتمية تاريخية أو دين أو

قيم أو أخلاق، ومن الطبيعي أن تنتهي الرأسمالية من تسلسلها الفكري إلى التأكيد على الحرية في المجال الاقتصادي ورفض قيام السلطة بوضع أي ضمانات أو تحديدات[1].

لقد أخذ المجتمع الرأسمالي بالحرية الشكلية(*) وطرح الحرية الجوهرية(**) وفكرة الضمان جانباً. أما المجتمع الاشتراكي فقد اعتمد الحرية الجوهرية وقضى على الحرية الشكلية وأقام جهازاً ديكتاتورياً يتولى السلطة المطلقة ليضمن للمواطنين العمل والحياة. لكن هذا التناقض لم يجد له حلاً إلا في الإسلام الذي آمن بحاجة المجتمع إلى كلا اللونين من الحرية، فوفر للمجتمع درجة معقولة من الضمان تسمح لجيمع أفراده بالحياة الكريمة وممارسة متطلباتها الضرورية ولم يجعل من هذا الضمان مبرراً للقضاء على الحرية الشكلية وهدر قيمتها الذاتية والموضوعية بل فتح الطريق أمام كل فرد خارج حدود الضمان ومنحه من الحريات ما ينسجم مع مفاهيمه عن الكون والحياة. فالمرء مضمون بدرجة وفي حدود خاصة وحر خارج هذه الحدود.

وهكذا امتزجت الحرية الجوهرية والحرية الشكلية معاً في التصميم الإسلامي امتزاجاً رائعاً لم تتجه الإنسانية في غير ظل الإسلام إلى التفكير فيه وتحقيقه إلا في غضون هذا القرن الأخير إذ بدأت المحاولات إلى إقرار مبدأ الضمان والتوفيق بينه وبين الحرية بعد أن فشلت تجربة الحرية الرأسمالية والحرية الاشتراكية فشلاً مريراً.

---

(1) الصدر، محمد باقر: اقتصادنا، م.س، ص263 ـ 270.

(*) الحرية الشكلية: هي سماح المجتمع للفرد ضمن إمكاناته وفرصه التي يحددها موقفه في حلبة التنافس مع الآخرين باتخاذ أي أسلوب يتيح له شراء سلعة.

(**) الحرية الجوهرية: هي القدرة التي يكسبها الإنسان من المجتمع على القيام بفعل شيء معين إذا كان هذا المجتمع يوفر له الوسائل والشروط التي يتطلبها القيام بذلك الفعل.

ثالثاً: الشريعة الإسلامية تكرس مبادىء التنمية وتحقق طموحات الأمة

في مجال التمهيد لمشروع دستور للدولة الإسلامية يمكن اعتماد المبادىء الآتية[1]:

أ ـ إن الله سبحانه وتعالى هو مصدر السلطات جميعاً.

ب ـ إن الشريعة الإسلامية هي مصدر التشريع.

ج ـ الدولة هي صاحبة الحق في إعطاء السلطتين التشريعية والتنفيذية صلاحياتها بالطريقة التي يعينها الدستور.

د ـ المرجعية الرشيدة هي المعبر الشرعي عن الإسلام.

هـ ـ إن الدولة هي صاحبة الحق في الرعاية وحمل الأمانة، وأفرادها جميعاً متساوون في هذا الحق أمام القانون ولكل منهم التعبير عن آرائه وأفكاره من خلال ممارسة هذا الحق، وممارسة العمل السياسي بمختلف أشكاله، كما أن لهم جميعاً حق ممارسة شعائرهم الدينية والمذهبية.

و ـ للدولة الإسلامية أهداف تاريخية بحكم رسالتها ومسؤوليتها وهي أهداف تقوم على أساسها خطوطها السياسية ومناهجها في مختلف المجالات.

فمن ناحية تَكَوُّن الدولة ونشوئها تاريخياً فالإسلام يرفض نظرية القوة والتغلب، ونظرية التفويض الإلهي، ونظرية العقد الاجتماعي، ونظرية تطور الدولة عن العائلة، ويؤمن بأن الدولة ظاهرة نبوية، وهي تصعيد للعمل النبوي بدأت في مرحلة معينة من حياة البشرية.

ومن ناحية وظيفة الدولة يرفض الإسلام المذهب الفردي أو مذهب عدم التدخل المطلق أو أصالة الفرد، والمذهب الاشتراكي أو أصالة المجتمع، ويؤمن بأن وظيفتها تطبيق شريعة السماء التي وازنت بين الفرد والمجتمع، وحمت المجتمع لا بوصفه وجوداً هيكلياً مقابلاً للفرد بل بقدر ما يعبر عن أفراد وما يضم من جماهير تتطلب الحماية والرعاية.

---

(1) الصدر، محمد باقر: الإسلام يقود الحياة، م.س، ص17 ـ 21.

ومن ناحية شكل الحكومة تعتبر الحكومة قانونية أي تتقيد بالقانون على أروع وجه لأن الشريعة تسيطر على الحاكم والمحكومين على السواء.

ومن ناحية النظام الملكي فإن الإسلام يرفض المَلَكية والحكومة الفردية بكل أشكالها، ويرفض الحكومة الأرستقراطية ويطرح شكلاً للحكم يحتوي على كل النقاط الإيجابية في النظام الديموقراطي مع فوارق تزيد الشكل موضوعية وضماناً لعدم الانحراف. فالدولة هي مصدر السيادة في النظام الديموقراطي وهي محط الخلافة ومحط المسؤولية أمام الله تعالى في النظام الإسلامي، والدستور كله من صنع الإنسان في النظام الديموقراطي ويمثل تحكم الأكثرية في الأقلية، بينما تمثل الأجزاء الثابتة من الدستور شريعة الله تعالى وعدالته التي تضمن موضوعية الدستور وعدم تحيزه[1].

فالشريعة الإسلامية التي وضعت مبدأ الملكية العامة وملكية الدولة إلى جانب الملكية الخاصة لم تعبر بذلك عن نتاج صراع طبقي أو تقديم صالح هذا الجزء من المجتمع على ذلك الجزء، وإنما عبَّرت عن موازين العدل والحق ولهذا سبقت بذلك كل المبررات المادية أو الطبقية لظهور هذا اللون من التشريع[2].

ومن ناحية تحديد العلاقات بين السلطات تقترب الدولة الإسلامية من النظام الرئاسي ولكن مع فوارق كبيرة عن الأنظمة الرئاسية في الدولة الرأسمالية الديموقراطية التي تقوم على أساس الفصل بين السلطتين التنفيذية والتشريعية.

لقد كان التطبيق العملي للحياة الإسلامية يفترض الدولة ممثلة برئيسٍ يستمد تمثيله من الدستور أي النص الشرعي، أو من الأمة مباشرة أي الانتخاب المباشر أو منهما معاً.

إن الاقتصاد ومسائله الشائكة وقضاياه المستعصية قد أصبحت شرايين حياة البنية الاجتماعية وقلبها النابض بالنشاط المالي والحركة العمرانية،

---

(1) الصدر، محمد باقر: الإسلام يقود الحياة، م.س، ص23 ـ 24.
(2) المرجع نفسه، ص24.

والقسم الكبير من الاقتصاد يرتبط بالثروات الداخلية الطبيعية وبالمصانع المنتجة، فيدرس علم الاقتصاد مسألة ملكية هذه الثروات وكيفية توزيعها على الشعب، والأساليب التي تُتَّخذ للحيلولة دون التضخم المالي ووضع الحدود أمام جشع أصحاب المعامل، وتوفير حياة رغيدة للمجتمع وتلبية حاجات أفراده من المسكن والعمل.

إن كثيراً من الناس يظنون بأن الإسلام لم يتطرق إلى هذه المجالات ولم يأت بشيء يضاهي النظامين الرأسمالي والاشتراكي فيجب حسب زعمهم إما أن يلتقط المسلمون من الشرق أو الغرب قوانينهم الاقتصادية ويتبعوا الآخرين في توزيع الثروات، وإما أن ينكمشوا في المساجد ويتركوا حرية إدارة الناس وسياسة المجتمع للسياسيين والمقننين في أجهزة البرلمان[1].

يؤكد الإمام الصدر أنه في الحقيقة لا كرامة للإنسان لدى منطق المجتمع الرأسمالي مهما شاهدنا الشعارات المرفوعة من حرية الإنسان وحقوقه الطبيعية، لأننا درجنا على السماع من الإذاعات والقراءة في الصحف بأن آلاف الأبرياء من الناس يسحقون ويقتلون لكي تتمكن الشركات الضخمة من السيطرة على المواد الطبيعية والمعادن والثروات ونهبها، أو دفع ثمن بخس عنها، أو الهيمنة على الأسواق التجارية الاستهلاكية وإرسال البضائع المصنعة إليها وقبض أثمانها الباهظة.

كذلك لا تقدير للإنسان في المجتمع الاشتراكي الذي يفرض ديكتاتوريته على المجتمع ويقبض على الناس بالحديد والنار، ولا يسمح لأي إنسان أن ينطق بأبسط كلمة ويعرب عن إرادته أو يطالب بحقوقه المشروعة. فالإنسان في هذا القرن إما أن يكون ضحية جشع الرساميل الكبيرة، أو مسحوقاً تحت أقدام الديكتاتورية الاشتراكية، ولكنه في ظل الإسلام يحظى باحترام بالغ وتقدير كريم حيث يعتبر ذا مقام سام ومسؤولية عظيمة[2] ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ

(1) الصدر، محمد باقر: الإسلام يقود الحياة، م.س، ص29.

(2) المرجع نفسه، ص117.

خَلِيفَةً﴾[1]، وهو أفضل وسام يسعد به إنسان.

ومن منطق الخلافة هذه لا يجوز لأحد أن يستغل الآخرين ويظلمهم أو ينهب ثرواتهم أو يغش في معاملتهم أو يكذب عليهم أو يسخر منهم، بل لا بد من التعاون معهم على أساس من الحب والاحترام لأن الله سبحانه وتعالى يحب الخير ويبغض الشر، وهو الذي بعث بالأنبياء لتربية الإنسان وتثقيفه وهدايته ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾[2] وعلم الأئمة والأولياء مهمة المحافظة على رسالة الأنبياء من دون تحريف ولا اعوجاج، وحمَّل العلماء مسؤولية الإرشاد وتبليغ الدين والتحرك في سبيل التخفيف من هموم الأمة وتحقيق آمالها.

رابعاً: تنظيم الثروة وإدارة البنوك الإسلامية من عوامل نجاح التنمية

يؤكد الإمام الصدر أن توزيع الإنتاج وتنظيم الثروة وتوجيه العمل لإنجاح عملية التنمية تخضع في ظل الدولة الإسلامية إلى القواعد الآتية:

1 ـ كل مصادر الثروة الطبيعية تدخل في القطاع العام ويكتسب الأفراد الحقوق الخاصة بالانتفاع بها على أساس العمل الذي يتمثل في الإحياء ويراد به العمل المباشر.

2 ـ كل الثروات المنقولة في الطبيعة تُمَلَّك على أساس العمل لحيازتها ويراد بذلك العمل المباشر ولا تُملَّك بسبب آخر إلا عن طريق الانتقال من العامل بإرث أو معاوضة أو غير ذلك.

3 ـ الإنتاج لخدمة الإنسان وليس الإنسان لخدمة الإنتاج.

4 ـ يقوم توزيع الثروة المنتجة في الإنتاج الأولي على أساس العمل والحاجة.

5 ـ الثروة التي تدخل في عملية الإنتاج الثانوي تظل ملكاً للعامل

---

(1) سورة البقرة، الآية: 30.

(2) سورة الجمعة، الآية: 2.

الذي تملكها بالإنتاج الأولي ما لم يحصل بينه وبين فرد آخر اتفاق يعدل من ذلك.

6 ـ تحدد أجور أدوات الإنتاج وأجور العمل من قبل الدولة مع الاتجاه إلى إلغاء عامل الندرة المصطنعة التي يخلقها الاحتكار.

7 ـ كلما وجدت ظروف استثنائية تؤدي إلى تعرض التوازن الاجتماعي إلى الخطر تتدخل الدولة باتخاذ الإجراءات المناسبة لإيجاد التوازن الاجتماعي والحفاظ عليه.

8 ـ يمنع من إدخار النقد واكتنازه.

9 ـ يتجه العمل لمنع أي كسب تولده الأثمان الاحتكارية للنقد بما في ذلك الفوائد الربوية.

10 ـ تتجه السياسة الاقتصادية في الدولة الإسلامية إلى تضييق الهوة بين المنتج والمستهلك واستئصال دور عملية المبادلة نفسها كأساس للكسب بصورة منفصلة عن الإنتاج والعمل.

11 ـ إن مستوى معيشة الفرد يجب أن لا يتجاوز مستوى الرخاء العام للجميع وعلى الدولة تقدير ذلك والقيام بما يكفل عدم الإسراف.

12 ـ على الدولة أن تطبق العناصر الثابتة في الاقتصاد الإسلامي وتحدد العناصر المتحركة وفقاً للمؤشرات الإسلامية العامة.

13 ـ على الدولة من خلال ممارستها لتطبيق العناصر الثابتة والمتحركة أن تحقق ما يأتي:

ـ ضماناً اجتماعياً يكفل حداً أدنى من الرفاه لجميع أفراد المجتمع.

ـ توازناً اجتماعياً في المعيشة بالتقريب بين مستويات المعيشة والدخل بالمنع من الاحتكار وتركز الأموال.

ـ استثماراً بأعلى درجة ممكنة للقطاع العام مع وضع سياسة عامة للتنمية الاقتصادية.

ـ عملاً مستمراً في سبيل تقريب أثمان السلع وأشكال العمل نحو

قيمها التبادلية الحقيقية وذلك بمقاومة الاحتكار لكل ميادين الحياة الاقتصادية[1].

كذلك يلعب البنك الإسلامي اللاربوي في نظر الإمام الصدر دوراً بارزاً في إنجاح عملية تنمية المجتمع وتأمين الكفاية لجميع أفراده. في المجتمع الرأسمالي يمارس البنك دوره الاقتصادي من خلال نشاطين:

أحدهما: نشاط رأسمالي وهو الذي يتمثل في الاقتراض بفائدة عن طريق ما يتسلمه من ودائع ثم الإقراض بفائدة أكبر عن طريق ما يسلمه للأفراد أو المشاريع الإنتاجية والتجارية من نقود ورؤوس أموال.

الآخر: نشاط خدمات وهو النشاط الذي يتمثل في قيام البنك بخدمات عملية يتقاضى عليها أجوراً من قبيل تحصيل الكمبيالات والشيكات والتحويل وبيع وشراء الأوراق المالية وتحصيل كوبوناتها نيابة عن العملاء وقيام البنك بدور الوسيط في عملية اكتتاب الأسهم لبعض الشركات، والجانب العملي من فتح الاعتمادات المستندية وتخزين البضائع إلى غير ذلك من الخدمات التي تمثل جهداً ومباشرة عملية من البنك.

أما البنك اللاربوي فإنه بدلاً من استخدام وسائل رأسمالية في إنجاز المهمة الموضوعية يستخدم وسائل ذات طابع إسلامي في هذا المجال وبذلك يحصل على المكاسب الموضوعية للنشاط المصرفي في الحياة الاقتصادية ولكن في إطار المذهب الاقتصادي الإسلامي ووفقاً لمقولات الحياة الإسلامية ويعبر ذلك عن تحول عظيم في طبيعة النشاط المصرفي الذي يمكن تلخيصه في النقاط الآتية:

أول: إن عملية تجميع الأموال وتوظيفها تتولاها الدولة في المجتمع الإسلامي عن طريق بنك رسمي ولا يسمح بالاستثمارات المصرفية في القطاع الخاص، وأي قدرة جديدة يخلقها هذا التجميع لن تكون ملكاً لفرد أو أفراد محدودين.

ثاني: إن الدولة لا تعتمد في تجميع الأموال على الإغراء بدخل

(1) الصدر، محمد باقر: الإسلام يقود الحياة، م.س، ص ص82 ـ 113.

ثابت تحت اسم فوائد وإنما تنطلق في رسم سياستها من التركيب بين قضايا مستمدة من مذهبها الاقتصادي ومستوحاة من الروح العامة للتشريع الإسلامي وهذه القضايا هي الآتية:

- إن الفائدة (الربا) محرمة لأنها في حقيقتها نوع من الأجر يتقاضاه الرأسمالي على انتفاع المقترض بما له، ولا مبرر للأجر من وجهة النظر الإسلامية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾﴾[1].

- إن الإسلام حرم اكتناز الذهب والفضة، وهذا الحرام يتحدد وفقاً لدرجة إمكانات تحرك المال في الحياة الاقتصادية ومدى القدرة المتوفرة على توظيف المال واستثماره ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[2]. فلكي يكون تجميد النقد اكتنازاً لا بد أن يظل المال راكداً في حوزة صاحبه سنة كاملة.

- إن مبدأ الزكاة في الإسلام يحتوي على فرض ضريبة على اكتناز النقد لأنه يفرض نسبة معينة على المال المدخر من النقود الذهبية أو الفضية لمدة سنة، وليس من الضروري أن تتخذ هذه الضريبة شكل الجباية بل بالإمكان استحصالها بأشكال أخرى.

- إن التربية الإسلامية للفرد على الإحسان والإيثار، والحث على مساعدة الضعفاء، والإقراض للمحتاجين بروح الأخوة والمحبة يشكل كله أرضية روحية ونفسية فريدة تنمو في مناخها الخاص دوافع الخير وتتوفر لدى كثير من الناس الرغبة في الإقراض من أجل الخير.

ثالث: إن الطريقة التي تمكن البنك الإسلامي من تجميع الكميات المتفرقة من النقد بدون إغراء بالفائدة الربوية ولا استعمال للأساليب الرأسمالية فإنه يعلن أنه حاضر لتلقي أية كمية من النقود يرغب صاحبها في إيداعها لديه ويحدد شكلين لهذا التلقي:

---

(1) سورة البقرة، الآية: 278.

(2) سورة التوبة، الآية: 34.

الشكل الأول: أن يكون على شكل قرض مضمون يتسلمه البنك فيكون مديناً للمودع، وفي هذه الحالة يتمتع المودع بما يأتي:

- الحفاظ على ماله والاطمئنان إلى سلامته لأنه في ذمة البنك، والبنك ملزم بدفعه متى شاء أو تبعاً لما اتفقا عليه.
- الاحتفاظ بالقيمة الحقيقية لنقده لأن الأوراق النقدية وإن كانت مثلية لكن مِثْلها ليس الورق فحسب بل ما يمثل قيمتها وليس من الربا أن يدفع البنك لدى الوفاء ما يمثل قيمة ما أخذ.
- الحصول على الأجر والثواب فيما إذا رغب في تخصيص المبلغ لإقراض المحتاجين، وليس للمودع أي حق في تقاضي أرباح[1].

الشكل الثاني: أن يكون على شكل مضاربة أو تفويض للبنك في استثمار المبلغ وتوظيفه في مشروع اقتصادي حيث لا يتمتع المودع بضمان ماله بل يتحمل الخسارة إذا وقعت بدون تعد أو تفريط لأن المودع يشارك في الأرباح، ولا ربح بدون ممارسة عمل أو تحمل أعباء المخاطرة، وفي الشكلين يعفى المبلغ المودع من ضريبة الاكتناز.

بالإضافة إلى هذه الدوافع المالية هناك أيضاً الدوافع الروحية التي تعني إحساس الفرد المسلم بمسؤوليته وواجبه في المساهمة بعملية التنمية الاقتصادية لمجتمعه وكذلك دواعي الإحسان وقضاء حاجات المعوزين ممن يحصلون على قروض من البنك بدون فائدة.

رابع: إذا تمت عملية التجميع واستطاع البنك الإسلامي أن يستوعب كل الكميات المتفرقة من النقود كان له دَوْران في مجال توظيفهما:

الدور الأول: بالنسبة للودائع التي تم إيداعها على شكل قرض:

- يقوم البنك بالإقراض منها بدون فائدة للمحتاجين مع وضع الاحتياطات والضمانات للوثوق بالاستيفاء.
- بتوظيف المال في مشروع إنتاجي ينسجم مع الإطار العام للمجتمع.

---

(1) الصدر، محمد باقر: الإسلام يقود الحياة، م.س، ص ص198 ـ 202.

- بالإقراض فيها بدون فائدة لأفراد يعوزهم الحد الأدنى من الوسائل التي تدر عليهم المعيشة وتتوسم فيهم الكفاءة والأمانة.

الدور الثاني: بالنسبة إلى الودائع التي تم إيداعها بشكل مضاربة فالبنك يقوم باستثمار هذه الأموال في مشروع إنتاجي نافع. وبتنفيذ البنك لدوره بصورة صالحة سوف يحقق نمواً رأسمالياً بالمعنى الموضوعي بدرجة عظيمة وتوفيراً جيداً لرأس المال القادر على تغطية مختلف مشاريع الإنتاج وبالتالي إقبالاً واسع النطاق على العمل فينتشر رأس المال بين الأيدي العاملة والكفاءات البشرية المنتجة نفسها في نطاق واسع ويتحول معظم ذلك الجزء من القيمة المنتجة والثروة المتداولة إلى الممارسين والعاملين أنفسهم، ويكف البنك عن تقديم القروض إلى المشاريع الرأسمالية الطفيلية فتضمر هذه المشاريع ويتضاءل الفاصل بين المنتج والمستهلك، وبذلك تقترب أسعار السلع المنتجة من قيمتها الحقيقة، وكذلك يزول هذا التناقض الذي يخلقه البنك الرأسمالي بين مصالح الرأسمالية الربوية ومصالح الرأسمالية التجارية والإنتاجية، حيث أنه كلما ازداد الإقبال على المشاريع الإنتاجية ازداد إقبال البنك على تقديم رؤوس أموال بصورة القرض الحسن أو بصورة المضاربة.

هذا بالإضافة إلى مساهمة البنك في الضمان الاجتماعي عن طريق القروض الاستهلاكية التي يقدمها بدون فائدة للضعفاء في حالات العوز والحاجة والتعطل عن العمل. وهكذا يصبح البنك في المجتمع الإسلامي جزءاً أصيلاً من الصورة الكاملة لاقتصاده[1].

خامساً: الاقتصاد الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية

يرى الإمام الصدر أن منهج الإسلام لا يقتصر على العبادة في المسجد، وصيام شهر رمضان، ومزاولة النسك أيام الحج، ودفع ضريبة يسيرة في العام باسم الزكاة، وتحسين الأخلاق وتهذيب السلوك وروحانية القلب كما يحلو للمغرضين تفسيره حتى يسهل عليهم تفريغ المجتمع

---

(1) الصدر، محمد باقر: الإسلام يقود الحياة، م.س، ص202.

الإسلامي من معطياته وإشعاره بالنقص وإبقائه في حالة تخلف وتبعية، بل هو نظام شامل ومتكامل يعالج جميع شؤون الإنسان ويتدخل في كافة مجالات الحياة الضرورية ويضع الحلول المناسبة لها وفي طليعتها القضايا الاقتصادية التي تعتبر عصب الحياة، حيث تحدث عن الثروات الطبيعية وتوزيعها قبل الإنتاج وبعده، وكيفية الحؤول دون التضخم المالي وبيَّن الأساليب المتبعة للقضاء على البؤس والفقر.

لقد عبرت التبعية في العالم الإسلامي لتجربة الإنسان الأوروبي عن نفسها بأشكال ثلاثة متعاصرة هي الآتية:

1 ـ **التبعية السياسية**: تمثلت في ممارسة الشعوب الأوروبية الراقية حكم الشعوب المتخلفة اقتصادياً وبصورة مباشرة.

2 ـ **التبعية الاقتصادية**: رافقت قيام كيانات حكومية في البلدان المتخلفة بإفساح المجال للاقتصاد الأوروبي لكي يستثمر موادها الأولية ويحتكر عدداً من مرافق الحياة الاقتصادية بحجة تمرين أبناء البلاد المتخلفين على تحمل أعباء التطوير الاقتصادي لبلادهم.

3 ـ **التبعية في المنهج**: حاولت البلدان المتخلفة أن تستقل سياسياً وتتخلص من سيطرة الاقتصاد الأوروبي والاعتماد على قدرتها الذاتية، والتغلب على تخلفها، غير أنها لم تستطع أن تخرج عن إطار الفهم الأوروبي لها فوجدت نفسها مدعوة لاختيار نفس المنهج الذي سلكه الإنسان الأوروبي لاقتصاده الحديث[1].

لقد أجرى السيد محمد باقر الصدر مقارنة بين الاقتصاد الأوروبي بكلا جناحيه الرأسمالي والاشتراكي وبين الاقتصاد الإسلامي من ناحية قدرة كل منهما على المساهمة في معركة العالم الإسلامي ضد التخلف ومدى قابلية كل واحد من هذه المناهج ليكون إطاراً لعملية التنمية منطلقاً من الأطر النظرية المبدئية لأي عمل تنموي تأخذ بدقة الظروف الموضوعية للأمة وتركيبها النفسي والتاريخي لأن الأمة هي مجال التطبيق لتلك

---

(1) الصدر، محمد باقر: اقتصادنا، م.س، ص ص5 ـ 8.

المناهج، فمن الضروري أن يُدْرس المجال المفروض للتطبيق وخصائصه وشروطه بعناية ليلاحظ ما يُقَدر لكل منهج من فاعلية لدى التطبيق[1].

يرى الإمام الصدر أن حركة الأمة شرط أساسي لإنجاح أي تنمية وأي معركة ضد التخلف لأن حركتها تعبير عن نمو إرادتها وانطلاق مواهبها وحيث لا تنمو الأمة لا يمكن أن تمارس عملية تنمية. فالتنمية للثروة الداخلية والنمو الداخلي للأمة يجب أن يسيرا في خط واحد ويرى أيضاً أنه من الخطأ ما يرتكبه كثير من التنمويين الذي يدرسون تطور البلاد المتخلفة وينقلون إليها المناهج الأوروبية للتنمية دون أن يأخذوا بعين الاعتبار درجة إمكان تفاعل شعوب تلك البلاد مع هذه المناهج ومدى قدرة هذه المناهج المنقولة على الالتحام مع الأمة. يؤكد الإمام أن شعور الأمة بأن الإسلام هو تعبيرها الذاتي وعنوان شخصيتها التاريخية ومفتاح أمجادها السابقة يعتبر عاملاً مهماً لإنجاح المعركة ضد التخلف وفي سبيل التنمية إذا استمد لها المنهج من الإسلام واتخذ من النظام الإسلامي إطاراً للانطلاق. كذلك يؤكد الإمام محمد باقر الصدر بأن أحكام الشريعة هي أساس النظام الإسلامي، وهي أحكام يؤمن المسلمون بقدسيتها وحرمتها ووجوب تنفيذها بحق عقيدتهم وإيمانهم، وأن الإسلام دين نزل من السماء على خاتم النبيين محمد ﷺ، وأن من أهم العوامل في نجاح المناهج التي تتخذ لتنظيم الحياة الاجتماعية هو احترام الناس لها وإيمانهم بحقها في التنفيذ والتطبيق.

إن الشعور العميق بالحرية والفردية لدى الإنسان الأوروبي كان يوفر شرطاً أساسياً لكثير من النشاطات التي ساهمت في عملية التنمية وهو انعدام الشعور بالمسؤولية الأخلاقية الذي لم تكن تلك النشاطات لتتم بدونه. وهذه الأخلاقية تختلف عن الأخلاقية التي تعيشها الأمة الإسلامية نتيجة لتاريخها الديني. فالإنسان الشرقي الذي مرَّ بتربية دينية على يد الإسلام ينظر بطبيعته إلى السماء قبل أن ينظر إلى الأرض، ويؤخذ بعالم الغيب قبل أن يؤخذ بالمادة والمحسوس.

---

(1) الصدر، محمد باقر: اقتصادنا، م.س، ص ص12 ـ 16.

إن المادية التاريخية إذا أدت امتحانها العلمي ونجحت فيه كانت هي المرجع الأعلى في تحديد المذهب الاقتصادي والنظام الاجتماعي لكل مرحلة تاريخية من حياة الإنسان، ووجب أن يرفض تصديق أي مذهب اقتصادي واجتماعي يزعم لنفسه القدرة على استيعاب عدة أدوار تاريخية مختلفة كالإسلام المؤمن بإمكانية إقامة المجتمع وعلاقاته الاقتصادية والسياسية على أساسه[1]. يقول أنجلز Angles(*): «إن الظروف التي يُنْتِجُ البشر تحت ظلها تختلف بين قطر وآخر، وتختلف في القطر الواحد من جيل لآخر. لذا فليس من الممكن أن يكون للأقطار كافة وللأدوار التاريخية جمعاء اقتصاد سياسي واحد»، وأما إذا فشلت المادية التاريخية في أداء مهمتها العلمية المزعومة فمن الطبيعي عندئذٍ أن تنهار الماركسية المذهبية المرتكزة عليها ويصبح من الممكن عملياً عند ذاك أن يتبنى الشخص المذهب الذي لا تقره قوانين المادية التاريخية كالمذهب الإسلامي ويدعو إليه.

لقد جاء الجواب على لسان إنجلز المؤسس الثاني للمادية التاريخية حيث أظهر ندمه على المبالغة بدور العامل الاقتصادي في التاريخ واعترف بأنه مع صديقه كارل ماركس قد اندفعا بروح مذهبية في مفهومهما المادي عن التاريخ اندفاعاً خاطئاً حيث كتب إلى جوزف بلوخ عام 1890م يقول:

«إن توجيه الكُتَّاب الناشئين إلى الاهتمام بالجانب الاقتصادي بأكثر مما يستحق أمر يقع اللوم فيه على عاتقي وعاتق ماركس. لقد كان علينا أن نؤكد هذا المبدأ الرئيسي لنعارض خصومنا الذين كانوا ينكرونه ولم يكن لدينا الوقت أو المكان أو الفرصة لنضع العناصر الأخرى التي تتضمنها العلاقة المتداخلة في مواضعها الحقيقية»(**).

---

(1) الصدر، محمد باقر: اقتصادنا، م.س، ص38.

(*) فردريك أنجلز (1820 ـ 1895م): فيلسوف ألماني شارك كارل ماركس نشاطه الفكري وسانده في الانتفاضات التي قامت عام 1848م نفي مع ماركس إلى إنكلترا وأصبح من قادة الحركة الدولية للطبقة العمالية له مؤلفات عديدة (جوردن مارشال: موسوعة علم الاجتماع ص232).

(**) ضد دوهرنك: ج2، ص5، نقلاً عن كتاب اقتصادنا لمحمد باقر الصدر، ص38.

يرى الإمام الصدر أن المعالم الرئيسية والأركان الأساسية للمرحلة الاشتراكية تتضمن ما يأتي:

1 ـ محو الطبقية وتصفية حساباتها نهائياً بخلق المجتمع اللاطبقي.

2 ـ استلام البروليتاريا للإدارة السياسية بإنشاء حكومة ديكتاتورية قادرة على تحقيق الرسالة التاريخية للمجتمع الاشتراكي.

3 ـ تأميم مصادر الثروة ووسائل الإنتاج واعتبارها ملكاً للمجموع.

4 ـ قيام التوزيع على أساس قاعدة: من كل حسب طاقته ولكل حسب عمله.

أما المعالم الرئيسية والأركان الأساسية للمرحلة الشيوعية فتتضمن ما يأتي:

1 ـ محو الطبقية وتصفية حساباتها نهائياً [وإذا بالتجربة التي جاءت لتمحو الطبقية قد أنشأتها من جديد].

2 ـ القضاء على حكومة البروليتاريتا وتحرير المجتمع من نير الحكومة وقيودها.

3 ـ تأميم مصادر الثروة ووسائل الإنتاج وإلغاء الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج والاستهلاك.

4 ـ قيام التوزيع على أساس القاعدة: من كل حسب طاقته ولكل حسب حاجته.

ومن سوء الحظ إن قادة التجربة الماركسية حاولوا أن يخلقوا الجنة الموعودة على الأرض ففشلوا وظلت التجربة تتأرجح بين الاشتراكية والشيوعية حتى أعلنت بصراحة عجزها عن تحقيق الشيوعية بالفعل كما تعجز كل تجربة تحاول اتجاهاً خيالياً يتناقض مع طبيعة الإنسان وفطرته[1].

إن إقرار الإسلام للأشكال المختلفة للملكية (الخاصة والعامة

---

(1) الصدر، محمد باقر: اقتصادنا، م.س، ص ص215 ـ 234.

والدولة) في وقت واحد يعبر عن تصميم مذهبي أصيل، قائم على أسس وقواعد فكرية معينة، وموضوع ضمن إطار خاص من القيم والمفاهيم تُناقض الأسس والقواعد والقيم والمفاهيم التي قامت عليها الرأسمالية الحرة والاشتراكية الماركسية[1].

يقول الإمام الصدر: «فبينما يمارس الأفراد حريات غير محدودة في ظل الاقتصاد الرأسمالي وبينما يصادر الاقتصاد الاشتراكي حريات الجميع يقف الإسلام موقفه الذي يتفق مع طبيعته العامة فيسمح للأفراد بممارسة حرياتهم ضمن نطاق القيم والمثل التي تهذب الحرية وتجعل منها أداة خير للإنسانية. فالتحديد الإسلامي للحرية قسمين:

1 ـ تحديد ذاتي: ينبع من أعماق النفس ويستمد قوته ورصيده من المحتوى الروحي والفكري للشخصية الإسلامية.

2 ـ تحديد موضوعي: يعبر عن قوة خارجية تحدد السلوك الاجتماعي وتضبطه.

لقد كان لهذا التحديد نتائجه الرائعة وآثاره العظيمة في تكوين طبيعة المجتمع الإسلامي ومزاجه العام، وبالرغم من أن التجربة الإسلامية الكاملة كانت قصيرة الأمد فقد آتت ثمارها وفجرت في النفس البشرية إمكاناتها المثالية العالية، ومنحتها رصيداً روحياً زاخراً بمشاعر العدل والخير والإحسان. ولو قدر لتلك التجربة أن تستمر وتمتد في عمر الإنسانية لاستطاعت أن تبرهن على كفاءة الإسلام لخلافة الأرض، ولصنعت عالماً مشبعاً بمشاعر العدل والرحمة، واجتثت من النفس البشرية أكثر ما يمكن استئصاله من عناصر الشر ودوافع الظلم والفساد[2].

تعتمد الأركان الأساسية في الاقتصاد الإسلامي على العناصر الثلاث الآتية:

1 ـ ملكية ذات أشكال متنوعة، يتحدد التوزيع في ضوئها.

---

(1) المرجع نفسه، ص280.

(2) المرجع نفسه، ص ص280 ـ 283.

2 ـ حرية محدودة بالقيم الإسلامية في مجالات الإنتاج والتبادل والاستهلاك.

3 ـ عدالة اجتماعية تكفل للمجتمع سعادته قوامها التكافل والتوازن.

ومن مميزات الاقتصاد الإسلامي أنه:

1 ـ اقتصاد واقعي في غايته: لأنه يستهدف في أنظمته وقوانينه الغايات التي تنسجم مع واقع الإنسانية بطبيعتها ونوازعها العامة ويحاول أن لا يرهق الإنسانية في حسابه التشريعي، ولا يحلق بها في أجواء خيالية عالية فوق طاقاتها وإمكاناتها.. وإنما يقيم مخططه الاقتصادي على أساس النظرة الواقعية للإنسان ويتوخى الغايات الواقعية التي تتفق مع تلك الفطرة.

2 ـ اقتصاد واقعي في طريقته: فكما يستهدف غايات واقعية ممكنة التحقيق كذلك يضمن تحقيق هذه الغايات ضماناً واقعياً مادياً لأنه يريد أن يُخرج تلك الأهداف إلى حيز التنفيذ فلا يقنع بإيكالها إلى رحمة الصدف والتقادير.

ومن أغراض الاقتصاد الإسلامي أنه:

1 ـ اقتصاد أخلاقي في غايته: فالإسلام لا يستمد غاياته التي يسعى إلى تحقيقها في حياة المجتمع الاقتصادية من ظروف مادية وشروط طبيعية مستقلة عن الإنسان نفسه، وإنما ينظر إلى تلك الغايات بوصفها معبرة عن قيم عملية ضرورية التحقيق من ناحية خلقية.

2 ـ اقتصاد أخلاقي في طريقته: فالإسلام عندما يهتم بالعامل النفسي خلال الطريقة التي يضعها لتحقيق أهدافه وغاياته فإنه لا يهتم بالجانب الموضوعي فحسب وإنما يعني مزج العامل النفسي والذاتي بالطريقة التي تحقق تلك الغايات[1].

سادساً: مسؤولية الدولة المسلمة في تحقيق التنمية

يرى الإمام محمد باقر الصدر أنه يمكن تحديد مسؤوليات الدولة

---

(1) الصدر، محمد باقر: اقتصادنا، م.س، ص ص280 ـ 283.

الإسلامية عن الحياة الاقتصادية في المجتمع في خطين هما تطبيق العناصر الثابتة من الاقتصاد الإسلامي، وملء العناصر المتحركة وفقاً لظروف الواقع وعلى ضوء المؤشرات الإسلامية العامة. وتتفرع عن هذين الخطين مسؤوليات عديدة أهمها: الضمان الاجتماعي، التوازن الاجتماعي، رعاية القطاع العام واستثماره، الإشراف على مجمل حركة الإنتاج، وضع سياسة اقتصادية لتنمية الدخل القومي، والحفاظ على القيم التبادلية الحقيقية للسلع وأشكال العمل[1].

1 ـ الضمان الاجتماعي: ترتكز مسؤوليته على إيمان الإسلام بحق المجتمع في الانتفاع بثرواته الطبيعية، وتنشأ من هذا الحق المسؤولية المباشرة للدولة في ضمان مستوى الكفاية من العيش لجميع أفراد المجتمع وذلك بتوفير العمل لمن كان قادراً عليه، وبإعالة العاجزين عنه أو الذين لم يمكن توفير فرصة لهم، بالإضافة إلى الفرائض المالية التي أوجبها الإسلام على القادرين وأمر ولي الأمر الصرف منها على المعوزين من أفراد المجتمع ﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُۥ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ۝٦ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٧﴾[2].

2 ـ التوازن الاجتماعي: ويعني الأمور الآتية:

أ ـ توفير حد أدنى من اليسر والرفاه لكل أفراد المجتمع وذلك بالارتفاع بمستويات المعيشة المنخفضة إلى ذلك الحد الذي يحصل فيه الإغناء لهم جميعاً. يقول الإمام موسى بن جعفر: «إن الوالي يأخذ المال فيوجهه الوجهة الذي وجهه الله له على ثمانية أسهم، للفقراء والمساكين يقسمها بينهم بقدر ما يستغنون في سنتهم بلا ضيق ولا تقية، فإن فَضُل من ذلك شيء رُدَّ إلى الوالي وإن نقص من ذلك شيء ولم يكتفوا به كان على

(1) الصدر، محمد باقر: الإسلام يقود الحياة، م.س، ص109.
(2) سورة الحشر، الآيتان: 6 ـ 7.

الوالي أن يمونهم من عنده بقدر سِعَتِهِم حتى يستغنوا»[1].

ب ـ تحديد الإنفاق ومنع تجاوز مستوى المعيشة على الحد المعقول للزكاة الذي يمكن توفيره للمجتمع بصورة حادة.

ج ـ الحيلولة من احتكار الثروة وتكدس الأموال في أيدي طبقة خاصة، والسعي من أجل توفير إمكانات العمل وفرص الإنتاج للجميع، فإذا ظهرت هذه الأعراض بسبب إهمال تطبيق تلك القواعد فعلى الدولة وفقاً لصلاحياتها أن تتخذ الإجراءات المناسبة لإعادة التوازن.

3 ـ **رعاية القطاع العام واستثماره**: هي أمانة تتسلمها الدولة للحفاظ عليها وتحقيق الأهداف الربانية التي شرحتها آية الفيء ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾[2] فلا بد لولي الأمر من رعاية هذا القطاع والاستفادة من أحدث الأساليب وكل المستجدات العلمية في سبيل تنميته وإصلاحه، والارتفاع بمستوى قدرته الإنتاجية لكي يكون قوة كبيرة موجهة للحياة الاقتصادية نحو أهدافها الإسلامية الرشيدة. يقول الإمام علي رضي الله عنه: «وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج»[3].

4 ـ **الإشراف على مجمل حركة الإنتاج**: يجب تطبيق السياسة الإسلامية في مجال الإنتاج وضمان إنتاج الحاجات العامة بدرجة توفر للجميع فرصة الحصول عليها والحيلولة دون الإسراف في الإنتاج.

5 ـ **وضع سياسة اقتصادية لتنمية الدخل القومي**: وهو يعتبر واجباً على الدولة في حدود صلاحياتها لأن القوة الاقتصادية أصبحت من أكبر القوى التي تدخل في تقييم المجتمعات وتحديد درجة قوتها وصمودها على الساحة الدولية.

---

(1) الصدر، محمد باقر: الإسلام يقود الحياة، م.س.، ص111.

(2) سورة الحشر، الآية: 7.

(3) الرضي، الشريف محمد: نهج البلاغة، شرح الشيخ محمد عبده وتحقيق عبد العزيز سيد الأهل، مكتبة الأندلس، بيروت، ط1، 1374هـ/ 1954م، ص18.

6 ـ الحفاظ على القيم التبادلية الحقيقية للسلع وأشكال العمل: وهي تقوم على أساس الإيمان بأنها مستمدة من المنفعة التي يمكن بها إشباع حاجة الإنسان مع عامل القدرة الطبيعية ومدى التواجد الطبيعي للمادة في الكون[1].

يميز الإسلام بين القيمة والأثمان الفعلية، وتتجه الدولة في ظله إلى محاولة الاحتفاظ بالسلع وأشكال العمل في ميادين الحياة الاقتصادية بقيمها التبادلية الحقيقية التي تحددها المنفعة وعامل الندرة الطبيعية ومقاومة كل انحراف للثمن السوقي عن تلك القيمة صعوداً أو هبوطاً بسبب الندرة المصطنعة التي يخلقها الاحتكار والمحتكرون.

يؤكد محمد باقر الصدر بأن الدولة الإسلامية تُدْرَس تارة على أنها ضرورة شرعية من حيث إقامة حكم الله على الأرض وتجسيد دور الإنسان في خلافة الله، وأخرى تُدْرس على ضوء معطياتها الحضارية العظيمة وقدرتها الهائلة التي تتميز عن أي تجربة اجتماعية أخرى. فالدولة الإسلامية ليست ضرورة شرعية فحسب بل هي إضافة إلى ذلك ضرورة حضارية لأنها المنهج الوحيد الذي يمكنه تفجير طاقات الإنسان في العالم الإسلامي، والارتفاع به إلى مركزه الطبيعي على صعيد الحضارة الإنسانية، وإنقاذه مما يعانيه من ألوان التشتت والتبعية والضياع[2].

سابعاً: الأسباب الجوهرية لفشل عمليات التنمية في الدول الإسلامية وعوامل نجاحها

لقد رافق انحلال الدولة العثمانية نشوء تيارات واتجاهات متعددة لدى المفكرين العرب والمسلمين بشأن ما ينبغي أن تكون عليه مسارات الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية للمسلمين وللأقطار والكيانات التي كانت مندرجة في وحدة هذا الكيان السياسي وآلت قيادته للاستعمار الغربي وللاتجاه العلماني الذي اتخذ الوجهة الغربية التحديثية نموذجاً له

---

(1) الصدر، محمد باقر: الإسلام يقود الحياة، ص ص109 ـ 113.
(2) المرجع نفسه، ص159.

حيث نتج عن ذلك ما يأتي[1]:

1 ـ تكريس القطرية في المنطقة العربية والإسلامية رغم شعارات الوحدة القومية التي تنادي بها السلطات الحاكمة.

2 ـ فصل الدين عن الدولة على مثال الصيغة التي قام عليها المجتمع والدولة في الغرب دون حدوث أي تغيير حقيقي في أوضاع المنطقة العربية والإسلامية، كما أنها لم تدخل مرحلة النهوض التقني الصناعي والزراعي، وظلت تنتمي إلى العالم المتخلف رغم ثرواتها الطبيعية الهائلة.

3 ـ فشل تجارب التنمية التي قامت في كل قطر سواء فيها التي استعارت نموذج الاقتصاد الحر أم التي طبقت نموذج الاقتصاد الموجه.

يقوم منهج الإمام الصدر على مسارين: أحدهما نقد مناهج التنمية وأطرها كما تجلت في الفكر والتطبيق والنتائج على مستوى العالم الإسلامي في عصرنا الحالي، وثانيهما أطروحة البديل كما يقترحها استناداً إلى إطار أشمل منه هو مشروع النهوض الشامل للأمة، ويرى الإمام أن ما تمت تجربته حتى الآن على هذا الصعيد في المنطقة العربية والإسلامية إن هو إلا محاولات تستعير أو تستلهم أطراً للتنمية الغربية، كما يرى أن التبعية للغرب مرت بثلاث مراحل:

1 ـ مرحلة التبعية السياسية: هي حكم الاستعمار المباشر للأمة والتي مارست فيها الشعوب الأوروبية الراقية اقتصادياً حكم الشعوب المتخلفة بصورة مباشرة.

2 ـ مرحلة التبعية الاقتصادية: رافقت قيام كيانات سياسية مستقلة في البلدان المتخلفة بترك المجال للاقتصاد الغربي أن يستثمر مواردها ويوجه اقتصادها حسب مصالحه محتكراً مواردها الأولية.

3 ـ مرحلة التبعية المنهجية: حاولت بعض الدول العربية والإسلامية أن تستقل سياسياً وتتخلص من سيطرة الاقتصاد الغربي بالاعتماد على

---

(1) الأمين، محمد حسن: «آفاق المعاصرة والتنمية في فكر الإمام الصدر»، م.س، ص119.

قدراتها الذاتية ولكنها لم تستطع أن تخرج في فهمها لطبيعة المشكلة التي يجسدها تخلفها الاقتصادي عن إطار الفهم الغربي لها، فظلت أسيرة المنهج الذي سلكه الإنسان الغربي في بناء اقتصاده وعجزت عن تحقيق أهدافها.

ويعود سبب هذا الفشل أن تجربة النهوض الاقتصادي الغربي ليست تجربة حيادية، مطلقة الصحة والصواب، أو وصفة قابلة للتطبيق في كل زمان ومكان. إنها تجربة الإنسان الغربي المتصلة بظروفه وخصائصه الفكرية والروحية والاجتماعية، وهي أيضاً جزء من فلسفته في العلاقة مع الكون والحياة والمجتمع والثروة[1].

يرى الإمام أن فشل تجارب التنمية المستندة إلى التجارب الغربية يعود أيضاً إلى علاقة التناقض والصراع بين الأمة الإسلامية والاستعمار مما يجعل كل شكل من أشكال التبعية لهذا الاستعمار مصدراً لحساسية الأمة وعدم استجابتها ويؤكد أن التنمية ليست مجرد حاجة إلى إطار من التنظيم الاجتماعي تتبناه الدولة فحسب لكي يمكن أن توضع التنمية ضمن هذا الإطار أو ذاك بمجرد تبني الدولة له والتزامها به، بل لا يمكن للتنمية أن تؤدي دورها المطلوب إلا إذا اكتسبت إطاراً يستطيع أن يدمج الأمة ضمنه وقامت على أساس يتفاعل معها. فحركة الأمة كلها شرط أساسي لإنجاح أي تنمية وأي معركة ضد التخلف، لأن حركتها تعبير عن نموها ونمو إرادتها، وانطلاق مواهبها الداخلية، فالتنمية للثروة الخارجية والنمو الداخلي للأمة يجب أن يسيرا في خط واحد.

إن خوض معركة التنمية والاستقلال في نظر الإمام يتطلب ثورة على المنهج الغربي نفسه باشتقاق منهج للتنمية الإسلامية يخاطب مكونات الأمة نفسها ويجسد عقيدتها وثقافتها، ويؤكد على أن المناهج الغربية كإطارات لعملية التنمية لم تسجل نجاحها في تاريخ أوروبا الحديث إلا بسبب تفاعل

---

(1) الأمين، محمد حسن: «آفاق المعاصرة والتنمية في فكر الإمام الصدر»، م.س، ص122.

الشعوب الغربية مع تلك المناهج ومتطلباتها واستعدادها النفسي اللامتناهي خلال تاريخ طويل لهذا الاندماج والتفاعل.

كذلك يرى الإمام الصدر أن الأمة الإسلامية لا يمكن أن تنتزع استقلالها ونموذجها للتنمية وأن تنتصر في معركتها ضد التخلف إلا من خلال تعبئة فكرية روحية ونفسية شاملة تستطيع من خلالها أن تواجه كل أشكال الضغط والمصادرة التي مارسها وسوف يمارسها الغرب ضد أي محاولة لإنتاج تنمية إسلامية مزدهرة ومستقلة[1].

لقد قام منهج الإمام على التلازم بين فعل التنمية بوصفها معركة مع تحديات التخلف والتبعية ونمو الحوافز الروحية والفكرية للأمة بما يتناسب مع تحمل الضغوط والتحديات التي تفرضها هذه المعركة.

لقد أدرك الصدر أن الأمة لكي تخوض معركتها ضد عوامل التخلف والتبعية لا بد لها أن تستعيد ثقتها بمخزونها الحضاري العظيم، وأن الأمة الإسلامية بفعل الهزائم والتجارب الاستعمارية القاسية وبفعل التفكك الذي أصاب وحدتها السياسية، فقدت الكثير من عناصر الثقة بذاتها ومكوناتها، وداهمتها مشاعر الدونية تجاه مدنية الغرب العملاقة فاستسلم كثير من قطاعاتها لهذه التبعية ولما يسمى «بالإمامة الفكرية للغرب».

إن مشروع الصدر للنهوض والتنمية لم يكتف بالدعوة إلى استعادة العقيدة الإسلامية إلى حياة الأمة بل خاض مقارعة طويلة ضد البنية الفكرية للغرب وضد ادعاءات الصحة المطلقة لنظرياته ومناهجه، حيث شكلت هذه المقارعة التي تضمنتها بعض كتبه (فلسفتنا، اقتصادنا، البنك اللاربوي في الإسلام والأسس المنطقية للاستقراء... وغيرها) الأساس لكسر حدة الانبهار بفكر الغرب ونظرياته وإعادة الثقة للنخب المسلمة بالمخزون الحضاري والمعرفي للأمة الإسلامية مما يؤهلها أن تستعيد مكانتها ودورها في تقرير مصيرها، والمساهمة في تقرير النظام العالمي نفسه. فها هي النظريات الغربية سواء في مجال الفلسفة أم الاقتصاد أم السياسة تتهاوى

---

(1) الأمين، محمد حسن: «آفاق المعاصرة والتنمية في فكر الإمام الصدر»، م.س، ص ص123 ـ 124.

أمام النقد العلمي الرصين، وتعود إلى حجمها الطبيعي وإطارها النسبي من الصحة، ولا تعود مطلقة وقابلة للتعميم في كل زمان ومكان. وها هو الإسلامي يملك في المقابل إمكانات غير محدودة لتأطير حركة النهوض والتحرر الإسلاميين في مجالات المعرفة والتطبيق[1].

إن الصدر بطرحه للإسلام منهجاً شاملاً لحركة التحرر والنهوض والتنمية على مستوى العالم الإسلامي يكون قد وضع مشكلة التنمية في إطارها الصحيح وواجه أزمة التحفظ التي تعاني منها تجارب التنمية الفاشلة في العالم العربي والإسلامي، ومن جهة أخرى يكون قد أرسى نظرياً وتطبيقياً ملء الفراغ الذي يشكو منه الخطاب الإسلامي المعاصر تجاه أحد أهم أسئلة العصر وتحدياته التي هي مسألة التنمية.

إن الأمة الإسلامية التي خاضت تجارب التنمية طيلة هذا القرن وفق التدخل الغربي المباشر تارة ووفق منهج الغرب تارة أخرى، انتهت في ظل النظام العالمي الجديد إلى ارتهان اقتصادي استعماري جديد يطال جميع ثرواتها بدون استثناء ويمنع توظيف أي من هذه الثروات في أي مشروع تنمية مستقل عندما يكون هذا المشروع وفق أطر ومناهج الغرب نفسه.

لقد انتهى زمن الهوامش الحرة للأمم المستضعفة من أجل تطوير تجاربها الخاصة في النمو وفق عقائدها وثقافتها وظروفها الخاصة. انتهت هذه الهوامش وصودرت خاصة بالنسبة للمنطقة العربية وثروة النفط التي باتت في دائرة التحكم المباشر من قبل السياسة الأمريكية، وغير مسموح لها أن تصب في عروق المنطقة العربية كما صرح بذلك هنري كيسنجر[*]

(1) الأمين، محمد حسن: «آفاق المعاصرة والتنمية في فكر الإمام الصدر»، م.س، ص ص124 ـ 125.

(*) هنري كيسنجر: ولد في ألمانيا عام 1923، انتقل مع أهله للعيش في أمريكا عام 1938، حصل على الجنسية الأمريكية عام 1943. دَرَس في جامعة هارفارد. انخرط في الجيش الأمريكي ما بين 1943 ـ 1946.
حصل على الدكتوراه عام 1954 وبدأ بالتعليم في قسم الدراسات الحكومية بأمريكا.
أصبح مستشاراً في السياسة الخارجية لعدة رؤساء جمهورية أمريكية ثم ارتقى إلى =

أثناء حرب الخليج(*) حيث قال:

«إن ثروة النفط ليست ملكاً للدول التي تنتجها، إنها ثروة برسم المدنية، والتحكم فيها يتم من مراكز المدنية في هذا العالم»[1].

إن معركة النهوض والتنمية هي معركة شاملة تبدأ بالمنهج الذي يحرر عقيدة الأمة وثقافتها ودوافعها من التبعية والارتهان، ويجدد الحوافز الروحية للأمة، ويقوم على إطلاق عناصر الممانعة في شخصيتها استناداً إلى مخزونها الحضاري الهائل المتمثل بالإسلام عقيدة وشريعة وتاريخاً، بحيث تأتي صياغتها لأطر التنمية المستقلة ثمرة لهذا المنهج، ويأتي تفاعلها مع واقع الاقتصاد العالمي ونظرياته محكومة لخياراتها وحاجاتها وحجم اعتراضها وممانعتها لذل التبعية والارتهان[2].

= مساعد للرئيس ريتشارد نيكسون، وكان له دور كبير في وقف إطلاق النار في فيتنام عام 1973 حيث حصل بسببها على جائزة نوبل للسلام وأخيراً تم تعيينه وزير دولة من قبل الرئيس نيكسون.

(*) حرب الخليج: في أول يوم من عام 1991 قامت القوات العراقية بغزو الكويت باعتبارها في نظر الرئيس صدام حسين المحافظة التاسعة عشر التابعة له، تصدت لها قوات التحالف التي بلغ عددها حوالي نصف مليون جندي من مختلف دول أوروبا وبعض الدول العربية بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية ودعم من هيئة الأمم المتحدة خلال فترة الحرب. أخيراً وتحت وطأة الغارات الجوية والبحرية المكثفة إلى جانب القوات البرية ونتيجة للخسائر الكبيرة في البنى التحتية والمرافق العامة والنفوس البشرية، وبسبب انحياز معظم الدول العربية والإسلامية إلى صفوف التحالف ومساندتها ضد غزو العراق للكويت، انسحبت القوات العراقية من الكويت مع نهاية شهر شباط بناء للإنذار الذي وجه إليها بدون قيد أو شرط.

(1) الأمين، محمد حسن: «آفاق المعاصرة والتنمية في فكر الإمام الصدر»، م.س، ص126.

(2) المرجع السابق.

الباب الثالث

معوقات التنمية ومقوماتها

تمهيد.

الفصل السابع: مشكلات التنمية في العالم الإسلامي.

الفصل الثامن: المنهج الإسلامي في تحقيق التنمية.

تمهيد

يمر المسلمون اليوم بفترة من أقسى فترات التحدي الحضاري في تاريخهم الطويل، وبلغ هذا التحدي مداه في العلوم والتقنية خلال النصف الأخير من القرن الماضي، حيث تقدمت المعارف في هذين المجالين في البلدان الصناعية تقدماً مذهلاً، وتخلف العالم الإسلامي تخلفاً شديداً بعد أن حمل لواء المعرفة العلمية والفكرية والصناعية لعشرة قرون كاملة.

لقد أُسْقطت الخلافة الإسلامية عام 1924م وتم تمزيق هذا الجسد الواحد إلى أكثر من خمسين دولة متباينة المساحة والسكان، وقد أدى هذا التفتيت المتعمد إلى تشتيت المقومات المادية والروحية والطاقات البشرية للعالم الإسلامي وإلى إفقاره فقراً شديداً على الرغم من ثرواته البشرية والطبيعية الهائلة، فالغالبية العظمى من سكان الدول الإسلامية اليوم (باستثناء الدول النفطية) تعيش تحت الحد الأدنى للكفاف اللازم لصون كرامة الإنسان.

كذلك أدى تفتيت العالم الإسلامي إلى انقسامه إلى دول متخمة بالثراء إلى حد البطر وأخرى معدمة إلى حد الفاقة، وبسبب انتشار الفقر أهملت عمليات التنمية البشرية والمادية، فأهمل التعليم وبإهماله تفشت الأمية، وأهملت الرعاية الصحية وبذلك تفشت الأمراض وساءت الأحوال الصحية، كما أهملت التنمية الزراعية والصناعية وبإهمالها تقلص الاقتصاد، وزادت الديون، وغرقت الأمة في الربا ولم يعد هناك مجال

للأخذ بأسباب التقدم العلمي أو التقني[1].

ويرجع السبب الرئيسي في فقر الدول الإسلامية إلى هذا التفتيت الذي لم يجعل لأي منها القدرة على القيام بذاتها. فغالبية الدول الإسلامية المعاصرة لا تمثل كيانات حقيقية نمت من خلال التفاعلات السياسية والاجتماعية والاقتصادية على المدى التاريخي الطويل كما تنمو الدول عادة، ولكنها في غالبيتها كيانات، رسمت حدودها الراهنة القوى الاستعمارية العالمية، وحافظت عليها لتبقى الأمة على هذه الصورة من التفتت الذي لا يُمكِّنْ أيًا منها من تشكيل وحدة اجتماعية اقتصادية متكاملة أو شبه متكاملة.

وبهدف الحيلولة دون قيام أدنى قَدْر من التعاون بين الأشقاء، ودون تحرك المال الإسلامي بين الدول الإسلامية على شكل استثمارات تُعين على تنشيط عملية التنمية قامت الدول الكبرى بإحداث خلافات بينها حدودية وسياسية وعِرْقية ومذهبية، وقامت بترتيب سلسلة من الانقلابات العسكرية والاضطرابات الداخلية لتُحدث جواً من عدم الاستقرار السياسي والفوضى الاقتصادية، حتى لا تجد فوائض الدول الغنية فيها طريقها إلا إلى خزائن وبنوك الدول الصناعية.

بالإضافة إلى الفقر والأمية كان للتخلف السياسي في الدول الإسلامية المعاصرة أثره البالغ في تخلفها عملياً وتقنياً لأن ازدهار العلم يحتاج إلى مُناخ من الاستقرار والحرية، حيث يسود الاستبداد السياسي معظم دول العالم الإسلامي تدعمه القوى الدولية الكبرى بطريق مباشر أو غير مباشر، وهذا أدى إلى هجرة الكفاءات العلمية والتقنية من دول العالم الإسلامي إلى الدول الصناعية وكانت سبباً في زيادة تخلف هذه الأمة وإعاقة محاولات التنمية فيها، وزعزعة معنويات العلماء والتقنيين العاملين بها.

---

(1) النجار، زغلول راغب: قضية التخلف العلمي والتقني في العالم الإسلامي المعاصر، كتاب الأمة، العدد 20، صفر الخير 1409هـ، رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية بدولة قطر، قطر، ط1، ص ص21 ـ 25.

هذه الأسباب المادية مجتمعة أدت إلى تخلف العالم الإسلامي عن مسيرة التقدم العلمي والتقني فإذا أضيف إليها العديد من الأسباب المعنوية ومنها غياب التطبيق الصحيح للإسلام، والفهم الدقيق لرسالة الإنسان، والشعور بمعنى الأخوة الإسلامية.

لعل من أبرز مقومات التقدم العلمي والتقني الاستقرار السياسي والحرية الفردية والجماعية للأمة الإسلامية التي على الرغم من كل المعوقات التي تحد من انطلاقتها فهي لا تزال تملك من القدرات البشرية والروحية، والإمكانات المادية التي لو اجتمعت سوف يؤهلها لقيادة الإنسانية وإنقاذها من الهاوية التي تتردى فيها اليوم، خاصة وأن بيدها من نور الإسلام وهدي خاتم الأنبياء والمرسلين ما يعينها على ذلك. إن الدول الكبرى التي زادها التقدم العلمي والتقني ثراء ورفاهية وقوة، قد زادها اضمحلال الوازع الديني، وجفاف النبع الروحي، وفقدان الفهم الصحيح لرسالة الإنسان في هذه الحياة، زادها ذلك كله في الوقت نفسه تحللاً وتفسخاً وانحطاطاً وتَمَيُّعاً مما جعل مجتمعاتها تتآكل من داخلها على الرغم من إطار التقدم العلمي والتقني الذي تعيش فيه.

الفصل السابع

مشكلات التنمية في العالم الإسلامي

تمهيد

أولاً: الاستبداد السياسي

ثانياً: التبعية للخارج

ثالثاً: القروض أو الديون الخارجية

رابعاً: بناء ونقل التكنولوجيا

خامساً: عدم كفاية رؤوس الأموال وتخلف طرق الإنتاج

سادساً: شيوع ظاهرة البطالة البنائية

تمهيد

هناك حقيقة لا يرقى إليها الشك، مؤداها أن نسبة كبيرة من البلدان المسماة المتخلفة تعاني ركوداً شاملاً. كما أن معدل النمو الاقتصادي في بعض هذه البلدان يقل عن معدل الزيادة في السكان. هذه الأوضاع ليست من قبيل المصادفة، فهي تتوافق توافقاً دقيقاً مع طبيعة النظام الرأسمالي في توسعه الشامل الذي ينقل إلى البلدان التابعة أكثر أشكال الاستغلال إيذاء وبشاعة. وينبغي أن ندرك بوضوح أن الطريق الوحيد لحل القضايا التي تقلق البشرية اليوم يتمثل في إلغاء استغلال البلدان الرأسمالية المتطورة للبلدان التابعة إلغاء تاماً، مع كل ما يترتب على ذلك الاستغلال من نتائج[1].

يزخر العالم الثالث، ومنها العالم العربي والإسلامي، بكثير من المشكلات التي تعتبر عقبات تعيق عملية البناء، وحواجز تحول بين هذه العوالم وبين تحقيق تنميتها المنشودة.

لعل أهم هذه المشكلات تتمثل في الاستبداد السياسي، التبعية للخارج، القروض أو الديون الخارجية، بناء ونقل التكنولوجيا، عدم كفاية رؤوس الأموال المنتجة وتخلف طرق الإنتاج، وشيوع ظاهرة البطالة البنيائية.

سوف نعرض بإيجاز هذه المشاكل في وضعها القائم وما تمثله من تحد لمقومات التنمية في البلاد الإسلامية، ونحن على يقين بأنه إذا توفرت

---

(1) رودني، والتر، أوروبا والتخلف في أفريقيا، مجلة عالم المعرفة، م.س، ص11.

القدرة على التغلب على هذه المشكلات فسوف يمكن التغلب على باقي المشكلات، وفتح الباب أمام الإرادة والتصميم على تجاوز محنة التخلف، والإنطلاق نحو التقدم والرقي بخطى ثابتة وواثقة من بلوغ الغايات والأهداف.

أولاً: الاستبداد السياسي

إن الأنظمة التي تحكم معظم بلدان العالم الثالث، ومنها بلدان العالم العربي والإسلامي، هي في الواقع إما **أنظمة معاقة فكرياً وتنظيمياً، وإما أنظمة عبثية، وإما أنظمة إحباطية.**

فالأنظمة المعاقة تحكم الشعوب بذهنية الإقطاعيين، بمعنى أنها تجسد في جوهرها وتجربتها نفس قوانين التخلف. فهي لا تطيق أن ترى في سِدَّة المسؤولية وفي قلب الجهاز السياسي والتعليمي والثقافي والاقتصادي من هو أكثر تبصراً بالأمور، وإدراكاً للمهم من المسائل، لأن ذلك يؤول إلى فقدان سيطرتها، وافتضاح أمر جهلها بين الناس وبين الأجهزة الحكومية والشعبية، وهذا يوضح المبررات الذاتية والخاصة لدى الحكام التي تختبىء وراء تسليم المراكز القيادية في معظم المرافق العامة إلى أقل الناس تأهلاً لحمل أمانة المسؤولية والقيام بتبعاتها.

والنظام العبثي لا يسمح بوضع المخططات، وصياغة المشاريع التنموية الهادفة، بل يظل مشغولاً بهموم الحفاظ على سلطته أطول مدة ممكنة، مكتفياً بجهاز أمنه وعسكره للقمع والردع، ويصرِفُ جُلَّ وقته بالتفكير في كيفية إثارة العصبيات الضيقة، والسماح للتكتلات الحزبية والمذهبية الجاهلية بأن تنشط وتتحرك.

أما النظام الإحباطي فإنه لا يمتلك الثقة بنفسه ويشعر دوماً بالدونية، وتحكمه الرغبة في التقليد الأعمى للدول المتقدمة، فيسعى إلى اللحاق بها، انقياداً وتابعية[1]. لذلك يمكن الحكم بأنه ليس هناك دولة بالمعنى السياسي

---

(1) النجار، زغلول راغب: قضية التخلف العلمي والتقني زمن العلم الإسلامي، كتاب الأمة، الطبعة الأولى، قطر، ص127.

والعلمي في بلدان العالم العربي والإسلامي، وإنما هناك سلطة تحكم وتتحكم، وقد وصلت إلى موقعها كما يقول الدكتور عبد الغني عبود: «بتدبير قوى عالمية كبرى، يهمها أن تظل بلاد العالم الثالث ضعيفة ومتخلفة، حتى تظل بالنسبة للحضارة الغربية المتفوقة، مصدراً للمواد الخام التي تتطلبها صناعتها، وسوقاً لهذه الصناعات أيضاً»[1].

إن الاستبداد السياسي المعاش في بلدان العالم الثالث عامة والإسلامي خاصة، مرادٌ له من قبل الغرب المستغِل، الذي لا يسمح للدول المتخلفة بالنهوض، ويَشرِّعُ أي شكل من أشكال القهر السياسي والعلمي إذا كان يخدم مصالحه.

فالاستبداد هو العنوان البارز للتخلف، والمساعد على بقائه واستدامته، والمؤدي إلى افتقار المجتمعات للحرية السياسية والفكرية، وإلى انعدام المشاركة الشعبية الصحيحة في تقرير مصير البلاد، والمساهم عملياً في وأد كل المحاولات السلمية الرامية إلى نهضة المجتمع وتطوره.

لهذا السبب لم تتبلور، حتى الآن، في البلدان المتخلفة، صيغ فكرية تعنى بقضية التنمية وتتبناها كإيديولوجية تُدخلها في برامجها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وغيرها، لأن كل شيء في هذه البلدان مكبوت ومقموع حتى الفكر، وتقوم البلاد المتقدمة صاحبة المصلحة بكافة أجهزتها بتغطية هذا القمع ودعمه، باعتباره دافعاً إلى هجرة الطاقات المبدعة من هذا العالم إليها، وسبباً في عدم تمكين هذه البلدان من استثمار مواردها وتشغيل قدراتها.

إن تجاوز مشكلة الاستبداد السياسي تحتاج إلى إيديولوجية تنموية وإرادة مستقلة وإمكانيات مختلفة لأفراد المجتمع، في ظل سلطة واعية وقادرة، تسعى إلى إنهاض مجتمعاتها عن طريق كشف الطاقات وتوجيهها، وإعطاء الحرية للناس لكي يمارسوا دورهم في خدمة خطط التنمية. يقول حسن جابر: «وإذا تبين ما يقع على عاتق الحكومات من مسؤولية قد تكون

(1) عبود، عبد الغني: «أقوال التنمية»، مجلة المنطق، العدد 68، 69 ذو الحجة 1411هـ، تموز 1990م، ص77.

كاملة أو شبه كاملة، يتضح ما تتحمله حكومات العالم الإسلامي من مسؤوليات تاريخية كبيرة، ويتضح أيضاً حجم المسؤولية الملقاة على شعوب العالم الإسلامي، التي تقف شاهدة على الانحطاط المتمادي دون أن تحرك ساكناً»[1].

ثانياً: التبعية للخارج

إن مفهوم التبعية من الوجهة اللغوية هو علاقة قائمة بين شيئين أحدهما متقدم على الآخر، وهو الذي يلعب دوراً رئيساً في تشكيل هذا النمط من العلاقات.

أما من الناحية التاريخية فإن التبعية تأخذ معنى أوسع ومتميزاً. فهي على حد قول أريك فروم «نظام سياسي واقتصادي تخضع بموجبه إحدى الدول لدولة أخرى، مما يحرم الدولة التابعة من ممارسة كافة مظاهر سيادتها في داخل إقليمها وفي المجتمع الدولي»[2].

إن التبعية بمفهومها وواقعها المعاصرين تبلورت بشكل مطلق مع المرحلة الاستعمارية من قبل الدول الأوروبية لمعظم بلدان العالم التي كانت تقع خارج حدودها. هذه المرحلة جاءت عقب ما عُرف بالثورة الصناعية والعلمية التي انطلقت أساساً من إنكلترا لتشمل لاحقاً فرنسا والسويد وألمانيا والولايات المتحدة الأميركية. لقد فتحت هذه الثورة الأعين على حاجتين أساسيتين: الأولى تمثلت بالحاجة إلى المواد الأولية الأساسية لحركة التصنيع التي نمت لاحقاً بوتيرة عالية، والثانية تمثلت بالحاجة إلى الأسواق الاستهلاكية لتصريف المنتوجات.

لقد شهدت الدول الرأسمالية تغيراً جذرياً في مضمون السلوك الاقتصادي وخلفياته التي يصدر عنها، وحققت تقدماً علمياً وصناعياً وتكنولوجياً أفضى إلى تحولات حاسمة في علاقات هذه الدول مع البلدان

---

(1) جابر، حسن، «التنمية والإرادة السياسية»، مجلة المنطلق، م.س، ص147.

(2) فروم، أريك: الإنسان بين الجوهر والمظهر، ترجمة سعد زهران، سلسلة عالم المعرفة، عدد 140، 1409هـ ـ 1989م، ص21.

الأخرى، وهي المرحلة التي اصطلح على تسميتها المرحلة الاستعمارية التي امتازت بعملية النهب المنظم لشعوب البلدان المستعْمَرَة، وسلب ثرواتها الوطنية، وتحويلها إلى مجرد سوق للاستيراد والتصدير، ورميها في بؤرة الفقر والتخلف.

لقد جاءت المرحلة الاستعمارية هذه في لحظة نمو متسارع ومطرد للنظام الرأسمالي العالمي، وتمركز هذا النظام في البلدان الصناعية الرئيسية، وفي لحظة تقدمه التقني والعلمي، وفي لحظة تسارع قدراته العسكرية المتطورة والاستراتيجية، كما جاءت في لحظة ضعف وانحلال البلدان المستعمْرَة، لاسيما بلدان العالم الإسلامي، التي لم تستطع رغم حصولها على استقلالها الرسمي أن تقاوم تسلط البلدان المتقدمة والوقوف في وجه استغلالها لخيراتها، واستثمارها لمواردها وطاقاتها يقول مصطفى الحاج علي: «بالرغم من اجتياح موجات الاستقلال لمعظم دول آسيا وأفريقيا بعد الحرب العالمية الثانية، فلم يظهر حتى الآن أن أي بلد من البلدان قد نال استقلاله على نحو حقيقي وناجز، وبالتالي لم يظهر أن العملية الاستعمارية قد انتهت، بل جل ما حدث أن الاستعمار السياسي المباشر زال ظاهرياً ولكنه بقي متفشياً في مختلف المجالات والصعد»[1].

في سياق علاقات الاستغلال، أو علاقات قاهر بمقهور، مستكبر بمستضعف، يتم شبك الأوضاع الخاصة للبلدان المستضعفة بنسيج من العلاقات التي تخدم مصالح الدول المستكبرة. فهناك حاجة الدول المستغِلَّة إلى البلدان المستغَله كسوق كبير للاستهلاك، وهناك حاجة إليها كبيئة طبيعية غنية بالمواد الأولية.

وكلا الأمرين يقتضيان تحولاً نوعياً في النظرة للأشياء ولطريقة التعاطي معها.

فالدول الرأسمالية المتطورة لا تسمح، بل وتضع أمام البلدان المتخلفة عراقيل وصعوبات في بناء صناعتها الوطنية، وبخاصة الصناعة

---

(1) الحاج علي، مصطفى «مفهوم التنمية ومرتكزاتها في ضوء مشكلة التبعية»، مجلة المنطلق، م.س، ص15.

الثقيلة التي تشكل أساس تحررها الاقتصادي والسياسي. لذلك فإن التصنيع في نظر طلال البابا «ليس قضية تكنيكية كما تعالج أحياناً، بل هو وبالأساس، قضية اقتصادية واجتماعية بكل أبعادها، يدور حولها صراع عنيف بين من يريد الاستقلال الاقتصادي... وبين من يريد أن يبقي البلد في حالة تبعية اقتصادية، منطلقاً بذلك من مصالحه الذاتية»[1].

إن إدخال المواد الاستهلاكية المصنعة في الدول المستكبرة إلى الدول المستعضفة لا بد من أن ترافقه، إن لم تسبقه، خلخلة البنى الاجتماعية الداخلية، من خلال خلخلة المحتوى الداخلي للإنسان، وتصديع نظام قيمه ومبادئه وذلك باعتماد أسلوب الغزو الثقافي المتمثل في مناهج التعليم والجامعات والمعاهد والمدارس والأسلوب الإعلامي والدعائي.

إن سعي الدول المستغلِة للاستفراد بالسيطرة على الموارد الطبيعية في البلدان المستغَلَّة يقوم على حرمان مجتمعات البلدان المستغَلَّة من الشعور بالحرية والقدرة الذاتية والثقة بالنفس، وكذلك تكبيل قوة الإبداع وخنقها من خلال حرف المسار التعليمي والتربوي في الاتجاه الذي لا يسفر عن نتائج إيجابية، والعمل على تنمية الشعور بالدونية من خلال قهر إعلامي وسياسي وعسكري، والحرص على فرض القيود والعقبات أمام أي عمل تطوري خلاق.

إن التخلخل الذي يصيب بناء الأمة يُحْدث تصدعاً في مرتكزاتها، ويشتت طاقاتها، فتقع فريسة سهلة لأي غزو خارجي يمعن فيها سلباً ونهباً، كما هو حال الأمة الإسلامية ومعظم بلدان العالم الثالث، التي ضاعت وتصدعت، واشتعلت في داخلها الحروب والإنقسامات ففقدت فاعليتها وأصالتها، مما حتم عليها الاندفاع الأعمى وراء مثل عليا مستوردة من الخارج لتمنحها الولاء والقيادة، وهي تظن أن خلاصها ونجاحها في اتباعها فتزداد بذلك الضلالة، وتتعمق التبعية. ذلك أن ضلال الأمة عن مثلها العليا يؤدي إلى التداعي والانحلال الداخلي وبالتالي تهيئة الأجواء

(1) البابا، طلال «التخلف والتنمية في العالم الثالث»، مجلة المنطلق، م.س، ص24.

والظروف المهيمنة الخارجية سواء كانت هذه الهيمنة استعمارية مباشرة، أم علاقات محدودة تكبل الأمة وتجعلها مجرد تابع لا حول له ولا قوة، يعيش على هامش التاريخ[1].

يمكن فهم التبعية بأنها ليست مجرد علاقات غير متكافئة، وليست مجرد تقسيم رأسمالي للعمل، بل هي إفراز منطقي وواقعي للمحتوى المادي للحضارة الغربية، استفاد ويستفيد من قدراته وإمكاناته الهائلة اقتصادياً وعلمياً وتكنولوجياً وعسكرياً، واستفاد ويستفيد من حالة الجمود في الحيوية والفاعلية التاريخية والحضارية للبلدان المتخلفة، لتأكيد حضوره الجوهري، وبشكل وحيد، من خلال نفي وتهميش شعوب هذه البلدان كموقع وكدور وكقيمة تاريخية وحضارية[2].

كذلك فإن التبعية ليست مجرد فعل خارجي فحسب، بل لها جانبها الداخلي المتعلق بفقدان الأمة فاعليتها وحيويتها التاريخية والحضارية، بحيث تدخل مرحلة الجمود والمراوحة في المكان.. أي مرحلة الوهن والضعف وفقدان الزخم في الاندفاع.

فالتبعية بوصفها علاقة بين تابع ومتبوع لا يمكن فهمها خارج إطار ظروف التابع الخاصة التي تؤهله لكسب هذا النعت، وخارج إطار ظروف المتبوع، التي تجعله مؤهلاً لكسب هذا النعت أيضاً، وبالتالي فهي ليست مجرد نظام عالمي بقدر ما هي عملية تاريخية حضارية فاعلة، في مقابل رد فعل تاريخي حضاري يجعل المتبوع في موقع الفاعلية ويجعل التابع في موقع القابلية.

فالمشكلة يجب أن ينظر إليها في إطارها الشمولي، في المحتوى الداخلي لأفراد الأمة النابع من طموحهم وتطلعهم إلى المستقبل، في العلاقات التاريخية وفي المصالح الشخصية المتشابكة بين الدول المتقدمة والمتخلفة المتبوعة والتابعة.

---

(1) الحاج علي، مصطفى: «مفهوم التنمية ومرتكزاتها في ضوء مشكلة التبعية»، مجلة المنطلق، م.س، ص25 وماب عدها.

(2) المرجع نفسه، ص19.

كما أن التخلف يتعلق بالاقتصاديات المقارنة للأمم فإنه يرتبط أيضاً بأنواع أخرى من الاستغلال تتمثل في التجارة وتبعيتها، والاستثمارات وهيمنتها، والقروض وفوائدها، والإندماجية ومخاطرها.

فالبلدان المتقدمة أو المستغِلّة هي التي تحدد أسعار المعادن أو المنتجات الزراعية، أو المواد الأولية العائدة للبلدان المستَغَلَّة، وتخضع هذه الأسعار لتقلبات وتخفيضات متكررة، بالإضافة إلى أجور الشحن على وسائل النقل التابعة لها، كما تقوم بتحديد أسعار السلع المصنعة بشكل يتصف بالجشع وعدم التكافؤ.

إن قسماً كبيراً من الدخل القومي للبلدان المتخلفة يتولد عن تصريف إنتاجها من الموارد الأولية بشكل أساسي، أو من عدد محدود جداً من السلع، لذلك تتوقف مستويات الدخل القومي، وتشغيل الأيدي العاملة، وتوفير المعيشة الحياتية اللائقة في البلدان المتخلفة بدرجة كبيرة على الأحوال القائمة في أسواق التصدير بالخارج، من حيث ازدهار الصناعة أو كسادها، تِبَعاً للتقلبات الاقتصادية والسياسية، وعلى العلاقة السائدة بين هذا البلد وتلك البلدان المستوردة.

تتميز البلدان المتخلفة باعتمادها على الخارج في تصريف فائض إنتاجها من سلعة واحدة بصفة جوهرية، وإذا كان هناك من سلع أخرى إضافية فهي ثانوية وضيقة في حدود تخصصها. كما أن هذه البلدان تعتمد على الخارج في استيراد السلع الأساسية المصنعة، والمواد الغذائية التي لا تقوم، أو لا يسمح لها، بإنتاجها محلياً.

لذلك نجد أن البلدان المتخلفة تبقى في حالة تبعية للخارج فهي مرتبطة به من حيث تصريف سلعتها الأولية إذ لا مجال للتعويض عن هذه السلعة بصادرات أخرى تغني عن كسادها، أو في حال توقف تصريفها. كما أن استيراد البلدان المتخلفة من الخارج للمواد الأساسية، غذائية وصناعية، يرتبط بعملية التبادل التجاري وبالحسابات الجارية، وبالارتباطات والاتفاقات ذات المنفعة المشتركة.

لا تقتصر التبعية الاقتصادية للخارج في البلدان المتخلفة على عملية

الاستيراد والتصدير فحسب، بل هناك سيطرة وهيمنة الأجهزة الأجنبية على مقدرات البلد المتخلف بامتلاكهم بعض الأراضي، وتمويل بعض المصانع، واستثمار وسائل المواصلات، ومحطات الطاقة، واستمالة بعض الرؤساء والفاعليات في البلد، وشراء بعض الصحف المحلية عن طريق البنوك وشركات التأمين المنتشرة في أنحاء البلد. لا بل تتكفل المصالح الأجنبية في العديد من البلدان المتخلفة بملكية إنتاج الصادرات من المنتجات الأولية لصالح أسواق البلدان المتقدمة التي تنتمي إليها كشركات البترول في فنزويلا والمملكة العربية السعودية والكويت وغيرها، وشركة الفواكه المتحدة في جمهوريات أمريكا الوسطى، وشركات المناجم في رودسيا وشيلي والكونغو، أو المزارع الكبيرة في ليبيريا وسيريلانكا.

من مخاطر هذه التبعية أن الأسواق العالمية تبقى عرضة لتقلبات اقتصادية وسياسية حيث يصعب على البلدان المتخلفة المرتبطة بها تجارياً أن تحقق في ظل هذه الظروف البرامج المقررة لخطط التنمية، والمرتبطة بعمليات الإنتاج والاستثمار.

ومن جهة أخرى فإن البلدان المتخلفة تجابه على المدى الطويل خطر التراخي في الطلب على منتجاتها الأولية من جانب البلدان المتقدمة أو الصناعية، مما يسبب كساداً في مستوى النمو الاقتصادي وانخفاضاً في الدخل القومي.

من أجل هذه الأسباب مجتمعة، لا يوجد أمل لأية أمة سبق أن كانت مستعمَرَة أن تحقق التنمية، ما لم تنسلخ بشكل حقيقي عن الحلقة المفرغة للفقر، والتبعية، والاستغلال، لأن الثروة التي خلفها عمل البلدان الفقيرة من الموارد الطبيعية قد اغتصبتها البلدان الغنية الرأسمالية، ولأن الطاقة البشرية للبلدان المتخلفة قد كبّلتها البلدان المستَعْمِرة بقيود لا تسمح لها ببلوغ الحد الأقصى في الاستخدامات التي تمكنها من مزاولة عملية التنمية.

لقد كانت أشكال الإخضاع السياسي في بلدان العالم الثالث واضحة خلال الفترة الاستعمارية، فقد كان هناك حكام عموميون، وإداريون استعماريون وحماة عسكريون.

في ظل وجود معظم هذه الدولة مستقلة سياسياً فقد كان على الرأسماليين في العواصم الاستعمارية أن يضمنوا القرارات السياسية لصالحهم على طريق التحكم عن بعد، ولذلك قاموا بتنصيب صنائعهم السياسيين وعملائهم في أنحاء عديدة من هذه الدول ليكونوا همزة الوصل بين شعوبهم وبين أسيادهم.

إن التخلف الحقيقي ليس مجرد انخفاض في الدخل القومي ومستوى دخل الفرد، ولا في نقص السعرات الحرارية والمواد السكنية، ولا في ندرة الأطباء والمستشفيات، ولا في قلة التقنيين والاختصاصيين، ولا في ارتفاع معدل الأمية وضعف مستوى الخدمات الاجتماعية والصحية فحسب بل يعني التخلف أيضاً وجود أشخاص من أبناء العالم الثالث يرقصون في بيروت والعراق كلما صدحت الموسيقى في باريس ولندن، وأشخاص آخرون يحملون المظلات في صنعاء والقاهرة كلما هطلت الأمطار في موسكو ونيويورك. يقول تشي غيفارا:

«إن هناك حقيقة لا يرقى إليها الشك مؤداها أن نسبة كبيرة من البلدان المسماة المتخلفة تعاني ركودات. كما أن معدل النمو الاقتصادي في بعض هذه البلدان يقل عن معدل الزيادة في السكان وهذه الأوضاع ليست من قبيل المصادفة، فهي تتوافق توافقاً دقيقاً مع طبيعة النظام الرأسمالي في توسعه الشامل الذي ينقل إلى البلدان التابعة أكثر أشكال الاستغلال إيذاء وبشاعة، وينبغي أن ندرك بوضوح أن الطريق الوحيد لحل القضايا التي تقلق البشرية اليوم يتمثل في إلغاء البلدان الرأسمالية المتطورة للبلدان التابعة لها إلغاء تاماً، مع كل ما يترتب على ذلك الاستغلال من نتائج»[1].

ثالثاً: القروض أو الديون الخارجية

قبل نهاية القرن التاسع عشر، قامت علاقة مبادلات سِلْعية بين الدول الرأسمالية المتطورة صناعياً وبين الدول المتخلفة، حيث كانت الدول المتخلفة تُصدِّر للدول الصناعية المواد الخام الأولية، وتستورد منها

(1) رودني، والتر: أوروبا والتخلف في أفريقيا، مجلة عالم المعرفة، م.س، ص11.

بالمقابل المنتجات الصناعية الاستهلاكية دون أن يحدث خلل في هذه العلاقة، بسبب توفر الذهب لدى الدول المتخلفة لسد عجز مدفوعاتها إذا احتاج الأمر.

لكن وبسبب النمو الاقتصادي غير المتكافىء بين الدول المتقدمة والمتخلفة، وبسبب توفر الثروات الطبيعية في الدول المتخلفة، ورخص الأيدي العاملة فيها، وانخفاض أسعار الأراضي، وتوفر الأسواق الاستهلاكية الواسعة، فقد عمدت الدول الصناعية إلى تحطيم معظم أنماط إنتاج الدول غير الصناعية من خلال فرض عمل معين، وتخصيصها بإنتاج سلع للتصدير حيث تمكنت من استنزاف فائض الإنتاج الاقتصادي للدول غير الصناعية، وضمنت لها أسواقاً لتصريف سلعها الصناعية، وأوجدت لها أيضاً موارد خام أولية بأسعار متدنية[1].

من هنا بدأت الدول المستغَلَّة في أوائل القرن العشرين تقترض من الخارج لتمويل مشاريع غير إنتاجية، ولتغطية نفقات عامة إدارية وخدماتية، وكان مصدر هذه القروض: «من رؤوس الأموال الفائضة في الدول الصناعية والباحثة عن الربح السريع والمتراكم، حتى أصبحت رؤوس الأموال هذه تعتصر الدول المتخلفة من خلال أسعار الفائدة المرتفعة والمتراكمة التي تتقاضاها عن الديون الخارجية المقترضة»[2].

في البداية لم تسبب الديون الخارجية وفوائدها في بعض الدول المستَعْمَرة مشكلة اقتصادية مهمة بسبب الفائض في ميزانها التجاري حيث كانت صادراتها تفوق وارداتها وكانت هذه الواردات مقتصرة على عدد محدود من السلع الاستهلاكية والغذائية.

لكن دمج النظم النقدية للمستعمرات ساهم في خلق شبكة دولية معقدة من التبعية الاقتصادية مع رؤوس الأموال المقترضة، شكلت فيما بعد

---

(1) وهب، د. علي: «الديون الخارجية وسيلة لابتزاز الدول المتنامية ونهب ثرواتها»، مجلة المنطلق، م.س، ص185.

(2) المرجع السابقة، ص186.

الركيزة الرئيسية التي استندت عليها الرأسمالية الاحتكارية في تنظيم نهب الثروات الاقتصادية من المستعمرات وغيرها من الدول التي كانت تسير في فلكها. يقول رئيس الولايات المتحدة الأمريكية السابق جان كينيدي: «إن المساعدات الخارجية هي أسلوب تحافظ به الولايات المتحدة على وضع النفوذ والسيطرة حول العالم»[1].

هناك أسباباً عديدة كانت ولا تزال تدفع العالم الثالث إلى الاستدانة منها: «الخطط الإنمائية التقليدية التي بدأت بتنفيذها الدول المتنامية منذ بدء استقلالها في الخمسينات والستينات وبداية السبعينات ولا تزال تستمر بها، حتى أصبحت الأمور التنموية متشابكة مع بعضها، ومع وجود بنية إدارية مرتهنة للخارج، عدا عن سوء في توزيع المداخيل واتباع أنماط استهلاكية تحاكي أنماط الاستهلاك في الدول الصناعية، وتَمَدْيُن عشوائي، وتدن في الإنتاج الزراعي ولاسيما الغذائي منه، إضافة إلى تضخم الإنتاج الصناعي والركود في تصريفه في العالم المتقدم»[2].

فخطط التنمية في البلدان المتخلفة، المتمثلة بالمشاريع العائدة إلى قطاع الخدمات، أو بعض الصناعات التجميعية، أو غيرها من الصناعات الخفيفة، تحتاج إلى الاستعانة بالشركات الأجنبية وتجهيزاتها، مما يدفع بالدولة إلى الاستدانة من المؤسسات المالية أو الدولية التي تشرف على تنفيذ هذه المشاريع. والتزاماً بالشروط التي فرضتها اتفاقية الاستدانة فإن الدول المتخلفة تحتاج باستمرار للموارد المالية والفنية الخارجية، وسرعان ما تدخل في دائرة التبعية التكنولوجية التي ينجم عنها تبعية مالية، وهذه تؤدي بدورها إلى تبعية تكنولوجية من جديد، وهكذا...

إن عملية الاستدانة أو القروض أو ما يسمى أحياناً بالمساعدات هي أدوات سياسية أصبح لها نظامها وأساليبها ووسائلها التي تكفل لها استمرارية استغلال الدول «المتلقية» عن طريق تكوين طبقات حليفة داخل

---

(1) وهب، علي: «الديون الخارجية وسيلة لابتزاز الدول المتنامية ونهب ثرواتها»، مجلة المنطلق م.س، ص180.

(2) المرجع نفسه، ص188.

الحكومات، تسمح بمتابعة الاستنزاف للأرباح والفوائد على القروض، مقابل الحصول على مكاسب ورشاوى تدفعها المنظمات الدولية، وإدارات الدول الصناعيه، والشركات المتعددة الجنسيات.

لقد أصبحت السياسة الإنمائية في البلدان المتخلفة متطابقة إلى حد كبير مع مصالح الدول الصناعية الدائنة، التي تعمل على تعميم نموذج مجتمعها وأنماطها الاستهلاكية والتكنولوجية. وتسعى القطاعات الإدارية إلى تقوية ارتباطها بالخارج، وتعمل على نشر نمط حياة واستهلاك الدول الصناعية. كما أن مؤسسات التمويل تقوم بدور سلبي في ميدان تقليص التبعية التكنولوجية المالية، لأن هذه المؤسسات تعتبر إحدى الجهات الأساسية التي تدفع بدولها باتجاه طريق التبعية للخارج وتربط الاقتصاد المحلي بالشبكات التجارية الخارجية.

وهذا ما يفسر اهتمام خطط الإنماء في الدول المتخلفة بتبني الواجهة الخارجية للتقدم عن طريق إنشاء مجمعات صناعية تستخدم أحدث وسائل التكنولوجيا، وإهمال البنى الداخلية للتنمية من تعليم وخدمات اجتماعية أخرى عديدة، يضاف إلى ذلك تدني الإنتاج الزراعي الغذائي وتزايد عملية التمدين العشوائي، وهما عاملان رئيسيان يعمقان التبعية للخارج. ويتضح ذلك من خلال استيراد حكومات الدول المتخلفة التكنولوجيا الزراعية الخارجية من ناحية التجهيزات والأساليب الإنتاجية معاً، وهذا يؤدي بالقطاع الزراعي إلى اتباع النمط التجاري مما يدفع بتشجيع الشركات المتعددة الجنسيات لزيادة رؤوس أموالها المستثمرة في هذا القطاع لتأمين المواد الخام الزراعية النقدية بغية المتاجرة بها في أسواق الدول الصناعية.

لقد نتج عن ذلك تضاعف المبالغ المقترضة من قبل الدول المدينة لسد الحاجات الاستهلاكية دون زيادة نسب الصادرات، والبقاء تحت رحمة الدول الصناعية الرأسمالية وفي ظروف استغلالية قاسية. فتضطر هذه الدول التي استحقت ديونها إلى طلب تأجيل عملية الدفع ووضع جدول زمني لها، ثم تعاد جدولة الديون لعدم تمكن الدول المقترِضة من الوفاء بالتزاماتها، حتى تصبح قيمة صادراتها لا تكفي لدفع أعباء الديون وفوائدها فتقع في العجز، وعدم القدرة على تسديد الديون، فترتمي في أحضان تبعية شبه

كاملة للخارج بكل أشكالها ونتائجها. إن المشاكل التي تحدثها جدولة الديون يصورها الدكتور علي وهب بقوله: «إن الدولة التي تطلب إعادة جدولة ديونها الخارجية فهي حتماً في وضع اقتصادي مأساوي، وفي أزمة اقتصادية حادة. وأهم ملامح هذه الأزمة يتمثل بأن الدولة المدينة، إذا استمرت بدفع ديونها المستحقة في مواعيدها، فإنها لن تتمكن من تمويل وارداتها الضرورية الاستهلاكية والإنتاجية. في حين نجد أن مثل هذه الدولة، قد تعاني من صعوبات شديدة في الحصول على قروض جديدة، لانعدام الثقة في قدرتها على دفع ديونها السابقة. وعندما تستمر أزمة الديون، وتتعقد عملية إعادة الجدولة، فيتدهور مستوى الاستهلاك، وتنقص كمية السلع المعروضة، وترتفع الأسعار، وتقل القوى الإنتاجية، وتتفاقم البطالة، ويتدنى النمو الاقتصادي، وترتفع نسبة العجز في ميزان المدفوعات، وتنخفض قيمة سعر صرف العملة الوطنية، ويتعرض عندها النظام الاجتماعي لاضطرابات وأحداث داخلية خطيرة»[1].

إن أزمة الديون الخارجية وما يتبعها من جدولة وإعادة جدولة وغيرها من العمليات المتعلقة بها تؤدي إلى نتائج مدمرة لاقتصاد الدول المدينة، لاسيما إذا كانت الديون مشروطة، ومتمثلة باستيراد معظم حاجات المدين من الدولة المقدمة للقرض، وأهم هذه النتائج[2]:

1 ـ ضعف الاعتماد على الإدخار الداخلي واستثماره في مجالات الإنماء، وندرة توظيف رؤوس الأموال في مشاريع منتجة، وإذا استثمرت في قطاع إنتاجي فيكون تخصيصاً بإنتاج مواد أولية للتصدير، وهذا يؤدي إلى تفاقم البطالة وصعوبة انتشار التقدم التقني.

2 ـ ضعف تحسين الإنتاج المحلي، مما يدفع بالدول إلى زيادة استيرادها للسلع الإنتاجية (التكنولوجيا المستوردة) وللتقنيين التابعين لها معاً، مما يديم حالة التبعية.

---

(1) وهب، د. علي: «الديون الخارجية وسيلة لابتزاز الدول المتنامية ونهب ثرواتها»، مجلة المنطلق، م.س، ص209. بتصرف.

(2) المرجع نفسه، ص218 ـ 219، بتصرف.

3 ـ تضخم أسعار الكلفة وعرقلة تطور إمكانيات التمويل الذاتي.

4 ـ تصبح الأعباء المالية عاملاً دائماً في رفع أسعار الكلفة، وتصبح المؤسسات في حالة عجز للسيولة النقدية مما يؤدي إلى تفاقم مطرد في الأعباء المالية.

5 ـ إن إعادة الفوائد إلى الدول الصناعية (الدائنة) والحاجة المستمرة لإعادة تمويل الديون تساهمان معاً في زيادة تكاليف الديون الخارجية التي تشكل نزيفاً معاكساً لقيمة الموارد الخام.

6 ـ إن أعباء الديون الخارجية تسبب تضخماً مالياً وتدنياً في قيمة العملة المحلية وتدفع إلى تبرير الاستدانة بغية التخفيف من هذه الأعباء ولكنها بالعكس تزداد إنهاكاً وتردياً.

تقدر قيمة ديون البلدان المتخلفة ما يزيد عن الألف مليار دولار[1]، ويعتبر النظام النقدي العالمي أحد الأدوات الرئيسية في إخضاع الدول المدينة لتبعية الدول الرأسمالية الدائنة والتي تتولى تنظيم اقتصاد الدول المدينة بشكل يتلاءم وسبل نهب ثرواتها، وإحداث العجز في ميزانياتها حتى لا تتمكن من رفع معيشة شعوبها، والتأثير في صياغة هذا النظام النقدي.

لذلك تداعت هذه الدول إلى عقد اجتماع عام 1980 في مدينة أروشا بتنزانيا «Arushae» وخلصت إلى وضع وثيقة ترمي إلى دعم عملية الإنماء العالمي في بلدان العالم الثالث، والمحافظة على مستويات مقبولة للتوظيف والنمو، وكبح جموح السياسات والميول التضخمية التي تسود الاقتصاد العالمي، وتحقيق الاستقرار النقدي في العالم، عن طريق تحديد

(1) يقول الدكتور رمزي زكي: «إن القيمة الإجمالية لديون الدول المتنامية غير النفطية قد بلغت 710 مليارات دولارات عام 1984، وارتفعت إلى 970 مليار دولار عام 1985، وإذا أضيفت إليها الديون العسكرية، والديون قصيرة الأجل، والأخرى غير المضمونة من الحكومات والالتزامات تجاه صندوق النقد الدولي لبلغت أكثر من ألف مليار دولار». [مجلة عالم المعرفة، العدد 118، تشرين الأول 1978].

سمات هذا النظام النقدي الجديد حيث توصلت إلى تقديم التوصيات التالية:

1 ـ يجب مراعاة مصالح الدول المتخلفة والمدينة في إدارة هذا النظام النقدي من جهة الإدارة والرقابة.

2 ـ ضرورة مشاركة جميع دول العالم في الإدارة المؤسّسة للنظام النقدي الجديد.

3 ـ إصدار عملة دولية جديدة تكون مقبولة للوفاء بالمعاملات الدولية، وضرورة اتساع المؤسسة الدولية الجديدة لتكون قادرة على تأمين احتياجات مختلف أنماط الإنماء والنظم الاجتماعية والاقتصادية المتعددة، كما يجب أن تكون لها سلطة التحكم في عرض العملة الدولية الجديدة، وتكون لها القدرة على إعادة توزيع الفائض المالي الذي تحققه بعض الدول، وتوزيع الاحتياطات المالية الدولية الموجودة الآن من بعض العملات القوية.

بالإضافة إلى هذه التوصيات فقد أشارت وثيقة «أروشا» إلى عدة مقترحات أخرى أهمها:

1 ـ يجب دعم صندوق النقد الدولي للدول المتخلفة بالموارد المالية لتتمكن من تمويل العجز الناتج عن الجهود التي بذلتها ولا تزال من أجل الإنماء وتغيير بنيتها الاقتصادية.

2 ـ أن يصاحب هذا التمويل احترام السيادة الوطنية لهذه الدول وحريتها في اختيار النظم الاجتماعية والاقتصادية ونماذج تنميتها الملائمة لكل منها.

3 ـ عدم استخدام شروط صندوق النقد الدولي لمعاقبة الدول التي تختار لنفسها استراتيجية إنمائية تتجه نحو الأخذ بالتخطيط، وبالنظم الإدارية التي تتعلق بمراقبة الاستيراد والاستثمار وإدخال وإخراج النقد الأجنبي.

4 ـ أن يوفر صندوق النقد الدولي المساعدات المالية لتمويل العجز

في ميزان المدفوعات للدول المدينة بشكل تلقائي، وأن يتخلى عن شروطه شبه التعجيزية في تعامله مع هذه الدول.

5 ـ أن تكون التسهيلات في تسديد الديون الخارجية مرتبطة باستعادة ازدهار الصادرات وزوال العوامل التي تسبب العجز في المدفوعات، وليس على أساس فترة زمنية قصيرة ومحددة.

6 ـ يدعو الدول الصناعية سواء كانت رأسمالية أم اشتراكية إلى ضرورة تأمين رؤوس الأموال وأن تبحث عن مصادر أخرى للتمويل لتأمين موارد إضافية تخصص للدول المتخلفة المدينة.

رابعاً: بناء ونقل التكنولوجيا

التكنولوجيا هي المشكلة الثالثة التي يعيشها العالم الثالث بصورة عامة، والعالم العربي والإسلامي بصورة خاصة. هذه المشكلة التي تلقي بعبئها على جهود العالم الإسلامي، وتستنزف كثيراً من موارده وطاقاته، دون الوصول إلى نتيجة حاسمة، بل إنه يظل لاهثاً خلف هذه التكنولوجيا ولا يخرج عن إطار التخلف لأسباب تعود في نظر الدكتور يوسف إبراهيم يوسف: «ربما يكون قد ولج ميدانها (أي التنمية) من غير الباب الصحيح، وربما يكون قد حَمَلَها شعاراً أكثر منه حقيقة، حتى لقد غدت في علاقتها به مشكلة من مشاكل التنمية»[1].

لقد انبهر العالم المتخلف بالثورة التكنولوجية القائمة في العالم الغربي، لدرجة أنه بات يرى فيها القدرة على حل مشكلاته أياً كان نوعها، فنراه يجري وراءها بوعي أو بدون وعي، معتبراً إياها المعجزة، أو ذلك اللغز السحري الذي سوف ينقذه من ترديه في أحضان التخلف.

لذلك نرى من الواجب تحديد مفهوم التكنولوجيا ومضمونها الحقيقي والصحيح، ونجعله منطلقاً لتجنب الأخطاء التي وقع فيها كثير من المفكرين والعاملين في حقل الإنماء. هذه الأخطاء التي كانت سبباً مباشراً لعدم

---

(1) يوسف، يوسف إبراهيم: استراتيجة وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، م.س، ص549.

الاستفادة من هذه التكنولوجيا، وهدراً للقدرات والإمكانات المبذولة. فالتكنولوجيا كما عرفها الدكتور إسماعيل صبري عبد الله: «هي الجهد المنظم الرامي لاستخدام نتائج البحث العلمي في تطوير أساليب أداء العمليات الإنتاجية بالمعنى الواسع، الذي يشمل الخدمات والأنشطة الإدارية والتنظيمية والاجتماعية، وذلك بهدف التوصل إلى أساليب جديدة يفترض فيها أنها أجدى للمجتمع»[1].

يتضح لنا من التعريف أن التكنولوجيا ليست شيئاً مادياً يُرى ويلمس، ليست الآلات والصناعات، وليس الإلكترونيات المختلفة الأنواع، بل هي أسلوب أو منهج كما يقول ممثل المجموعة الأوروبية في مصر الدكتور كلاوس بيرلاربيك Claws Perlarpick «إن التكنولوجيا ليست سلعة تباع وتشترى ولكنها أسلوب ومنهج»[2].

يدخل العالم العربي والإسلامي والعالم المتخلف ميدان بناء التكنولوجيا انطلاقاً من المفهوم الخاطىء الذي يخلط بين التكنولوجيا ومنجزاتها، والذي يرى أن الحصول على الآلات والصناعات والإلكترونيات هو الطريق إلى بناء التكنولوجيا. هذا المفهوم، الذي يشترك فيه الرأي العام والقائمين على تنفيذ السياسة التكنولوجية في البلدان المُتخلفة، مفروض أو موجه من قبل الدول المتقدمة والشركات الاحتكارية التي جعلت من منتجاتها التكنولوجية في الميدانين العسكري والمدني، سلعاً للتصدير، وخططت لتبقى هذه البلدان المتخلفة سوقاً استهلاكياً متجدداً لصادراتها، معتمدة بذلك على تزييف الحقائق عن طريق الإعلام المضلل وشراء الأفكار.

إن مثل من يخلط بين التكنولوجيا ومنتجاتها كمن يساوي بين الشجرة وثمراتها. تلك نظرة خطيرة لأن الثمرة لا تتجدد ولا تتكاثر كالشجرة، ومن

---

(1) عبد الله، إسماعيل صبري: استراتيجية التكنولوجيا، من أبحاث استراتيجية التنمية في مصر، مؤتمر الاقتصاديين المصريين الثاني، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والتشريع والإحصاء عام 1977، ص529.

(2) جريدة «أخبار اليوم» المصرية العدد 1829 تاريخ 24/ 10/ 1979 ص7 عمود 2.

يستمرىء شراء الثمرة دون أن يغرس الشجرة سيظل أبد الدهر مستورداً. فلا بد من غرس الشجرة في أرض صالحة، وفي بيئة مؤاتية، وبرعاية مستمرة، لِتنْبُتَ وتنمو، وتطرح ثمارها، وتُعْطي أُكلُها.

إن شراء العالم الإسلامي لثمرات التكنولوجيا العسكرية منها والمدنية، هو طريق خاطىء، سوف يدفع به إلى شراء المزيد منها وباستمرار، ولن يساهم في تقدمه خطوة بل سيجره إلى التبعية التكنولوجية، وسوف يستنزف موارده دون طائل. يقول الدكتور يوسف إبراهيم يوسف: «إن التكنولوجيا بين يدي الدول المتقدمة تشبه حزمة العشب بيد راكب الجواد، يعلقها برمحه الممدود أمام الجواد، والجواد يجري ليلحق بها وما هو بفاعل. هكذا الدول النامية تستخدمها الدول المتقدمة سوقاً للثمرات التكنولوجية لديها، وتوهمها أنها ستبني التكنولوجيا إن هي استمرت تشتري وتشتري أحدث المصانع وأجد المنتجات»[1].

ويضيف الدكتور يوسف قائلاً: «إن سرعة التطور التكنولوجي القائم في الغرب بالذات قد رفعت معدلات «التقادم الفني» بصورة تجعل البلاد النامية مهما حصلت على أحدث صيحة في تكنولوجيا الإنتاج، فهي ليست في مصاف البلدان المتقدمة. ففي خلال فترة التعاقد والتركيب وبدء الإنتاج يكون في الغالب قد تقادم فنياً»[2].

إن تجربة اليابان في تجاوز الأزمة الاقتصادية الخانقة، ومحنة الخراب والدمار التي أصيبت بها بعد الحرب العالمية الثانية، ثم قفزها إلى مرتبة المنافسة للدول الصناعية الكبرى خلال جيل من الزمان، لم يكن نجاحها عن طريق نقل ثمرات التكنولوجيا من الخارج من آلات وصناعات بل إن اليابانيين نقلوا الابتكار والتجديد كفكرة عملية لا كمنتج تكنولوجي وقاموا بتنفيذه في الداخل، والنقل العلمي لا تثريب عليه.. كما أن استيراد بعض العُدد والآلات بصفة مؤقتة... هو أيضاً لا تثريب عليه، وإنما

---

(1) يوسف، يوسف إبراهيم: استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، م.س، ص517 ـ 518.
(2) المرجع نفسه، ص517.

التثريب كل التثريب في الظن بأن استيراد العدد والآلات يمثل أدنى إسهام في بناء صرح التكنولوجيا»[1].

إن البلد الذي يستورد محطة أرضية للاتصال بالأقمار الصناعية لن يدخل عصر الفضاء. والبلد الذي لا يبني محطة نووية لتوليد الطاقة لن يدخل عصر الذرة. كذلك البلد الذي يستورد مصنعاً بكامل تجهيزاته ومعداته على طريق «تسليم المفتاح» لن يصل إلى مستوى البلاد الصناعية، والبلد الذي يتلقى المعدات والأسلحة المختلفة لن يصبح في عداد الدول العسكرية، لأن الذي يحدث هو قيام بعض أفراد المجتمعات المتخلفة بالتدرب على معدات وآلات تم تصنيعها في الخارج، وتحتاج في تشغيلها وصيانتها إلى الخبرة الأجنبية، وإلى عامل الأسرار الفنية، وعامل الإمداد بقطع الغيار الذي يخضع لسوق العرض والطلب، وسوق السياسة والمصالح والابتزاز. كما أنه ما يكاد يبدأ العمل بالمستوردات حتى يكتشف من دفعوا فيها باهظ الثمن، أنها أصبحت متخلفة، لأن سرعة التطور التكنولوجي في الغرب أكثر من أن يلاحقها من يشتري منجزاتها.

إن المجتمع الذي يؤمن بأن التكنولوجيا هي الآلات والصناعات والمبتكرات التي يقذف بها الجهاز الإنتاجي في العالم المتقدم، ويسعى دائماً للحصول عليها، مستنزفاً من موارده ثمناً باهظاً لها، سيقضي على تكنولوجيته الوطنية، ولن تتاح له الفرصة لبناء تكنولوجيته الحديثة المستقلة التي تنبع من ظروفه وتلائم احتياجاته وتطلعاته، وسيفضي به الأمر إلى الطريق التي ليس لها نهاية، وإلى التخلف المستمر.

فعلى العالم الإسلامي ومن ورائه العالم الثالث إعادة تقييم موقفه، وسلوكه الطريق الصحيح الذي يمكنه من امتلاك ناصيته التكنولوجية الذاتية المستقلة باعتماد منهج إنمائي يتلاءم مع ظروفه وواقعه وطاقاته المادية والروحية، والتملص من التبعية التكنولوجية للخارج، دون الانعزال عن التقدم العلمي العالمي، ثم بناء القدرات الذاتية وتنمية الكفاءات والمهارات. يقول الدكتور كلاوس بيلاربيك: «إنني أعتقد أن الطريق

---

(1) المرجع نفسه، ص516.

الوحيد لنقل التكنولوجيا هو تنمية الكفاءة التي يمكن أن تقوم بعد ذلك بدور تنمية التكنولوجيا»[1].

إن بناء التكنولوجيا وتنميتها يحتاجان إلى الاعتماد على الذات، الذي هو «النقيض الكامل لموقف التبعية الفكرية الذي يتمثل في ازدراء القدرات الذاتية والتطلع دوماً، إزاء أي مشكلة، نحو الدول المتقدمة»[2]. فالاعتماد على الذات هو المقدمة الحقيقية والعملية للتنمية التكنولوجية، ولكنه يحتاج «إلى الإرادة الواعية، والسياسات العلمية والتقنية، وتوفر المناخ السياسي المستقر، والمبادرات الحكومية الصحيحة»[3]. وذلك يتم بإعداد القوى البشرية اللازمة من العلماء والتقنيين والعمالة الماهرة المدربة، والإدارة القادرة، وتوفير رؤوس الأموال اللازمة وغير ذلك.

خامساً: عدم كفاية رؤوس الأموال المنتجة وتخلف طرق الإنتاج

تتسم البلدان المتخلفة بصفة أساسية بعدم كفاية رؤوس الأموال المنتجة مما يؤدي إلى انخفاض مستوى الدخل القومي الذي يصبح عاجزاً عن تلبية حاجيات الأفراد الأساسية ومتطلباتهم الصحية والتعليمية وغيرها. كما أن انخفاض الدخل القومي يسبب تدنياً في مستوى الدخل الفردي، الذي يؤدي بدوره إلى انخفاض مستوى الصحة، والتعليم، والخدمات الاجتماعية بوجه عام، فضلاً عن انخفاض مستوى الإنتاج، والإدخار، والاستثمار، وهذه تنتج عن انخفاض مستوى الدخل الفردي الذي يستأثر بالإنفاق على متطلبات المعيشة الضرورية، بحيث لا يفيض عنها ما يكفي للإنفاق على المتطلبات الأخرى من صحة وتعليم وترفيه وغيرها.

كذلك فإن عدم كفاية رؤوس الأموال المنتجة وتخلف طرق الإنتاج يؤدي إلى استئثار الإنتاج الأولي كالزراعة، مثلاً بالشطر الأكبر من النشاط

(1) جريدة «أخبار اليوم» المصرية العدد 1829 تاريخ 24/ 10/ 1979، ص7 عمود 2.

(2) زكي، رمزي. المشكلة السكانية، عالم المعرفة، العدد 84، ربيع الأول 1405هـ، كانون الأول 1984، ص45.

(3) النجار، زغلول راغب: قضية التخلف العلمي والتقني زمن العالم الإسلامي المعاصر، كتاب الأمة، الطبعة الأولى، قطر، 78.

الاقتصادي مع تدني مستوى المهارة الفنية، والكفاءة الإنتاجية للعاملين في هذا القطاع فضلاً عن عدم وجود فرص بديلة أو قيام نشاطات أخرى تستوعب هذه الطاقات المتوفرة والمعطلة.

إن اقتصاداً قومياً يتمتع بوفرة الموارد الطبيعية، ولكن تنقصه التكنولوجيا، أو رؤوس الأموال اللازمة لتنمية هذه الموارد، يكاد يكون في نفس الفقر الذي يعانيه اقتصاد قومي لا تتوافر له هذه الموارد.

سادساً: شيوع ظاهرة البطالة البنيائية

البطالة البنيائية هي عبارة عن اختلال التوازن في العلاقات بين مختلف عوامل الإنتاج، وهي تشمل البطالة السافرة، والبطالة المقنعة.

إن **البطالة السافرة** أو الدورية هي تعطل الأيدي العاملة بصورة جماعية وقسرية، بسبب أزمات اقتصادية تمر بها البلد منها: ضعف الطلب وقلة التصريف للمنتجات وذلك نتيجة كساد السوق، أو مزاحمات خارجية، أو توقف الأسواق الخارجية الاستهلاكية أبوابها عن الاستيراد.

إن البلدان المتقدمة والصناعية هي أكثر عرضة للبطالة السافرة من البلدان المتخلفة لأنها تعتمد في تشغيل مصانعها على الأسواق الخارجية، وخاصة على أسواق البلدان المتخلفة التي تعتبر أسواقاً استهلاكية لمنتجاتها الصناعية وعاملاً مهماً من عوامل ارتفاع هذه البطالة أو انخفاضها. في هذه الحالة تضطر الدول الصناعية إلى معالجة مشكلة البطالة السافرة بتقديم منح أو مساعدات للمتعطلين تكفي حاجتهم الضرورية وفق شروط معينة. كما أنها قد تلجأ أحياناً إلى افتعال اضطرابات وحروب في البلدان المتخلفة متخذة شعار «الغاية تبرر الوسيلة» لتحريك مصانعها وتصريف إنتاجها وتشغيل عمالها.

تشيع ظاهرة **البطالة المقنعة** في معظم البلدان المتخلفة التي تتوفر فيها كثرة الأيدي العاملة غير المدربة في استثمار الموارد الطبيعية، وفي استخدام رؤوس الأموال، بحيث تتبدد جهود هذه القوى في أعمال قليلة المردود، ضعيفة الإنتاج، وهذا يسهم بدوره في تكوين دخل قومي للبلد

المتخلف لا يصل إلى الحد المطلوب فيما لو توافرت لها الأيدي المهرة والتنظيم الرشيد.

ولما كان القطاع الزراعي في البلدان المتخلفة يستأثر بالقسم الأكبر من القوة العاملة، فإن البطالة المقنعة تظهر في أوضح صورها في الزراعة، حيث ينصرف إلى العمل في هذا القطاع أعداد هائلة من العمال غير المهرة تفيض كثيراً عن الحاجة الفعلية وتفوق أضعافاً عن الكمية المطلوبة. إننا نجد هذه الظاهرة في العمليات الزراعية بالريف (فلاحة، تقليم، مكافحة، قطاف، حصاد... الخ).

إن المساحة الزراعية التي تستوعب خمسة مزارعين مهرة بوسائل حديثة مثلاً، نجدها محشورة بعشرات المزارعين، حيث يهدر الوقت والجهد، الذي كان بالإمكان استغلاله وتوظيفه في أعمال أخرى منتجة، وذات مردود اقتصادي إضافي يساعد في زيادة الدخل الفرد وتوفير الحاجات الثانوية.

كما إن هذه الظاهرة نفسها لا تخلو منها المدن حيث تتخذ صوراً وأشكالاً مختلفة نشاهدها في الأعداد الكبيرة من العاملين في الوظائف الحكومية وفي بعض القطاع الخاص، في خدم المنازل، وفي الباعة المتجولين، والحمالين، في أصحاب المحلات الصغيرة والبسطات المتواضعة وأصحاب السيارات العمومية والمكيروباص.

إن ظاهرة البطالة البنيائية سواء في صورتها السافرة أم المقنعة، إنما هي نتيجة عدم كفاية رؤوس الأموال المنتجة وتخلف طرق الإنتاج.

فإذا ما توفر للبلد المتخلف رؤوس الأموال الكافية، والوسائل التقنية في الإنتاج مع حسن التنظيم، والرغبة الصادقة من جانب الحكومة والقطاع الأهلي، بردم هوة التخلف، فإنها بذلك تخطو خطوات سليمة نحو التنمية وتجاوز مرحلة التخلف، حيث تتوفر المشاريع الزراعية والأعمال الصناعية التي تستوعب الطاقات البشرية المعطلة، ويتهيأ للأفراد أسباب العمل المنتج فيزداد بذلك دخلهم وتتوفر لهم الرعاية الصحية، وسبل التعليم، وارتفاع الإنتاج وزيادة الدخل القومي.

الفصل الثامن

المنهج الإسلامي في تحقيق التنمية

تمهيد

أولاً: الملكية ودورها في التنمية.

1 ـ مفهوم الملكية الخاصة والملكية العامة في الإسلام.

2 ـ الحقوق الجماعية المفروضة على الملكية الخاصة والملكية العامة في الإسلام.

3 ـ دور الملكية الخاصة والملكية العامة في التنمية الإسلامية.

ثانياً: الضمانات الإسلامية لتحقيق عملية التنمية ونجاحها.

1 ـ تحقيق الاستقلال الاقتصادي وبلوغ التنمية المستقلة.

2 ـ الاعتماد على الذات والأخذ بالأساليب العلمية والتقنية.

3 ـ اعتماد المشاركة الشعبية والارتفاع بالتنمية إلى مرتبة العبادة.

ثالثاً: دور الدولة الإسلامية في تحقيق التنمية.

1 ـ تأمين فرص العمل وحدّ الكفاية لجميع أفراد المجتمع.

2 ـ تطبيق الأنظمة المالية وتحقيق الإدخار والتمويل.

تمهيد

لقد انحرفتِ الأمة الإسلامية والعربية عن طريقها الصحيح عندما افتقدت مرجعيتها وتعددت ولاءاتها، ثم أخذت تتقلب في مراحل التردد والحيرة، وتختار مناهج متنوعة لمستقبلها، فبعضها اعتنق الاشتراكية وبعضها الآخر اعتمد الرأسمالية.

لقد كشفت التجارب عن عمق الفجوة بين الأمل والواقع التي خلفتها هذه الأنظمة المستوردة التي لا ولن تتلاءم مع العقيدة الإسلامية وأنظمتها وقيمها وأخلاقيتها، وأظهرت كذلك بُعد الشقة بين القاعدة والقيادة لأن المواطن كان يقف بعيداً عما تختاره قياداته من مسيرات ولا يستجيب لبرامجها ومشاريعها، لأن تلك القيادات كما يقول الدكتور محمد فاروق النبهان «لم تستطع أن تتفهم جيداً مطامح شعوبها وتطلعاتها فكان كل جهد محكوم عليه بالفشل لأن المواطن لا يجد المبرر المقنع الذي يدفعه للدفاع عنه وحمايته، ومن حق المواطن أن يرفض ما يجبر عليه من اختيارات وبخاصة إذا كانت تلك الاختيارات لا تلبي مطامحه الوجدانية، ولا تعمق ارتباطه بذاته وبأرضه وبأمته»[1].

لقد ثبت أن الإسلام هو النظام الأمثل الذي يمكنه إنقاذ المجتمعات الإسلامية والعربية من ضياعها وتخلفها، وأن المنهج الإسلامي هو المنهج الأفضل الذي يستطيع تحريك قدرات الشعوب وتجنيد طاقاتها، ودفع مسيرة

---

(1) النبهان، محمد فاروق: الاتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الرابعة، 1408هـ/ 1988، ص5.

التنمية نحو التطور والتقدم. يقول الدكتور محمد النبهان:

«إن الإسلام نظام متكامل متميز المعالم، إنساني الخصائص، ولا يجوز إلحاقه بأي نظام وضعي سابق له أو لاحق، يتفوق على غيره في قيمه الإنسانية وتنظيماته الاجتماعية، وهو النظام الأمثل لمجتمعاتنا الإسلامية، لأنه قادر على أن يجند كل مواطن في مجتمعنا لكي يكون جزءاً من هذا النظام، يسهم بجهده في نجاحه، ويدفع به لكي يقود مسيرة هذه الأمة في طريق البناء والتقدم»[1].

أولاً: الملكية ودورها في التنمية

إن اختلاف الموقف حول الملكية وتنظيمها أنتج انقسام العالم المعاصر إلى نظامين عالميين مسيطرين. فإذا كان المجتمع يؤمن بالملكية الخاصة كقاعدة عامة ولا يعترف بالملكية العامة إلا استثناء ولمعالجة قضايا ضرورية، فإن هذا المجتمع يتبع للنظام الرأسمالي. أما النظام الاشتراكي فإنه يقوم على أساس من الملكية العامة كمبدأ أساسي ولا يسمح بالملكية الخاصة إلا لظروف مفروضة وعلاجاً لمشاكل طارئة.

أما النظام الإسلامي فإنه يقوم على الاعتراف بالشكلين المختلفين للملكية في وقت واحد، فهو يقر الملكية الفردية وعلى نفس المستوى يقر الملكية العامة ضمن إطار خاص من القيم والمفاهيم والتآلف، تُناقض القواعد والأسس التي قامت عليها الأنظمة الرأسمالية والاشتراكية. يقول الدكتور محمد شوقي الفنجري: «إن النظام الإسلامي يقر الملكيتين الخاصة والعامة في وقت واحد، كلاهما أصل وليس استثناء، وكلاهما ليس مطلقاً بل هو مقيد بالصالح العام»[2].

إن نوع الملكية يحدد المسؤول عن اتخاذ القرارات المتعلقة بأوجه

---

(1) النبهان، محمد فاروق: الاتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي، م.س، ص7.

(2) الفنجري، محمد شوقي: ذاتية السياسة الاقتصادية الإسلامية، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، الطبعة الأولى، 1978م، ص42.

وكيفية استخدام وسائل الإنتاج، ويعين القائم بتحقيق التنمية فرداً كان أم دولة.

فالنظام الرأسمالي يلقي مهمة إنجاز التنمية الاقتصادية على عاتق الفرد أو القطاع الخاص أساساً ولا يجعل للدولة أو القطاع العام دوراً في هذا المجال إلا في ظروف استثنائية ومحدودة. ويلقي النظام الاشتراكي مسؤولية تحقيق التنمية الاقتصادية على عاتق من بيدهم مقاليد السلطة، ولا يجعل للفرد أو القطاع الخاص دوراً إلا كعامل من عوامل الإنتاج شأنه شأن الأرض ورأس المال. أما النظام الإسلامي فإنه يلقي بمسؤولية تحقيق التنمية الاقتصادية على عاتق كل من القطاع الخاص والقطاع العام معاً.

لقد قامت المجتمعات الرأسمالية عملياً بتطعيم أنظمتها بالشكل المقابل للملكية العامة، وأخذت بفكرة التأميم، وأوجدت قطاعاً عاماً يعيش جنباً إلى جنب مع القطاع الخاص المسيطر. كما اضطرت المجتمعات الاشتراكية إلى الاعتراف بالملكية الخاصة بشكل قانوني حيناً وبشكل غير قانوني أحياناً أخرى نزولاً على مقتضيات الضرورة.

أما التنظيم الإسلامي للملكية فهو خاص لا ينتمي إلى الرأسمالية ولا يتفق مع الاشتراكية، هو موافق للنظرة الإنسانية، ليس إنتاج عقل بشري وإنما هو تنزيل من حكيم خبير، قام على الشكل المزدوج للملكية دون ضغط من ضرورة أو نزولاً على حكم واقع.

1 ـ مفهوم الملكية الخاصة والعامة في الإسلام

تعطي الرأسمالية للفرد حرية مطلقة في تملك ما يشاء من أموال الإنتاج أو الاستهلاك أياً كان نوعها أو مقدارها، أو طريقة الحصول عليها في حدود القانون، وتستمر ملكيته لها أياً كانت طريقة استغلاله لها، والتصرف فيها دون ما ضابط أو رقيب فمن حقه أن يعطلها عن الإنتاج وأن يستخدمها في أي غرض شاء.

أما مفهوم الملكية العامة في النظام الاشتراكي فهو سيطرة الطبقة الحاكمة على مقدرات البلاد وثروتها بعد تخليصها من أيدي الملاك

الفرديين، وفرض ديكتاتوريتها على طبقات المجتمع تمهيداً لإذابتها كلها فيها.

أما المنهج الإسلامي فإنه يضم تنظيماً مميزاً بعيداً عن الرأسمالية ومخالفاً للاشتراكية فالملكية الخاصة عنده هي «ما يختص به الفرد، ويكون له عليه سائر الحقوق في حدود الشريعة الإسلامية، أو هي اختصاص بالشيء يمنع الغير عنه، ويُمَكِّنُ صاحبه من التصرف فيه ابتداء إلا لمانع شرعي»[1] أما الملكية العامة في نظره فهي ما لا يختص به فرد معين، وتكون إما ملكاً لشخص معنوي يتولى أمور المسلمين وتعرف بملكية الدولة، وإما وقفاً أو حمى لجماعة من المسلمين تديرها الدولة بإسمهم وتعرف بملكية الجماعة.

يعرف الدكتور يوسف إبراهيم يوسف مفهوم الإسلام لكل من الملكية الخاصة والملكية العامة بقوله:

«الملكية الخاصة هي أمانة في يد الفرد استودعه الله إياها واستخلفه عليها، فجعله بما بذل من جهد وقدم من عمل، أحق من غيره بها ليستَخْدِمَ من خلالها إمكانياته وصلاحياته، ويستخدمها في تحقيق مصالحه الخاصة ومصالح المجتمع عامة، فهي ملكية مجازية، رُبِطت على الفرد لتحديد مسؤوليته عنها وعن قدراته التي أودعها الله تعالى فيه.. والملكية العامة هي مسؤولية الجماعة عن إدارة أموال معينة... جاءتهم من خلافتهم عن الله تعالى الذي خلق لهم ما في الأرض جميعاً، لا باعتبارهم جماعة يضيع فيها كيان الأفراد ولا باعتبارهم أفراداً يضيع فيهم الالتحام الجماعي، فالحق الجماعي المنطوي على أنصبة الأفراد هو قوام الملكية العامة»[2].

• تحديد الملكيات في الإسلام

من خلال استقرائنا لبعض النصوص القرآنية، والأحاديث النبوية،

---

(1) السايس، الشيخ محمد علي: ملكية الأفراد للأرض ومنافعها في الإسلام، المؤتمر الأول لمجمع البحوث، ص196.

(2) يوسف، يوسف إبراهيم: استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، م. س، ص317.

ومواقف بعض الفقهاء المجتهدين نستطيع تحديد أنواع الملكيات التي تعترف بها الشريعة الإسلامية:

﴿وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ﴾[1].

﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ﴾[2].

﴿إِنِ امْرُؤٌا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ﴾[3].

يقول ﷺ: «إنما فرض الله المواريث من أموال تبقى بعدكم»[4].

ويقول ﷺ: «من أحيا أرضاً ميتة فهي له وما أكلت العافية منها فهي له صدقة»[5] إن نصوص هذه الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، إلى جانب الأحكام المتعلقة بفريضة الزكاة، هي إقرار بالملكية الخاصة في النظام الإسلامي. وهناك أيضاً ملكية عامة بأشكالها المتعددة من ملكية الدولة، إلى الملكية الجماعية، إلى الحمى، إلى ملكية الناس.

جاء في كتاب «الأموال» لأبي عبيد القاسم بن سلام عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ لما قدم المدينة جعلوا له كل أرض لا يبلغها الماء يصنع بها ما يشاء[6]. عن عبد الله المبارك عن معمر عن ابن طاوس، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: (عاديُّ[*] الأرض لله ولرسوله ثم هي لكم)[7]. ويقول النبي ﷺ: «الناس شركاء في ثلاثة: الماء والكلأ

---

(1) سورة البقرة، الآية: 179.

(2) سورة الحشر، الآية: 7.

(3) سورة النساء، الآية: 176.

(4) ابن كثير، إسماعيل الدمشقي: مختصر تفسير ابن كثير، تحقيق محمد علي الصابوني، دار القلم، بيروت، ط5، 1406هـ/ 1986م، ص139.

(5) الترمذي، محمد بن عيسى: الجامع الكبير، مج3، حديث 1378، ص55.

(6) أبو عبيد، القاسم بن سلام: كتاب الأموال، م.س، كتاب «أحكام الأرضين»، باب الإقطاع، حديث 695، ص294.

(*) عادي الأرض قديمها.

(7) أبو عبيد: القاسم بن سلام: كتاب الأموال، حديث 676، ص286.

والنار. وفي رواية «الملح»»[1].

2 ـ الحقوق الجماعية المفروضة على الملكية الخاصة والملكية العامة في الإسلام

يرى الإسلام في الملكية الخاصة والعامة ما يتفق مع النظرة الإنسانية والميول البشرية ويتلاءم مع مصلحة الجماعة في تحسين أحوالهم، وتنمية أموالهم، وفي ذلك صلاح المجتمع وثراؤه. كما أن منطق العقل والحكمة يقتضي أن يتفرق شيء معلوم من الملكية الخاصة على بعض أفراد المجتمع وأن تستغل موارد البلاد وطاقاتها إلى أبعد الحدود في ظل أنظمة الدولة وإشرافها.

إنها حقوق جماعية متبادلة بين الأفراد فيما بينهم وبين الأفراد والدولة، يمكن حصرها في الزكاة والتكافل الاجتماعي، والغنائم، والركاز.

أ ـ الزكاة: هي قدر معلوم ومفصل في كتب الفقهاء، وهي التزامٌ مالي يؤديه المسلم في مصارفه الشرعية المفصلة في الآية 60 من سورة التوبة ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾[2] فالزكاة هي حق الجماعة المفروض على الأملاك الخاصة النامية، أو التي فيها قابلية النمو، وهي فريضة اجتماعية تطهر النفس من البخل والأنانية يؤديها الفرد نحو مجتمعه مساهمة منه في التخفيف من مآسي الفقر، أو القضاء عليه وإرساء قواعد المحبة والتعاون.

ب ـ التكافل الاجتماعي: أعطى الرسول ﷺ صورة حية للتكافل الاجتماعي في حديثه الشريف بقوله: (مثل المؤمنين في توادّهم وتراحمهم

---

(1) أبو داوود، سليمان بن الأشعث: سنن أبي داود. إعداد وتعليق عزت الدعاس وعادل السيد، ط1، 1418هـ/ 1997م، كتاب البيوع والإجارات، باب في منع الماء، رقم الحديث 3477، ص484.

(2) سورة التوبة، الآية: 60.

وتعاطفهم مثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)[1].

لقد اتفق الفقهاء على وجوب نفقة المعسر على قريبه الموسر، لا بل ذهب البعض أمثال ابن حزم إلى أن الأغنياء مكلفون بكفاية فقرائهم إذا لم تكف الزكاة فقال: «وفرض على الأغنياء من كل بلد أن يقوموا بفقرائهم، ويجبرهم السلطان على ذلك إن لم تقم الزكوات بهم ولا في سائر أموال المسلمين بهم، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه، ومن اللباس للشتاء والصيف بمثل ذلك. وبمسكن يقيهم من المطر والصيف والشمس وعيون المارة»[2].

ج ـ **خمس الغنائم**: وهي خمس الأموال التي يغتنمها المسلمون في الحرب وتوزع على اليتامى والمساكين وأبناء السبيل امتثالاً لقوله تعالى:

﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾[3].

د ـ **خمس الركاز**: يعتبر هذا الخمس حقاً مفروضاً على الأموال المدفونة والنفط وغيرها من المعادن المستخرجة من جوف الأرض لمصلحة الفقراء والمحتاجين.

3 ـ دور الملكية الخاصة والملكية العامة في التنمية الإسلامية

لقد أباح الإسلام تنمية الملكية الخاصة بالجد والاجتهاد دون أن يتعارض ذلك مع مصالح الآخرين، ودون اتباع طرق ملتوية أو محرمة ومنها الربا[4] والاحتكار[5] فالإسلام يهتم بالمبادىء الأخلاقية التي تقوم

---

(1) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري: صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم، حديث 2583، ص1997.

(2) ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد: المحلّى، م.س، ص156.

(3) سورة الأنفال، الآية: 41.

(4) الربا هو المال المتحصل دون بذل أو جهد ويأتي عن طريق استغلال حاجة الآخرين لهذا المال وخضوعهم لشروط قاسية ومجحفة.

(5) الاحتكار هو حبس السلع عن البيع حتى تفقد في الأسواق فترتفع أثمانها. =

عليها حياة الجماعة، وكل عمل لا يراعى فيه الجانب الأخلاقي والإنساني يعتبر باطلاً وحراماً.

تبين أن مفهوم التنمية في النظام الرأسمالي هو في الأساس مسؤولية الفرد أو القطاع الخاص، وهو في المذهب الاشتراكي مسؤولية الدولة أو القطاع العام. أما في الشريعة الإسلامية فهو مسؤولية الفرد والدولة معاً، أي القطاعين العام والخاص، بحيث يكمل أحدهما الآخر، وبحيث لا تزداد أو تقل مسؤولية أي منهما إلا بقدر ما تتطلبه طبيعة وظروف التنمية في كل مجتمع.

لقد اعترف الإسلام بالملكية الفردية باعتبارها وسيلة إنمائية، ووضع النظم والقوانين التي تحميها من المعتدين والغاصبين، وأوجب على الفرد أن يحسن استخدامها استثماراً أو إنفاقاً لمنفعته ومصلحة الجماعة، لأن شرعية التصرف بها تنتفي إذا أساء الاستعمال أو قصّر في العمل. فهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لبلال بن الحارث: «إن رسول الله ﷺ لم يقطعك[1] لتحجره عن الناس، إنما أقطعك لتعمل فخذ ما قدرت على عمارته ورد الباقي»[2].

ويدخل الترف أو البذخ في باب إساءة استعمال الملكية الفردية والعامة لأنه يثير الحقد والبغضاء بين الناس ويؤدي بالمجتمع إلى الفساد والهلاك ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا

= والملكية التي تنمو عن طريق الاحتكار هي محرمة لا يقرها الإسلام لأنها استغلت الحاجات الضرورية للإنسان وألحقت به الضرر.

(1) أقطع بمعنى اقتطع أرضاً أو أعطاك إياها.

(2) أبو عبيد، القاسم بن سلام: كتاب الأموال، م.س، الحديث رقم 713، ص302 الهامش: رواه يحيى بن آدم عن عبد الله بن أبي بكر قال: «جاء بلال بن الحارث المزني إلى رسول الله ﷺ فاستقطعه أرضاً فأقطعها له طويلة عريضة فلما ولي عمر قال له: يا بلال إنك استقطعت رسول الله ﷺ أرضاً... فانظر ما قويت عليه منها فأمسكه وما لم تطق وما لم تقو عليه فادفعه إلينا نقسمه بين المسلمين فقال لا أفعل والله شيئاً أقطعنيه رسول الله ﷺ فقال عمر: والله لتفعلن فأخذ منه ما عجز عن عمارته فقسمه بين المسلمين».

تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾﴾[1] ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا﴾[2].

لقد كان عطاء خالد بن الوليد رضي الله عنه الباذخ إلى الشاعر الأشعث بن قيس الذي مدحه في قصيدة سبباً رئيسياً في تنحيته وعزله من الجيش الإسلامي من قبل الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

لقد أقر الإسلام الملكية الخاصة والعامة وجعلهما ذوات طبيعة مزدوجة بين الفردية والجماعية وسمح للمكلف حرية التصرف بهما ضمن حدود وقيود لا يتعداها بحيث يتحقق النماء في الثروة والزيادة في الإنتاج وذلك في ظل عدالة اجتماعية ومنافع مشتركة. فهناك بعض الآيات القرآنية تنسب الملكية إلى الله أي إلى الجماعة ﴿وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾[3] ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتَاكُمْ﴾[4] وهناك بعض الآيات القرآنية تنسب الملكية إلى الأفراد ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾[5]، ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾[6].

يمكن تعليل هذا الازدواج في نسبة الملكية إلى أسباب ثلاثة:

أ ـ إن إضافة الملكية إلى الخالق سبحانه وتعالى ضمان وجداني لتوجيهها إلى نفع العباد وتحقيق أهداف التنمية الإسلامية، وإن إضافتها إلى الأفراد ضمان لتوجيه المالك إلى الانتفاع بما يملكه في حدود عدم الإضرار بمصالح الآخرين.

ب ـ فُطر الإنسان على حب التملك وعلى التطلع إلى الأفضل، وإقرار الإسلام بهذه الملكية يتيح للطاقات أن تتفجر وللنشاطات أن تبذل وللطموحات أن تندفع.

---

(1) سورة الإسراء، الآية: 16.

(2) سورة القصص، الآية: 58.

(3) سورة الحديد، الآية: 7.

(4) سورة النور، الآية: 33.

(5) سورة البقرة، الآية: 188.

(6) سورة التوبة، الآية: 103.

ج - حدد الإسلام مسؤولية الأفراد عن الملكية التي سخرها الله لهم، واشترط لذلك حق الجماعة فيه.

يقول البهي الخولي: «الملكية الفردية.. هي استجابة ضرورية لقانون أو غريزة مجبولة على تحقيق ذاتها في مجال صاحبها الواقعي الاقتصادي، بما لِما عليه من قوة الإغراء والتوجيه... وهي منبثقة من الملكية البشرية العامة بدوافع فطرية عمرانية لتحقق أهدافاً للجماعة لا تتحقق إلا بالمجهود الفردي»[1].

يقول الدكتور يوسف إبراهيم يوسف: «تؤدي الملكية العامة دوراً لا يمكن للملكية الخاصة أن تضطلع به، وتحقق للجماعة مصالح تعجز عن تحقيقها الملكية الخاصة. إن تنظيم الإسلام للملكية على أساس من ملكية عامة وأخرى خاصة يحقق مزجاً بين أداتين متساندتين، تكمل إحداهما الأخرى وتساعدها على أداء المهمة الموكولة إليها، بحيث أن غياب أحدهما فضلاً عن فقدان دورها، مخل بالدور الذي تؤديه الأخرى، ويكون وجود الملكية العامة محققاً للتنمية الاقتصادية في ظل الشكل المزدوج للملكية بأكثر مما تحققه هذه الملكية فيما لو انفردت بالوجود»[2].

إن الأنظمة الوضعية التي خالفت الفطرة والغريزة البشرية، اشتراكية كانت أم رأسمالية، والتي اعتمدت آحادية الملكية، أُجْبرت على التراجع عن بعض مبادئها للتقليل من المخاطر التي تعرضت لها. فهذه المجتمعات الرأسمالية لجأت تحت تأثير الظروف العملية إلى مخالفة فلسفتها والسماح بالملكية العامة في بعض القطاعات للتقليل من مساوىء إطلاق الحرية للملكية الخاصة. كذلك فإنه نتيجة الممارسة الفعلية اضطرت المجتمعات الاشراكية إلى الاعتراف بوجود الملكية الخاصة في عوامل الإنتاج للتخفيف من دوافع النقمة وعوامل اللامبالاة من جراء ملكية الدولة العامة.

---

(1) الخولي، البهي: الثروة في ظل الإسلام، الناشرون العرب، القاهرة وبيروت، ط2، 1971، ص81.

(2) يوسف، يوسف إبراهيم: استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، م.س، ص340 (بتصرف).

يقول الدكتور يوسف إبراهيم يوسف: «تلك هي سبيل الإسلام في إقامة التوازن بين فئات المجتمع، سبيلٍ تنزع إلى أن يكون لكل فرد في المجتمع ملكية، ولا تسلك لذلك طريقاً تجرد فيه البعض لتعطي البعض الآخر، وإنما تحافظ على ملكية من يملك، وتساعد من لا يملك على أن يمتلك، بخلق الفرص الجديدة أمامه وإغرائه على أن يبذل جهده في الإضافة إلى رأس مال المجتمع»[1].

ثانياً: الضمانات الإسلامية لتحقيق عملية التنمية ونجاحها

خلق الله الإنسان في أحسنِ صورةٍ، وكَمَّله بالعقل والمعرفة، وأنعم عليه بالقدرة والحكمة ليكون خليفته في أرضه، وليَعْمُرَ الكون الذي سخره له. قال تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾[2].

﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾[3] أي كلفكم بعمارتها.

لقد بلغ حرص الإسلام على التنمية الاقتصادية وتعمير البلاد حداً يفوق التصور في الأمل والعمل.

فقد ثبت أن الرسول ﷺ قال: «إن قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة، فإن استطاع ألا يقوم حتى يغرسها فليفعل»[4].

كما حض الإسلام بني البشر إلى الانتشار في الأرض والسعي في جوانبها وسبلها يحييها وينعم بخيراتها. قال تعالى: ﴿فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾[5] ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ﴾[6]

---

(1) يوسف، يوسف إبراهيم: استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، م.س، ص347 (بتصرف).

(2) سورة الجاثية، الآية: 13.

(3) سورة هود، الآية: 61.

(4) ابن حنبل، أحمد محمد: مسند الإمام أحمد بن حنبل، ج3، ص191.

(5) سورة الجمعة، الآية: 10.

(6) سورة الأعراف، الآية: 10.

﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ﴾[1].

لعل أبرز الضمانات أو الركائز التي حرص الإسلام على توفيرها لتحقيق هذه التنمية واستمرارها هي:

1 ـ تحقيق الاستقلال الاقتصادي وبلوغ التنمية المستقلة.

2 ـ الاعتماد على الذات والأخذ بالأساليب العلمية والتقنية.

3 ـ اعتماد المشاركة الشعبية والارتفاع بالتنمية إلى مرتبة العبادة.

1 ـ تحقيق الاستقلال الاقتصادي وبلوغ التنمية المستقلة

أ ـ تحقيق الاستقلال الاقتصادي

إذا تأملنا في واقع أمتنا الإسلامية اليوم نجدها غير الأمة التي تحدث عنها القرآن ﴿خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[2]، فبدلاً من أن تكون هي القائدة والرائدة أصبحت تابعة منقادة وذلك بسبب فقدانها لذاتيتها وتمزق وحدتها وارتباطها بالدول الأجنبية.

فعلى الرغم من حصول البلاد الإسلامية على استقلالها السياسي وانفصالها عن النظام الاستعماري ذي الهيمنة السياسية المباشرة، إلا أنها من الناحية الواقعية لم تزل في حال تبعية اقتصادية إما للرأسمالية وإما للاشتراكية، ونتج عن ذلك ضياع استقلالها، وبقاء القرار الاقتصادي والسياسي مرهوناً لدى الدول الأجنبية التي فرضت على بلادنا ما يسمى بنظام التخصص، وتقسيم العمل الدولي، حيث تخصصت بموجبه البلاد الإسلامية في إنتاج المواد الخام وتصديرها للسوق الخارجية بينما تخصصت الدول الغربية المستغِلّة في إنتاج المواد المصنعة وتصديرها إلى البلاد الإسلامية.

وعلى هذا الأساس لا يمكن تصور أن الأمة الإسلامية تستطيع تحقيق

---

(1) سورة الملك، الآية: 15.

(2) سورة آل عمران، الآية: 110.

أي تنمية اقتصادية حقيقية إلا إذا تمكنت من تحقيق استقلالها الاقتصادي[1].

إن تحقيق الاستقلال الاقتصادي للأمة الإسلامية والبلدان المتخلفة يعني امتلاكها لمقدراتها وسيطرتها على مواردها الاقتصادية واستغنائها عن التبعية التي تربطها بالخارج.

ب ـ بلوغ التنمية المستقلة

أما التنمية المستقلة فهي تلك الجهود الواعية التي ينبغي أن تبذل من أجل بناء الهيكل الاقتصادي المتطور الذي تتكامل فيه القطاعات الاقتصادية عند مستوى مرتفع من الإنتاجية وحسن التوزيع، وعلى النحو الذي يحقق استقلالية الاقتصاد، ويخلصه من التبعية، وبحيث يرتفع مستوى معيشة الناس مادياً وروحياً، في إطار المحافظة على قيم وتقاليد بلادنا الإسلامية.

والتنمية المستقلة بهذا المعنى ليست اقتصادية بحتة، بل هي عملية حضارية تشمل مختلف نواحي الحياة، وتمثل حلاً جذرياً لمشكلة التخلف، فهدفها الرئيسي هو رفاهية الإنسان، وهذا يعني أن جهودها وأهدافها واستراتيجيتها يجب أن تكون مصاغة بعناية لنفي شقاء إنسان العالم الإسلامي، أي القضاء على بطالته وفقره، وجوعه، وأُمِّيته، ومعاناته في أحواله السكنية والصحية، ورفع مستوى ثقافته وتمتعه بالحياة والقيم الجمالية فيها.

إن التنمية المستقلة التي تُبْنى على أساس إسلامي تختلف عن التنمية التابعة التي عرفتها أغلب الدول الإسلامية المعاصرة، والتي كان هدفها الأساسي اللحاق بمستوى التقدم والرفاهية في البلاد الغربية، وتقليد أساليب الحياة فيها[2].

لقد صيغت جهود التنمية الرأسمالية أو الاشتراكية ليس على أساس ظروف المعيشة للإنسان العادي، بل من أجل تحقيق معدلات نمو عالية

---

(1) الشكيري، عبد الحق: التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، م.س، ص127.
(2) المرجع نفسه، ص128.

للناتج الوطني، دون الاهتمام بكيفية توزيعه على السكان، فكانت النتيجة استئثار فئة قليلة من السكان بثمار تلك الجهود، وبقيت الفئة الغالبة تعيش على الهامش.

يمكن تحديد شرطان أساسيان لتحقيق التنمية المستقلة وهما: ترشيد الاستهلاك وتوجيه الفائض الاقتصادي لأغراض التنمية، والاتجاه نحو التصنيع.

- ترشيد الاستهلاك وتوجيه الفائض الاقتصادي لأغراض التنمية.

تفترض التنمية أن يقتطع المجتمع من استهلاكه الحالي ليستثمر الفائض في زيادة طاقته الإنتاجية، وهو ما يسمى في الاصطلاح الحديث «التراكم الرأسمالي»، وعند الفقهاء المسلمين «حد الكفاية» أي المستوى اللائق للمعيشة دون إسراف أو تقتير. وهنا تبدو لنا أهمية القدوة من الراعي والرعية من أجل إعمال هذا المبدأ الإسلامي والالتزام به تلقائياً. فإذا استطاع اقتصاد البلاد الإسلامية أن يعبىء قدراً من فائضه الاقتصادي، والتحكم في كيفية استخدامه فإن هذا يمثل عاملاً مهماً من عوامل تحقيق التنمية الاقتصادية المستقلة، إذ يمكن استخدام هذا الفائض بدرجات متفاوتة للإسهام في مواجهة القضايا الرئيسية الآتية:

- تمويل الاستثمارات اللازمة للتنمية، وتوسيع فرص التوظيف ومن ثم القضاء على البطالة.

- مواجهة أعباء الديون الخارجية، وعدم اللجوء إلى الاقتراض الخارجي لتمويل مشاريع التنمية.

- تخصيص جزء من هذا الفائض لرفع مستوى معيشة الفئات الاجتماعية التي تعيش في الفقر والحرمان[1].

---

(1) الشكيري، عبد الحق: التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، م.س، ص ص130 ـ 131.

ـ الاتجاه نحو التصنيع.

إلى جانب كون التصنيع ضرورة اقتصادية في عالمنا الإسلامي فهو أيضاً ضرورة أخلاقية. إن مفهوم الأخلاق في الإسلام مفهوم واقعي، يتناول الصورة المتكاملة لحياة الإنسان التي تضم جوانب متعددة من أهمها النظم الاجتماعية والاقتصادية التي يتبعها في حياته. ولم تعد هناك وسيلة تمكن الإنسان المسلم من تحقيق كرامته ـ في عالم تعتمد فيه القوة المعنوية على الأخذ بأسباب القوة المادية ـ سوى السير على طريق التصنيع.

فالإفتقار إلى التصنيع في عالمنا الإسلامي يؤدي إلى إحدى نتيجتين: فهو بالنسبة إلى البلاد الإسلامية الفقيرة في المواد الخام وفي الثروة الطبيعية، يعني استمرار الحياة في مستوى للمعيشة لا يكفل للآدمي ضرورات الحياة المادية، وفي مثل هذا المستوى من الحياة المادية يستحيل أن نتوقع من الإنسان المسلم أي نزوع إلى السمو الأخلاقي المطلوب، لأن كل تفكيره وكل رغباته ستكون متجهة إلى إشباع الضرورات الحيوية الملحة على نحو لا يترك له أي مجال لتنمية الجوانب المعنوية فيه. على أن هناك بلاداً إسلامية أخرى غنية بمواردها الطبيعية، وهذه البلاد لا تعاني من هبوط مستوى المعيشة، وإنما قد تعاني من الارتفاع الزائد في مستوى المعيشة، وبالتالي فإنه يخشى عليها من خطر الإنحلال الخلقي، الناجم عن سهولة العيش ويسر الحياة، وعدم اضطرار الإنسان إلى بذل جهد شاق من أجل كسب الرزق، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن الأجيال الحاضرة في هذه البلاد الغنية تنعم بمستوى للمعيشة لم يكن يطرأ حتى بخيال الأجيال السابقة، ولا يتوقع للأجيال المقبلة أن تنعم بشيء مشابه له.

وهكذا يؤدي التصنيع في هذه البلاد وظيفتين مزدوجتين: فهو دواء للترف الزائد ولمختلف أنواع الانحرافات الناجمة عن اكتساب الثروة الخيالية بلا مجهود، وهو من جهة أخرى دليل على خروج الجيل الحاضر من الدائرة الضيقة للمتعة الشخصية، والتفكير في مستقبل الأجيال التي ستعيش بعد أن تنتهي فترة الثراء الذي تمر به البلاد حالياً.

ومن ناحية أخرى فإن التصنيع في مفهوم التنمية الاقتصادية الإسلامية يجب أن يستهدف إشباع الحاجات الأساسية لعموم الناس، كما أنه يجب

أن يقوم على تطور متوازن للزراعة والصناعة معاً. فمن غير المتصور قيام تنمية صناعية دون أن يؤازرها نمو مُوازٍ في القطاع الزراعي يمدها في المراحل الأولى من النشأة بالقوى العاملة، ويوفر للعمال الصناعيين وسكان المدن المواد الغذائية، كما أنه سيكون لنجاح نمط التصنيع الموجه لإشباع الحاجات الأساسية أثر في تطوير الزراعة نفسها من خلال ما يوفره لها من مواد وسيطة كالأسمدة والمبيدات والمعدات الإنتاجية وغيرها[1].

2 ـ الاعتماد على الذات والأخذ بالأساليب العلمية والتقنية:

أ ـ الاعتماد على الذات:

إن الاعتماد على الذات لا يعني الإنغلاق على النفس، أو أنه مرادف للاكتفاء الذاتي، بل إن حقيقته تتمثل أساساً في نفي التبعية الفكرية التي تتمثل في ازدراء القدرات الذاتية والتطلع دائماً إلى الغير بحثاً عن الحل الجاهز. إنه موقف ثقة بالنفس، واحترام لتراث الشعب الحضاري وقدرته على الإبداع والابتكار.

من المؤكد أن الاعتماد على الذات بهذا المعنى يمثل أحد الأعمدة الأساسية في إقامة بنيان التنمية الاقتصادية الإسلامية، وما فشل التنمية في غالبية الدول الإسلامية إلا نتيجة تفاقم الاعتماد على الغير، وتزايد تبعية هذه الدول للعالم الرأسمالي أو الاشتراكي تمويلياً ونقدياً، وتجارياً، وتكنولوجياً، وغذائياً مما أدى إلى إعادة دمجها بإحكام في الأسواق الأجنبية، وإخضاعها لشروط عمل هذه الأسواق وإلى فقدانها السيطرة على مواردها الاقتصادية، وتعرض خيراتها للنهب، وإلى حرمانها من حرية صنع قرارها الاقتصادي المستقل.

وإذا أردنا أن نعطي معنى محدداً لفكرة الاعتماد على الذات فلا بد أن نحدد العناصر التي تنطوي عليها وهي:

ـ وضع حد لمشكلة تفاقم الديون الخارجية وما تستنزفه من موارد

---

(1) الشكيري، عبد الحق: التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، م.س، ص ص 131 ـ 132.

ضخمة تمثل إضعافاً للاعتماد على الذات ولن يتحقق ذلك إلا من خلال تصفية الديون المتراكمة وتقليل الحاجة للاقتراض الخارجي.

فتصفية الديون لن تُحَل من خلال المعالجات المؤقتة والمسكِّنَة، المتمثلة في إعادة الديون القديمة، بل الأمر يتطلب موقفاً تضامنياً بين دول العالم الإسلامي ودول العالم الثالث المدينة للبحث عن حل جذري يأخذ بعين الاعتبار المحاور العالمية والأقليمية والداخلية للمشكلة.

أما تقليل الحاجة للاقتراض فلن تحل إلا من خلال تنمية موارد التمويل المحلي، وضرورة الادخار من الإنتاج المتزايد، الأمر الذي يعني ضرورة ألا تلتهم الزيادة في الاستهلاك الجاري كل ثمار التنمية[1].

ـ على البلاد الإسلامية أن تعطي لقضية إنتاج الغذاء وتنميته أهمية استراتيجية ليس فقط بسبب ارتفاع الأسعار العالمية للمواد الغذائية وما أدى إليه من تفاقم في عجز موازين المدفوعات، وإنما أيضاً بسبب تحول الغذاء إلى سلاح سياسي للاستقطاب وفرض التبعية.

ـ إن مفهوم الاعتماد على الذات له بعد جماعي، بمعنى أنه يمتد ليشمل إقامة نوع من أوجه التعاون والعلاقات ذات المصالح المتبادلة بين مختلف الدول الإسلامية التي تعاني من مشاكل وهموم متشابهة، وتوجد بينها عوامل التقاء كثيرة للتعاون المثمر، في مقدمتها توحيد الصفوف والمواقف في القضايا الاقتصادية الدولية المثارة. كما أن التعاون يمكن أن يشمل إقامة أنواع مختلفة من المشروعات المشتركة وعدد من الأمور الحيوية مثل:

- تكوين اتحادات عالمية لمنتجي السلع والمواد الأولية على غرار منظمة أوبك OPEK.
- منع وجود طرف ثالث يتوسط عمليات التجارة والدفع بين البلاد الإسلامية.

---

(1) الشكيري، عبد الحق: التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، م.س، ص ص 134 ـ 135.

- تبادل التكنولوجيا المتاحة التي طورتها بعض البلدان النامية.
- وجود نظام عام للتفضيلات الجمركية بين البلاد الإسلامية.

ب - الأخذ بالأساليب العلمية والتقنية:

يعتبر الإسلام أن إتقان العمل وتحسين الإنتاج كماً وكيفاً أمانة ومسؤولية وقربة إلى الله تعالى: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾[1] وقال رسول الله ﷺ: (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه)[2].

إن الأخذ بالأساليب العلمية في العمل والإنتاج كالتزام إسلامي لضمان نجاح التنمية الاقتصادية هو ما يطلق عليه بالاصطلاح الغربي «تكنولوجيا» وبالاصطلاح العربي «تقنية» ومعناه إتقان العمل وتحسينه.

تُعَرَّف التكنولوجيا بأنها الجهد المنظم الرامي إلى استخدام نتائج البحث العلمي في تطوير أساليب العمليات الإنتاجية. هي مجموع الوسائل التي يوظفها الإنسان لتسخير الطبيعة المحيطة به، وتطويع ما فيها من موارد وطاقات، وإشباع حاجاته الأساسية المتمثلة بالغذاء والكساء، والتنقل، ومختلف السبل التي توفر له حياة رغدة وآمنة.

في الظروف الراهنة تعتبر التكنولوجيا دعامة للقوة الغربية وسلاحاً في أيدي أغنياء العالم، لذلك فإن فقدان المسلمين للقوة التكنولوجيا يعرضهم لأخطار النفوذ الغربي والشرقي المتزايد، ويمنح الدول المتقدمة أكثر من فرصة لإعاقة التنمية الإسلامية، واستبعاد النهضة الحقيقية في العالم الإسلامي.

إن موقف التنمية الاقتصادية الإسلامية من موضوع التكنولوجيا يختلف مع تلك الأفكار المغلوطة التي تُرَوَّج حول سحر التكنولوجيا المعاصرة الموجودة في العالم الغربي أو الشرقي، والتي ترى أن الحصول عليها كفيل بأن يحول مجتمعاتنا الإسلامية المتخلفة إلى عالم متحضر. إن التقنية

---

(1) سورة الكهف، الآية: 30.

(2) ابن عدي الجرجاني، عبد الله بن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال، ج 6، ص 361.

المطلوبة ليست شرقية ولا غربية بل هي التي تتلاءم مع واقع المجتمعات وظروفها واحتياجاتها، إذ ما يصلح لمجتمع معين لا يصلح لمجتمع آخر يختلف عنه في ظروفه وبيئته وحضارته[1].

إن التقنية الملائمة التي تحتاج إليها التنمية في عالمنا الإسلامي هي التي تتوجه لإنتاج الحاجات الأساسية للسكان، وتكون ذات كفاءة اقتصادية واجتماعية مرتبطة بطبيعة الموارد المتوفرة وبالمشاكل الاجتماعية والاقتصادية التي تتصدى لمعالجتها، وألا تكون مغايرة للبيئة، بمعنى ألاَّ يؤدي استخدامها إلى تدمير العلاقة التوازنية بين الإنسان وبيئته الطبيعية، وأن تستغل الموارد الطبيعية أحسن استغلال ممكن.

والتقنية الملائمة بهذا المعنى تستنبت داخل أرض الوطن وفقاً لمشكلاته واحتياجاته، فهي لا تشترى ولا يمكن استيرادها من الخارج الذي لا توجد لديه الحوافز، ولا الدوافع الموضوعية لتشكيل تكنولوجيا ملائمة لأوضاع البلاد الإسلامية.

يتعين على البلاد الإسلامية أن تبتكر أو تتعرف على التقنية الملائمة التي تتفق مع منطق التنمية الإسلامية، وذلك من خلال الفهم الدقيق للواقع الاقتصادي والاجتماعي، ولطبيعة المشاكل السائدة فيه، وعن طريق المحافظة على التقنية التقليدية المحلية وتطويرها، ومن خلال تفجير الطاقات والإمكانات العلمية للكوادر المحلية ومنع تسربها وهجرتها إلى الخارج، وقلب النسق التقليدي للدراسة، وتشجيع ملكات الابتكار، وتطوير نظم التعليم والبحث العلمي وربطها بمشاكل المجتمع. وهذا لن يتحقق إلا بأمرين:

ـ مكافحة الأمية المتفشية بين أبناء الأمة العربية والإسلامية والتي تبلغ نسبتها حوالي 80% حسب إحصاءات الأمم المتحدة، وذلك بإلزامية التعليم ومجانيته، وجعله يشمل أغلبية الناس الذين أدى جهلهم إلى سلبيتهم وتهميشهم في الحياة.

---

(1) الشكيري، عبد الحق: التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، م.س، ص ص 137 ـ 138.

ـ ربط التعليم العام والجامعي بواقع الإنسان المسلم ومجتمعه، وتكريس هذا الواقع لخدمة احتياجاته وتطوره، وقيام مراكز معلومات وأكاديميات للعلوم والتكنولوجيا في مختلف أنحاء الوطن العربي والإسلامي، واعتماد مؤسسات تجريبية لاختيار التقنية الملائمة لظروف كل بلد واحتياجاته[1].

3 ـ اعتماد المشاركة الشعبية والارتفاع بالتنمية إلى مرتبة العبادة:

أ ـ اعتماد المشاركة الشعبية:

1 ـ إن التنمية الإسلامية كعملية حضارية تتركز على قدرات ذاتية راسخة ومتطورة، تتمثل في قدرة اقتصادية دافعة، وقدرة اجتماعية متفاعلة ومشاركة، وقدرة سياسية واعية وموجهة، وقدرة إدارية ذات كفاءة. وإن انحسار أي نوع من هذه القدرات يشل التنمية ويعرقلها.

ورغم أن الرفاهية الاجتماعية هي هدف من أهداف التنمية الإسلامية، بحكم أن الإنسان هو هدف التنمية، فإنه يجب أن تكون مرتبطة بجهد الإنسان وعمله، لأن الإنسان هو هدف التنمية ووسيلتها في آن واحد. وبما أن التنمية الإسلامية تعتمد على النفس فإنها بذلك تتوجه إلى الداخل، وتهدف لأن تكون مستقلة، وتصاغ على أساس إشباع الحاجات الأساسية لأغلبية الناس، فلا بد أن تكون تنمية يقوم بها الشعب، وهو ما يعني ضرورة المشاركة الشعبية في تحقيقها، فهي ليست عملية فنية، يُكْتفى فيها بمجرد إعداد الخطط ومتابعة تنفيذها لدى القطاع العام أو الخاص، وإنما هي عملية جماهيرية تتطلب تعبئة جميع المواطنين لها بحيث تصبح مطلباً شعبياً ملحاً يعي كل فرد مسؤوليته المحدودة فيها، ويدرك حقوقه المؤكدة من نجاحها[2]، فلا يكفي أن تتوافر إرادة التغيير وتنمية المجتمع لدى بعض القيادات الخاصة، وإنما أن يتحول ذلك إلى إرادة شعبية.

---

(1) الشكيري، عبد الحق: التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، م.س، ص ص 139 ـ 140.

(2) المرجع السابق.

وإذا كنا نقول بضرورة تعبئة الجهود الشعبية للتنمية الإسلامية فإن ذلك لا يكون بالتلقين والشعارات، كما هو حاصل في بعض الدول النامية، والتي تغلب عليها عادة الاتجاهات المتسلطة وديكتاتورية الحكم، وإنما تتم تعبئة هذه الجهود الشعبية بالمشاركة الفعلية في مشاكل المجتمع، وذلك بفتح باب الحوار والمناقشة بحرية وصدق، والاستماع إلى مختلف أوجه النظر المعارضة، بحثاً عن حلول سليمة يقتنع ويلتزم بها الجميع.

والمشاركة الشعبية في التنمية في نظر الإسلام غاية ووسيلة في آن واحد ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾[1]، ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾[2].

لقد ثبت أن المشاركة الشعبية هي عصب استراتيجية التنمية، فهي خروج المواطن العادي من السلبية التي كان يفرضها عليه وضعه الهامشي في المجتمع، وانتقاله إلى الفاعلية المتأتية عن عودة الثقة بالنفس، والاطمئنان إلى قادة المسيرة الإصلاحية، وبرامجهم التنموية المحددة والهادفة.

سوف نقدم في هذا السياق خلاصة ثلاث تجارب ميدانية أجراها الباحث خلال عمله كأخصائي في التنمية الريفية في منطقة الجومة ـ قضاء عكار ـ بمحافظة لبنان الشمالي.

1 ـ تجربة تاشع:

عام 1968، كانت «تاشع» من القرى الصغيرة النائية في قضاء عكار بمنطقة الجومة[3] تقع في لحف جبل القموعة. لا تصلها طريق عام، ليس فيها مدرسة، ولا تيار كهربائي، ولا شبكة مياه، ولا... ولا... أغلب منازلها كانت مبنية بالحجارة والطين.

---

(1) سورة آل عمران، الآية: 159.

(2) سورة الشورى، الآية: 38.

(3) الجومة هي إحدى مناطق عكار المعتدلة في المناخ والارتفاع وتضم حوالي عشرين قرية تبدأ من قرية جبرايل وتنتهي بقرية عكار العتيقة مروراً بتكريت وبينو ورحبة وغيرها وكان مركز التنمية في بزبينا ويسمى «وحدة التنمية الريفية في الجومة».

يعيش الأهالي على تربية المواشي بالدرجة الأولى ثم على زراعة الأشجار المثمرة كالتفاح والإجاص والمشمس والجوز بشكل ثانوي، حيث كانت عائلات القرية تنتقل مع المواشي وكان استقرارها في القرية في فصل الصيف فقط، أما في باقي الفصول فكانت تقيم بمناطق يتوفر فيها المرعى والدفء في سهل عكار أو في منطقة الجومة.

بحكم المسؤولية والأمانة الوظيفية تَوَجَّهْتُ إلى قرية تاشع يوم الجمعة من شهر أيلول 1968 لألتقي بالأهالي في المسجد عقب صلاة الظهر بعد أن اعتذر الزملاء عن مرافقتي، واعتبروا الوصول إلى القرية سيراً على الأقدام لمدة ساعتين ضمن غابات وأحراج، وبين جبال ووديان مغامرة ومخاطرة.

وصلت القرية وكان لقائي الأول بمجموعة من العمال يقطفون التفاح في بستان تبين فيما بعد أنه للسيد «أبو مهدي»، الذي وصفه أهالي البلدة التي أسكنها والتي فيها مركز وحدة التنمية بأنه هو و «أبو كامل» من القادة المحليين وأنهما موضع ثقة واحترام.

ناداني صاحب البستان: من أين أنت قادم؟ وماذا تريد؟ قلت: أنا مسؤول مركز التنمية في المنطقة قادم من بزبينا، وأريد مقابلة «أبو مهدي» أو «أبو كامل» فأجاب: أنا «أبو مهدي» أهلاً وسهلاً... تفضل...

استقبلني «أبو مهدي» على مدخل البستان ورحب بي ثم التقيت بالعمال الذين عجبوا من منظري كموظف يلبس بنطلوناً في قريتهم. طلبت من أبو مهدي إفطاراً سريعاً متظاهراً بالجوع، ولكني في الواقع كنت أطمع في كسب ثقته وثقة الآخرين. وبعد تناول الطعام ومع فنجان الشاي شرحت للحاضرين اهتمام الدولة بتنمية الريف ومساعدة الفلاحين والمزارعين بتأمين متطلباتهم الحياتية من غذاء وكساء وتعليم وصحة..

كان ردهم عفوياً ممزوجاً بألم الحرمان، وعدم الثقة بالدولة ووعودها... تحدثوا عن مشقة الوصول إلى القرية، وعن الصعوبات التي تواجههم في تأمين حاجياتهم من مأكل وملبس ولوازم، وفي نقل حوائجهم

وإنتاجهم ومرضاهم والمُوَلِّدات المعسرات[1]. وفي انتقال بعض أبنائهم يومياً إلى مدرسة بزبينا وغيرها وغيرها...

لقد تبين أنهم لا يعرفون الدولة إلا من خلال رجال الأمن (الدرك) الذين يحضرون أحياناً إلى القرية إما لتنفيذ حكم إلقاء قبض على أحد المخالفين وإيداعه السجن، وإما لقبض غرامة نقدية منه. وإذا مر بالقرية أحد المهندسين أو المساحين ووضع بعض الإشارات هنا وهناك فصاروا يعرفونها بأنها خدعة من مرشح للمجلس النيابي، يحاول إيهام الأهالي بقرب تنفيذ الطريق الموعود، أو المشروع المرغوب ليكسب تأييدهم له في الانتخابات المقبلة.

أقنعتهم بأنني لست مرسلاً من قبل مرشح أو أنني أمثل أحد الزعماء، وأوضحت لهم مهمة مركزنا، وأن تعاونهم معنا سوف يحقق آمالهم وتطلعاتهم.

عندما ابتدأ المؤذن بالدعوة إلى المسجد تمهيداً للصلاة توقفت عن الكلام ورجوت الحاضرين ترك العمل وتلبية نداء الله: حي على الصلاة. فكان لذلك صدى حسناً في نفوسهم، وسرّهم أن يكون «لابس البنطلون» من المصلين.

بعد انتهاء صلاة الجمعة وَقَفْتُ في المسجد أشرح للمستغربين من وجودي بينهم أسباب وأهداف حضوري إلى القرية والأعمال التي يمكن تنفيذها... لم يقتنع أغلب المستمعين بما أقول وخرجوا من المسجد قبل أن أنهي كلامي يهزون برؤوسهم استنكاراً، ويقلبون شفاههم استهزاء، ولم يبق سوى «الشيخ إبراهيم» و «أبو مهدي» و «أبو كامل».

بقي الشيخ لأنه طمع في تأمين خمسة ألواح خشبية لتغطية نوافذ المسجد في الشتاء ومنع تسرب مياه الأمطار إلى الداخل ظناً أن المركز سيؤمنه له، فوعدته أن الألواح ستتأمن خلال أسبوع، [وأنا أعلم أنني شخصياً سأدفع ثمنهم ولكن سوف أنال الأجر من الله وسوف أحصل على

---

(1) هي المرأة في حالة الوضع وقد أصابها العسر. في هذه القرية كان يضطر الأهالي في حالة عسر المولدة إلى وضعها في تابوت أو ما يشبه التابوت وربطها به وحملها على الأكتاف إلى أقرب مكان تصل إليه السيارة؛ وقد تموت في الطريق.

رضى الشيخ، وأكتسب ثقة الأهالي واحترامهم]. أما «أبو كامل» فقد علم بوجودي كضيف في القرية، وأنني تناولت الفطور عند «أبو مهدي» فهيأ نفسه للغداء ودعاني مع «الشيخ» و «أبو مهدي» إلى داره.

لبّيت الدعوة وتعرفت على أوضاع القرية الاقتصادية والاجتماعية من خلال دراسة استطلاعية أجريتها فتبين أن مياه نبع القرية تصب في خزان «مَحْقَنْ» مصنوع من الحجارة والطين، وأنه كان كافياً لجميع السكان لسنوات خلت. أما الآن وبعد استقرار غالبية الأسر في القرية، وازدياد المساحات الزراعية المروية فلم تعد مياه الخزان تكفي لري الأراضي، خاصة وأن هناك ثقوباً «بواليع» في الخزان وفي أقنية الري الترابية الممتدة من الخزان تسبب في هدر كميات كبيرة من المياه.

بعد مشاورات ومناقشات وبعد زيارة لموقع النبع تم الاتفاق المبدئي على إنشاء خزان من الباطون المسلح بطول سبعة أمتار وعرض خمسة أمتار وارتفاع متر واحد.

لقد أعقبت هذه الزيارة عدة زيارات للقرية وزيارات متبادلة من بعض الأهالي خاصة «أبو مهدي» و «أبو كامل» إلى مركزنا حيث أطلعناهم على بعض المشاريع التي نفذناها في قرى المنطقة فازدادت بيننا المودة وقويت الثقة.

باشرنا بالتنفيذ بعد إنجاز المعاملات والإجراءات القانونية المتعلقة بالمشروع من تقديم دراسات فنية واقتصادية واجتماعية، وتأمين الاعتمادات المالية، وتشكيل اللجان المحلية والمشرفة على التنفيذ وغيرها...

كان تقدير المهندس أن مبلغ الألفي ليرة التي رصدتها الدولة لهذا المشروع يكفي لإنشاء الخزان المقترح، وكان تقديرنا أن الأهالي سوف لن يلتزموا بتعهداتهم ولن يساهموا في المشروع لا نقداً ولا عيناً[1] نظراً

---

(1) من بنود الاتفاق الذي يتم بين الأهالي والدولة بشخص مصلحة الإنعاش الاجتماعي (سابقاً) أن يتعهد ممثلو الأهالي بالمساهمة في المشروع بنسبة 30% من تكاليفه، ويؤمن 10% من قيمة مساهمتهم نقداً والباقي مقدم عيناً (يد عاملة، ثمن مواد، ...الخ).

لواقعهم وحرمانهم وحقدهم على الدولة. وكان ما لم يكن بالحسبان... طلب الأهالي تأمين الإسمنت بالمبلغ المرصود وتكفلوا بالعمل وتأمين المواد اللازمة للمشروع... وبالفعل فقد حفر الأهالي أرض الخزان وجلبوا الحجارة والبحص والرمل ونقلوا أكياس الباطون من بلدة فنيدق[1] على أكتافهم وعلى ظهور الدواب فاستطاعوا بذلك توسيع حجم الخزان حيث أصبح طوله إحدى عشر متراً وعرضه تسعة أمتار وعلوه متر ونصف. وبما تبقى من الإسمنت أنشأنا أقنية ري بطول مئة وخمسين متراً توزعت من الخزان بالتساوي إلى الجهات الثلاثة.

لم يصدق المهندس المختص، ولا المسؤولون في الدائرة المركزية، ولا حتى نحن أن مشروع تاشع قد نفذ وأن مساهمة الأهالي قدرت بضعفي مساهمة الدولة، وأن النتائج كانت أبعد عن التصور، وأغرب من الخيال.

وانطلقت تاشع بتعاون أهلها وتضامنهم تفتش عن حاجاتها وتطالب الدولة بحقوقها فلم تمض ثلاث سنوات حتى تأمنت الطريق العام إلى القرية، وفُتحت المدرسة الرسمية، ونفذنا مشروع صب طرقات داخلية في القرية، ووصل التيار الكهربائي إليها وأنشئت المباني الحديثة فيها، ونشطت حركة الزراعة والتجارة والسياحة.

2 ـ تجربة عيات:

عيات بلدة كبيرة من قضاء عكار ـ منطقة الجومة، تبعد عن مركز وحدة التنمية في بزبينا حوالي أربعة كيلومترات، وهي موزعة إلى عدة أحياء منها حي «الزيرة» الذي هو عبارة عن عائلة واحدة هي «النجيب» والتي امتلكت هذه المنطقة وأقامت عليها منازلها. تصل إلى الحي طريق عام ولكنها غير معبدة، فيها شبكة كهرباء، والمدرسة الرسمية في بلدة بَيْنُو[2] المجاورة لها.

---

(1) فنيدق: بلدة كبيرة من منطقة الجرد في عكار تقع بجانبها سهلة القموعة.

(2) بينو: بلدة من قرى منطقة الجومة. يعيش أغلب أهاليها على أموال الاغتراب وخاصة أفريقيا. تتميز بأبنيتها الحديثة «فيللات» وبطبيعة وعادات أهاليها المخالفة لواقع المنطقة.

في تشرين الأول سنة 1968 حضر وفد من أهالي هذا الحي إلى مركز التنمية وأبلغونا رغبتهم بالتعاون معنا في تنفيذ مشروع ضروري وملح وهو مد وإكساء قناة ري من «نبع الراهب» البعيد عن حيِّهم حوالي ألف ومئة متر وذلك لإيصال هذه المياه إلى بيوتهم وإقامة مشاريع زراعية مروية.

أجرينا الكشف الميداني المبدئي وأنجزنا المستندات المتعلقة بملف المشروع كدراسة المهندس الفنية، والدراسة الاقتصادية والاجتماعية للمشروع، وتشكيل اللجنة المشتركة، وتأمين الاعتماد اللازم...

تبين أن المبلغ الذي رصد للمشروع هو أربعة آلاف ليرة لبنانية وأنه مع مساهمة الأهالي[1] لا يكفي لتنفيذ أكثر من أربعمائة متر من هذه القناة نظراً لموقع المشروع في أسفل الوادي، وبعده عن الطريق، وارتفاع تكاليف نقل مواد وأدوات المشروع إلى موقع العمل.

عقدنا مع اللجنة المحلية لأهالي الحي عدة اجتماعات ناقشنا موضوع الاعتماد المرصود للمشروع، وكمية الأمتار التي قُدر تنفيذها. بعد المداولة وبموافقة أعضاء اللجنة تم الاتفاق على قيام مركز التنمية بشراء الإسمنت فقط (1300 كيس وزن 50 كلغ).

باشرنا بتنفيذ المشروع في ظروف ملائمة للأهالي[2] فتأمنت كمية الباطون وتم نقلها إلى مواقع المشروع، ثم قام الأهالي بجلب البحص والرمل وحفر أرض القناة وتسويتها ثم رصفها بالحجارة وصبها بالباطون، ثم إقامة جوانب القناة وصبها أيضاً وهكذا...

إن الذي يلفت الأنظار هو أن جميع القادرين من الأهالي رجالاً ونساء أطفالاً وشيوخاً شاركوا بالعمل في المشروع، كل حسب طاقاته ومعرفته.

كان الدوام متعلقاً بالنور، فالعمل يبدأ مع بزوغ الفجر ويتوقف مع غروب الشمس (من الفجر إلى النَّجْر).

---

(1) كانت مساهمة الأهالي مقدرة بألفي ليرة لبنانية.

(2) كان العمل في شهر تشرين الثاني حيث لا عمل في الحقول والطقس ملائم.

شيء لا يصدق. . . شيء أدهش المسؤولين في الدائرة المركزية، وأدهشنا نحن في مركز الوحدة. . حتى الأهالي استغربوا عملية الإنجاز هذه. .

لقد وصلت قناة الري إلى الحي وتجاوزته فتحققت للأهالي فائدة مزدوجة. من جهة بلغت القناة حدود الأراضي الزراعية ومن جهة أخرى أصبحت المياه الجارية في القناة تستخدم للأعمال والمتطلبات المنزلية وللشرب أحياناً بعد أن كان الأهالي يتكبدون مشقة نقل هذه المياه من النبع البعيد على أكتاف النساء أو على ظهور الدواب.

وعبَّر أهالي حي «الزيرة» عن فرحتهم بذبح خروف لإقامة وليمة بهذه المناسبة، وبالتهليل والتكبير عندما وصلت مياه «نبع الراهب» إلى مدخل الحي، وتعالت زغردات النساء وأصوات العيارات النارية.

3 ـ تجربة عين يعقوب:

تقع قرية عين يعقوب وسط غابات من الصنوبر والأشجار المثمرة. تحيط بها من الشرق قرية الشقدوف العليا، ومن الغرب بلدة بزبينا (مركز وحدة تنمية الجومة)[1]، ومن الشمال بلدتي البرج وبينو، ومن الجنوب سهلة القموعة «وبلدة فنيدق». سميت «عروس الجومة»[2] بالنسبة لمناخها وعذوبة مياهها[3] ولعلاقات التفاهم والتراحم والقرابة بين أبنائها مسلمين ونصارى.

تعاون أهالي القرية مع مصلحة الإنعاش الاجتماعي[4] (مركز وحدة

---

(1) توزعت مراكز وحدات التنمية التابعة لمصلحة الإنعاش الاجتماعي في محافظات لبنان الخمسة حسب الأقضية والمناطق.

(2) الجومة: إحدى مناطق عكار: السهل ـ القيطع ـ الشفت ـ الدريب ـ الجرد ـ الجومة.

(3) أقيم مشروع تعبئة مياه أطلق عليه «عسل» ثم استبدل فيما بعد باسم «سبيل» ورخص من قبل وزارة الصحة اللبنانية تحت رقم 133/ تاريخ 12/ 1/ 1979.

(4) مصلحة الإنعاش الاجتماعي: كانت مصلحة مستقلة تابعة لوزارة الصحة ثم أصبحت مديرية عامة في وزارة الشؤون الاجتماعية.

تنمية الجومة) بكل اندفاع وإخلاص وقدموا مساهماتهم النقدية والعينية المطلوبة[1]، وقاموا بتنفيذ ثلاثة مشاريع هي الآتية:

الأول: تسوية وإكساء قناة ري «نبع المقنطر» بالباطون حيث وصلت المياه إلى البساتين البعيدة عن النبع وانعدام الهدر من المياه الناتج عن تسربها في الأقنية الترابية.

الثاني: صب طرقات داخلية في القرية للحد من أضرار الوحل في الشتاء وأذى الغبار في الصيف[2].

الثالث: شق وتسوية طريق زراعي يصل الطريق العام بعدد كبير من البساتين ويساهم في الاستغناء عن نقل الإنتاج الزراعي على ظهور الدواب وما يسبب ذلك أحياناً من تردي الإنتاج وزيادة التكاليف.

في شهر أيلول 1969 وبعد الانتهاء من مشروع الطريق الزراعي طلب إلينا أهالي القرية أن نشق طريقاً زراعياً آخر حتى يتساوى الجميع في الاستفادة وحتى لا يحرم الآخرون من فوائد الطريق إلى بساتيهم.

أبلغنا الأهالي أن القرية قد نالت حقها من مساعدات الدولة، وهناك قرى أخرى رُصدت لها اعتمادات لتنفيذ مشاريع تلبي حاجاتها، وأنه عليهم أن ينتظروا عامين على الأقل حتى يأتي دورهم مجدداً ويرصد لهم الاعتمادات المالية.

أعرب الأهالي عن استعدادهم لدفع جميع تكاليف المشروع وطلبوا إلينا مساعدتهم في تأمين مستندات تنفيذ المشروع وهي:

1 ـ وثيقة تثبت تنازل أصحاب الأملاك الذين تمر الطريق بجوارهم.

2 ـ السماح بقطع ثلاثة أشجار صنوبر موجودة في وسط الطريق.

---

(1) كان يفرض على الأهالي المساهمة بالمشروع بنسبة 30% من تكاليفه وإلزامهم بدفع 10% من المساهمة نقداً والباقي عيناً.

(2) تحولت هذه الطرقات الداخلية بعد إجراء التعديلات والتوسيعات إلى طرق للسيارات يحملون عليها حوائجهم وأمتعتهم.

استطعنا أولاً تأمين خارطة للطريق المنوي تنفيذها(*) ثم على وثيقة من أصحاب الأملاك الذين سوف تخترق الطريق أملاكهم أو تمر بجوارهم حيث تعهدوا فيها بالتنازل عن المساحات التي سوف تُقْطع من أراضيهم لمصلحة الطريق ووقعوا عليها وفوضوا مصلحة الإنعاش الاجتماعي (مركز الجومة) بالإشراف على المشروع وإجراء ما يلزم. أخذنا توقيع مختار القرية ومصادقته على تواقيع أصحاب الأملاك، وحصلنا بعدها على مصادقة وتوقيع قائمقام عكار.

قمنا ثانياً كإدارة رسمية بتقديم كتاب إلى مخفر الأحراج في المنطقة التابع لوزارة الزراعة طلبنا فيه الموافقة على قطع أشجار الصنوبر الموجودة في مخطط الطريق فوافق رئيس مخفر الأحراج وكذلك من بعده رئيس دائرة الزراعة ورئيس المصلحة في الشمال.

كانت فرحة الأهالي كبيرة فاتصلوا بصاحب «الجرّافة»(**)، واتفقوا معه على طريقة وتكاليف العمل وأنشأوا لجنة قامت بجمع المساهمات النقدية من أصحاب الأملاك كل حسب مساحة أرضه وبعدها أو قربها من بداية المشروع، كما أوكلوا إلى لجنة أخرى عملية الأشراف على العمل في المشروع، بتسجيل ساعات عمل الجرافة، وتقديم جداول العمال وفواتير المواد (حجار، بحص، باطون... الخ)...

وهكذا نجح الأهالي نجاحاً باهراً في تحقيق مشروع هم تبنوه وعملوا على تنفيذه وعلى نفقتهم الخاصة وكان دور الدولة لا يتعدى مساهمة إدارية وتوجيهاً صادقاً.

إن التجارب الثلاثة التي ذكرها الباحث تختلف في علاقاتها ونتائجها من مجتمع إلى آخر.

(*) وضع الخارطة مهندس المصلحة نبيل زنتوت بعد زيارته للمنطقة والكشف على موقع المشروع.

(**) هي آلية تقوم بشق الطرق وتسمى كاتربيلار Cartrpillar وتعمل مقابل أجر بالساعة.

فالتجربة الأولى (تاشع) كانت في قرية محرومة من كل متطلبات العيش الكريم، وكان أهلها يفتقدون الثقة بالدولة ويحقدون عليها، ويبغضون المسؤولين نواباً(*) كانوا أم موظفين(**)، لأنهم تجاهلوهم وخدعوهم.

كان لتضحيات الباحث في الوصول إليهم سيراً على الأقدام وإخلاصه واهتمامه بقضاياهم، وصدقه في معاملتهم ومشاورتهم أثر كبير في تغيير موقفهم وتفجير طاقاتهم والتجاوب مع الدولة وإعادة الثقة بها والتجاوب معها.

والتجربة الثانية (عيات) كانت في حي من أحياء قرية تميز سكانه بوحدة العائلة والكلمة، كبير السن فيه مطاع لا يعصى له أمر. الأهالي وبشخص «أبو ناصر» أكبرهم سناً اقترحوا مشروع قناة الري لأنه يلبي حاجتهم الضرورية والأساسية ووضعوا له التصميم وأظهروا استعداداهم للتعاون مع (مركز وحدة تنمية الجومة) الذي شمل نشاطه القرى المجاورة. قام الباحث بزيارات إلى بعض الأهالي وخاصة «أبو ناصر» وشاركهم فعلياً بالعمل في المشروع، وكان يتناول الفطور أو الغداء معهم أحياناً في ساحة المشروع، وبذلك ارتفعت نسبة التجاوب والتعاون إلى أعلى الدرجات وشارك الأهالي كلهم في ورشة العمل كبيرهم وصغيرهم، ذكَرهُم وأنثاهم وكانت النتيجة تنفيذ ثلاثة أضعاف من الكمية التي كانت مقررة في المشروع.

أما التجربة الثالثة فكانت نتيجة تعاون في مشاريع ثلاث سابقة بين الأهالي و (مركز وحدة تنمية الجومة) حيث نشأت بينهما ثقة متبادلة، واكتسب الأهالي خبرة في تأليف اللجان المحلية التي تتولى عملية التوعية

(*) قبل موعد الانتخابات النيابية كان يأتي إلى القرية أشخاص باسم مهندسين ويبلغون الأهالي أن المرشح الفلاني مهتم بشق الطريق أو ببناء المدرسة ويتبين فيما بعد أنها خدعة.

(**) كان الأهالي يعرفون الدولة من خلال «الدرك» الذين كانوا يحفرون إلى القرية ليأخذوا مطلوبه إلى السجن أو تنفيذ حكم مالي بحق مخالف.

والتوجيه والتحضير للمشروع، وفي تأليف اللجان التنفيذية التي تقوم بالإشراف على عمليات المشروع من تسجيلٍ لجداول العمال وفواتير المواد والنفقات الطارئة وغيرها.

ب ـ الارتفاع بالتنمية إلى مرتبة العبادة:

لعل أكبر ضمان لنجاح التنمية واستمرارها هو رفع الإسلام بالتنمية إلى مرتبة العبادة، إذ لم يكتف بالحث على العمل والإنتاج بل اعتبر العمل في ذاته عبادة، وأن الفرد قريب من الله ومثاب على عمله الصالح في الدنيا والآخرة لقوله تعالى: ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾[1]. وقول النبي ﷺ: (ما عبد الله بمثل عمل صالح)[2].

لقد سوّى الإسلام بين المجاهدين في سبيل الله وبين الساعين من أجل لقمة العيش وكسب الرزق لقوله تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ۙ وَءَاخَرُونَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾[3].

كما أن الإسلام اعتبر السعي على الرزق وخدمة المجتمع وتنميته أفضل ضروب العبادات. ذُكِر للنبي ﷺ رجل كثير العبادة فسأل عمن يقوم به فقالوا: نحن. فقال ﷺ: «كلكم خير منه»[4]، وقال ﷺ: «إن مقام أحدكم في الصف خير من صلاته في بيته ستين عاماً»[5].

إذا كانت مشكلة التخلف في شتى صوره هي من أولى المشكلات التي تواجه الشعوب العربية والإسلامية اليوم، فإنه لا بد من تعبئة كامل قواها وطاقاتها للمعركة ضد التخلف من أجل التنمية، ونرى لذلك ضرورة

---

(1) سورة التوبة، الآية: 105.

(2) لم نجده في المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي ولا في صحيحي مسلم والبخاري ولا في كنز العمال فقد يكون قولاً مأثوراً.

(3) سورة المزمل، الآية: 20.

(4) أبي عثمان الخراساني، سعيد بن منصور: السنن، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، طبعة الدار السلفية، الهند. ج 2، حديث 2919، ص 380.

(5) الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مج 5، ص 282.

ربط التنمية بفكرة الجهاد، الأمر الذي يترتب عليه الثواب والعقاب، بإحالتها إلى ممارسة دينية وواقع إيماني فتتفجر الطاقات المختزنة في الفرد المسلم، وتتحقق التنمية الشاملة. ذلك أن قوام المجتمع الإسلامي هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. فالأمر بالمعروف يتضمن أساساً تحقيق التنمية الشاملة، والنهي عن المنكر يتطلب أساساً القضاء على أهم معوقاتها ألا وهما التخلف والفقر اللذان يؤديان إلى الذلة والمسكنة، وإلى كثير من المساوىء الاجتماعية والانحرافات الخلقية.

إذاً لا بد أن نعبىء النفس عن طريق وسائل الإعلام كافة من صحافة وإذاعة وتلفاز ومسجد، ونعلنها حرباً ضد التخلف. ومن أجل التنمية الشاملة، لا بد من الإسراع إلى وضع خطط محددة تُعْهَد إلى مختلف القطاعات الشعبية من أجل القيام بمشاريع إنمائية تعتمد على الجهود الذاتية، وتساهم في القضاء على معوقات التنمية، وحشد مختلف الفئات الشعبية، قادة ومسؤولين وأفراد للمشاركة في عملية البناء والتعمير، وأن يعيش المجتمع كله في مُناخ وأجواء التنمية.

إن التحدي الذي تلقاه الأمة العربية والإسلامية من قبل إسرائيل وأمريكا وغيرهما من الدول الاستعمارية ليس تحدياً عسكرياً فحسب، وإنما هو أساساً تحد حضاري، ومعركتنا مع إسرائيل والاستعمار ليست مقصورة على إزالة العدوان والاحتلال فقط وإنما هي تتصل بتخلفنا الحضاري، وما يتطلبه من ضرورات التنمية الواقعية التي تجسد قوى وإمكانات الشعوب العربية والإسلامية كلها، هذه التنمية التي يجري فيها تقديم الضروريات على الحاجيات، وتقديم الحاجيات على التحسينات، وهو ما يعبر عنه في الاصطلاح الحديث بأولويات التنمية. وتطبيقاً لهذا المبدأ فإن المرافق العامة كتعبيد الطرق، وتوفير المياه والكهرباء والهاتف مما اصْطُلِح عليه بالتجهيزات الأساسية هي مقدمة على إنشاء المصانع، وإن المصانع التي تنتج الحاجيات الأساسية للجماهير كالسلع الغذائية والملابس مقدمة على الصناعات الثقيلة، كما أن الصناعة الثقيلة التي تقوم على الموارد المحلية مقدمة على التصنيع الذي يقوم على المواد المستوردة.

إن الخطر الحقيقي الذي نواجهه ليس قوة إسرائيل ومن وراءها، وإنما

هو تفرق العرب والمسلمين، إلى جانب تخلفهم رغم ما لديهم من إمكانات بشرية ومادية ضخمة. فجهادنا اليوم، هو جهاد ضد التفرقة، وهو جهاد ضد التخلف.

إن الأمر يتطلب مراجعة جذرية للأنظمة بصورة عامة وللتعليم بمراحله المختلفة بصورة خاصة، بحيث يصبح هذا التعليم مستقلاً، هدفه محو الأمية الوظيفية، واكتساب قدرات إنتاجية، وإيجاد عمالة مدربة.

إن أغلب الدول الإسلامية وبلدان العالم الثالث غنية بالثروات والموارد الطبيعية، ولديها كثرة سكانية، وفائض اقتصادي ضخم، ولكنها جميعاً متخلفة بسبب افتقارها إلى الكفاية البشرية والعمالة المدربة.

ثالثاً ـ دور الدولة الإسلامية في تحقيق التنمية

أعطت الشريعة الإسلامية لكل فرد الحق في أن يتمتع بمستوى كريم من العيش يتناسب مع ظروف الدولة وإمكانياتها، بحيث تحقق له حد الكفاية بكل ما يشتمل عليه من الضروريات والحاجيات فالكماليات التي لا تقف إلا عند حد الاعتدال وعدم الإسراف، ويعلو مستوى هذا الحد بمقدار ما يتلاءم مع تطور المجتمع وتقدمه.

كذلك أعطت هذه الشريعة للدولة المسلمة حق تطبيق الأنظمة المالية، لإقامة مجتمع تتوازن فيه مصالح الناس، وتتحقق فيه العدالة والأخوة، والازدهار.

كما أن التكافل المبني على الأخوة بين المسلمين يقرر حق كل فرد على أخيه، في أن يكفل له ضرورياته في حدود قدراته، وعلى الدولة أن تجبر الأفراد على التكافل فيما بينهم في هذه الحدود.

فالدولة الإسلامية تهدف إلى رفع المستويات الاقتصادية والاجتماعية لأفراد المجتمع، وتسعى إلى تحقيق التنمية الشاملة والمتوازنة من خلال إنجاز مهمتها الآتية:

أ ـ تأمين فرص العمل وحد الكفاية لجميع أفراد المجتمع.

ب ـ تطبيق الأنظمة المالية وتحقيق الادخار والتمويل.

1 ـ تأمين فرص العمل وحدّ الكفاية لأفراد المجتمع:

لا تقتصر وظيفة الدولة في الإسلام على حفظ الأمن الداخلي، وتأمين الحماية الخارجية، بل إن مهمتها خدمة الناس وإيصال الحقوق إلى أصحابها وهي مسؤولة أيضاً عن حماية المجتمع وتحقيق تقدمه وذلك بتهيئة فرص العمل وضمان معيشة كريمة لأفراده عن طريق إنشاء المرافق العامة، وإقامة المشاريع الصناعية التي تساهم في زيادة الثروة العامة وإشراك أفراد المجتمع بالانتفاع بها.

فواجب الدولة المسلمة تشجيع المزارعين والصناعيين والتجار بتسهيل عمليات الاستثمار أو تقديم القروض أو إعطاء المساعدات المالية حتى تتم زراعة الأراضي وإقامة الصناعات ورواج الأسواق. كتب الخليفة عمر بن عبد العزيز إلى أحد ولاته يقول: «انظر ما قبلك من أرض الصافية، فاعطها حتى تبلغ العشر، فإن لم تُزْرع فامنحها، فإن لم تزرع فأنفق عليها من بيت مال المسلمين».

وإذا كان هناك فرداً عاجزاً عن العمل، أو قاصراً عن كسب كامل معيشته فإن الدولة مطالبة بسد حاجاته، وملزمة بتوفير حد معين من كفايته.

جاء في كتاب «بدائع الصنائع» للفقيه الكاساني أن المصارف الأربعة لبيت مال المسلمين موزعة: «إلى دواء الفقراء والمرضى وعلاجهم، وإلى أكفان الموتى الذين لا مال لهم، وإلى نفقة اللقيط وعقل جنايته، وإلى نفقة من هو عاجز عن الكسب وليس له من تجب عليه نفقته»[(1)].

أما الأطفال واليتامى والمحتاجين والغارمين والعجزة فلهم في دولة الإسلام حقوق وعطاءات أرفع مستوى وأكرم غاية من نظام التعويض العائلي والضمان الاجتماعي الذي تعرفه حالياً بعض البلاد. فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (من ترك مالاً فلورثته، ومن ترك كلاً

---

(1) الكاساني، أبو بكر بن مسعود: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، شركة المطبوعات المصرية، القاهرة، لا رقم طبعة، بدون تاريخ، ص 96.

فإلينا)[1]. كما أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فرض لكل مولود مئة درهم، فإذا ترعرع بلغ به مئتي درهم، فإذا بلغ رشده زاد له في العطاء. ولم يكن يفرض للمولود أول الأمر حتى يفطم، ثم أمر مناديه أن يهيب بالناس: «أن لا تعجلوا بفطام أولادكم، فإنا نفرض لكل مولود في الإسلام»[2].

روى عطية بن قيس قال: خطبنا معاوية قال: «إن في بيت مالكم فضلاً عن أعطيتكم وأنا قاسم بينكم ذلك، فإن كان فيه فضل قسمناه بينكم، وإلا فلا عتيبة علينا فيه، فإنه ليس بمالنا، إنما هو فيء الله الذي أفاءه عليكم»[3].

إن نظرة الإسلام إلى الفرد وإلى الدولة وإلى الحاكم يمثل مبادىء التنمية الإسلامية في أسمى معانيها؛ فالفرد هو المالك، والدولة هي التي تعمل على حمايته وتأمين خدماته، والحاكم هو الذي يسهر على مصالح العباد ورعاية البلاد.

2 ـ تطبيق الأنظمة المالية وتحقيق الادخار والتمويل:

إن النظم المالية التي وردت في الشريعة الإسلامية كالزكاة بأنواعها، والصدقات، والكفارات والأوقاف وغيرها تساهم مساهمة فعالة في تحقيق التنمية الإسلامية لأن شرعتها تهدف إلى إقامة مجتمع متوازن تتوازن فيه مصالح الناس، وتتحقق فيه العدالة الاجتماعية، والاقتصادية، والإنسانية.

لقد ألزم الإسلام الأغنياء والموسرين بواجبات مالية لصالح المحرومين ﴿وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ۝٢٤ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ﴾[4]. فأقام بذلك روابط أخوة وتعاون بين أفراد المجتمع، وطهر نفوسهم من البخل والأنانية

---

(1) مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري: صحيح مسلم، كتاب الفرائض، باب من ترك مالاً فلورثته، حديث 1119، ص 1237.

(2) البلاذري، أبي الحسن: فتوح البلدان، مراجعة وتحقيق رضوان محمد رضوان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1412 هـ/ 1991 ، ص 445.

(3) السيوطي، جلال الدين: تاريخ الخلفاء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1408 هـ/ 1988، ص 163.

(4) سورة المعارج، الآيتين: 24، 25.

والبغضاء. كما إنه أوجب على المسلم أن يدفع إلى المساكين عند مخالفته لأمر ديني قدراً معيناً من المال، هو كفارة لذنبه الذي اقترفه، وجعل الأبواب مشرعة أمام أعمال الخير والبر، فأباح الوصية في وجوه الإحسان بقدر معلوم، وسمح بإيقاف بعض الأموال والعقارات لصالح المؤسسات الخيرية والدينية والعلمية والإنسانية.

فالزكاة والكفارات والأوقاف في الإسلام، هي نظم فريدة في تاريخ البشرية، من حيث المبادىء والأهداف، لم يسبق إليها تشريع سماوي، ولا تنظيم وضعي. هي نظم مالية واقتصادية واجتماعية وسياسية وخلقية يمكن تلخيصها بما يلي:

- حقوق مالية مفروضة على المسلمين وتشمل: الزكاة، وصدقة الفطر، والعفو.
- عقوبات مالية مفروضة لمصلحة الفقراء وأعمال خيرية توجه لخدمة الجماعة.
- حقوق مالية مفروضة على غير المسلمين كالخراج والجزية وغيرها.

- الحقوق المالية المفروضة على المسلمين:

1 - الزكاة: هي عبادة دينية، وواجب اجتماعي في آن واحد. هي تكليف يتعلق بالملكية من غير نظر إلى شخصية المالك سواء كان صغيراً أم كبيراً، تؤخذ من الأموال ومن الغلات عندما يكتمل فيها النصاب ويحول عليها الحول، بنسب حددها الشرع الإسلامي، وأنواع فصلها الفقهاء منها: زكاة الذهب والفضة والنقود الورقية، زكاة الثروة الحيوانية ومنتجاتها، زكاة الثروة الزراعية، زكاة التجارة، زكاة الثروة المعدنية ومنها الكنوز والركاز، وزكاة المستخرجات البحرية كالجواهر والمرجان واللؤلؤ، وزكاة المستغلات(*)، وزكاة الأسهم والسندات..

(*) القرضاوي، يوسف: فقه الزكاة، ج 1، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 6، 1401 هـ/ 1981 م، ص 548 «هي الأموال التي لا تجب الزكاة في عينها ولم تتخذ للتجارة ولكنها تتخذ للنماء، فتغل لأصحابها فائدة وكسباً بواسطة تأجير عينها أو بيع ما يحصل من إنتاجها».

تتولى الدولة تنفيذ هذا النظام بتأمين الجباية وتوزيعها على المستحقين بطريقة تحفظ للفرد المسلم كرامته وحصانته، وللمجتمع توازنه وتماسكه.

لقد استطاعت هذه الصدقة المفروضة أن تساهم مساهمة فعالة في القضاء على مشكلة الفقر، التي تعتبر من أهم عوامل التخلف. ولعل الصراع الذي يدور في العالم اليوم، يعود إلى وجود هذه المشكلة، وإلى الطريقة التي يمكن بها معالجتها.

فالنظم الرأسمالية تعتمد على فكرة الإحسان الفردي، وعلى مبدأ المساعدات التي يقدمها الأغنياء إلى الفقراء بدافع الشفقة، أما في النظم الاشتراكية فإن الدولة تصادر أموال الأغنياء لحسابها وتنفق منها لصالح المحتاجين.

لقد حاولت الشرائع السماوية قبل الإسلام معالجة مشكلة الفقر، فوجهت الأغنياء إلى مساعدة المحرومين، وشجعتهم على أعمال الخير والإحسان، لكنها لم تفلح في ذلك، بل تفاقمت الأزمة، وكثر الفقراء وازدادوا بؤساً وشقاء.

لقد جاءت فريضة الزكاة في الإسلام منعطفاً هاماً في تاريخ الإنسانية، إذ انتقل الفقراء المسلمون من مرحلة الإحسان الذي يرافقه المِنَّة والاستجداء، إلى مرحلة المشاركة والحق المشروع. فقد أصبح للفقراء في أموال الأغنياء حق معلوم وحصة محدودة، تقوم الدولة بجبايتها وإنفاقها عليهم. وعندما امتنع المرتدون عن دفع هذا الحق في عهد الخليفة أبو بكر الصديق رضي الله عنه تدخلت الدولة في إرغامهم على دفعه، واعتبرتهم مرتدين عن الإسلام. وفي عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه التزم المسلمون بهذه الفريضة، فتم القضاء على مشكلة الفقر في بعض البلدان، حتى إنه لم يعد فيها من يستحق الزكاة أو يطلبها فاشترى الحاكم بأموال الزكاة عبيداً أعتقهم لوجه الله[1].

إن تنوع مصادر الزكاة على محدوديته لسنوات خلت، كان كافياً لقطع

(1) سيد الأهل، عبد العزيز: الخليفة الزاهد عمر بن عبد العزيز، م.س، ص 222.

دابر الفقر وحل أهم مشكلات التنمية، فكيف وقد ظهر فائض إضافي مصدره النفط الذي تُعَرِّفُهُ الشريعة الإسلامية بأنه نوع من الركاز وتفرض عليه زكاة بنسبة 20% عشرون بالمائة من إجمال الناتج لا من صافيه، كما تفرض أيضاً إنفاق هذه النسبة على من يحتاجها من المسلمين. ففي عام 1979 بلغ إنتاج النفط في الكويت، والإمارات العربية، وقطر، والمملكة العربية السعودية وليبيا فقط ما قيمته 126,6 بليون دولار وزكاتها 25,32 بليون دولار كما أن أرصدة هذه الدول الخمسة المجتمعة من عائدات النفط كانت تقارب الأربعمائة بليون دولار وزكاتها 80 بليون دولار[1]. فهل بعد هذه الأرقام حديث لمتحدث عن قدرة الزكاة على سد احتياجات العالم الإسلامي أجمع لا العالم العربي فقط.

يقول الدكتور يوسف إبراهيم يوسف: «إن الزكاة هي الوسيلة والأداة الطبيعية التي يقدمها المنهج الإسلامي علاجاً لما تعانيه هذه المجتمعات من عدم قدرة على تجميع المدخرات. فهي تلهث وراء الممولين، وتعاقب المتهربين، وتنفق معظم الحصيلة على جهاز متضخم لا يستطيع أن يقاوم التهرب الضريبي مهما أوتي من قدرة وعبقرية لدى أفراده... وطالما أن المسألة هي صراع بين جهاز وأفراد غير مقتنعين فليس هناك نتيجة غير ما تحققه هذه الأجهزة.

أمّا الزكاة فلا يحتاج الأمر لتقديمها إلى الجهاز المختص بتجميعها أكثر من إيقاظ الضمير المسلم، وهو بحمد الله لا يحتاج إلى كبير جهد إذا وثق في إسلام السلطة التي تطلب منه الزكاة، فهو في هذه الحالة لا يقدمها للسلطة وإنما يقدمها لله رب العالمين، الذي يعبده بالصلاة ويعبده بالعمل لتحقيق التنمية.

ولو جمعت الزكاة في أي بلد إسلامي، وأنفقت على تحقيق حد الكفاية طبقاً للنظام الإسلامي فلا شك بأنها كفيلة بأن تحافظ على قدرات المجتمع وطاقاته في اتجاه متصاعد»[2].

---

(1) يوسف، يوسف إبراهيم: استراتيجية وتكتيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، م.س، ص 503.

(2) المرجع نفسه، ص ص 500.

2 ـ صدقة الفطر: هي صدقة مفروضة على المسلم، أنثى وذكر، صغير وكبير، عبدٌ وحرٌ، غني وفقير مالك لقوت يومه، وذلك كل عام في وقت معلوم هو شهر رمضان، وبقدر معلوم هو صاع تمر أو صاع شعير. تقدر زكاة الفطر التي يؤديها المسلمون في أنحاء العالم ما يقارب المليار دولار سنوياً[1].

3 ـ العفو: هو الفريضة التي تملك الدول الإسلامية جبايتها من المسلمين، وهي تمثل الفائض عن الحاجة، أو الفضل بعد حاجة صاحب الشيء، وهو حق المجتمع في ظروف استثنائية. يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾[2] ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾[3]. وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من كان عنده فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له)[4]، فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل.

يقول الدكتور محمد البهي: «وإذا كان العفو ينفق بصورة اختيارية في الظروف العادية، فإنه في الظروف الاستثنائية يكون من حق الدولة الإسلامية أن تجبيه فريضة لازمة من منطلق القاعدة الإسلامية التي تقول: «أن لولي الأمر حق إيجاب المباح أو تحريمه إذا كان في ذلك مصلحة للمجتمع». وما نظن أحداً يجادل في أن تحقيق التنمية الاقتصادية مصلحة يبيح الإسلام لولي الأمر أن يوجب تحصيل العفو وتوجيهه لتحقيقها وذلك بحمل القادرين على دفع المزيد من المال فوق الزكاة إلى حد العفو، أي الفائض منه عن حاجتهم حسبما تكون مصلحة الأمة»[5].

---

(1) يقدر عدد المسلمين بمليار ومائتان وخمسون مليون نسمة وقيمة صدقة الفطر لعام 1423 هـ كانت 1500ل.ل أي دولار.

(2) سورة الأعراف، الآية: 199.

(3) سورة البقرة، الآية: 219.

(4) ابن حنبل، أحمد محمد: مسند الإمام أحمد بن حنبل، حديث 11293، ص 394.

(5) الخولي، البهي: الثروة في ظل الإسلام، م.س، ص 139.

ويقول الدكتور محمد شوقي الفنجري: «لقد عبر القرآن الكريم عن «الفائض الاقتصادي» الذي هو جوهر التمويل بتعبيرات «العفو»، وهو ما زاد عن الحاجة بغير ترف أو إسراف، ودعا إلى ضرورة إنفاقه في سبيل الله، أي في سبيل المجتمع وتنميته، بل جعل ذلك... علامة الإسلام وشرط الإيمان، ولذلك لا نعدو الحقيقة إذا قلنا: أن دولة الإسلام هي دولة التنمية بمفهومها الشامل الذي يستهدف صلاح الفرد مادياً وروحياً»[1].

- عقوبات مالية مفروضة لمصلحة الفقراء وأعمال خيرية توجه لخدمة الجماعة:

- **الكفارات:**

لم يكتف الإسلام بفرض حقوق مالية لمصلحة الفقراء على الممتلكات والأشخاص بل فرض أيضاً حقوقاً مالية أخرى يدفعها المقتدر تكفيراً عن بعض المخالفات لأحكام الشريعة، وهذا ما يسمى في الفقه الإسلامي بالكفارات.

فالكفارة هي العقوبة التي قدرها الشارع عند ارتكاب أمر فيه مخالفة لأمر الله تعالى وتشمل: كفارة اليمني، كفارة الظهار، كفارة الإفطار في رمضان، كفارة القتل الخطأ، وكفارة العجز عن الوفاء بالنذر... الخ. وإليكم نماذجاً عن بعض الكفارات لبعض المخالفات، والتي أباح الشرع دفع قيمتها نقداً للمستحقين:

* **كفارة اليمين**: إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم.

* **الإفطار في رمضان بعذر**: فدية طعام مسكين من أوسط طعام المخالف عن كل يوم.

* **كفارة الظهار**: تحرير رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكيناً.

ومع أن الحنث والإفطار هي حقوق لله، ولا علاقة للعباد بها، فقد

---

(1) الفنجري، محمد شوقي: المذهب الاقتصادي في الإسلام، م.س، ص 31.

أراد الإسلام أن يكون إطعام الفقراء أو تحرير العبيد، أو دفع المال للمستحقين هي الكفارة لمخالفة أوامر الله والصفح عن الذنوب.

● **الأعمال الخيرية:**

أما الأعمال الخيرية فإنها تؤدي دوراً بارزاً في معالجة التخلف والمساهمة في عملية التنمية رغم أنها ليست مفروضة على المسلمين، وإنما يقوم بها بعض الأشخاص الذين يتحسسون آلام المجتمع، أفرادٍ وجماعات، ويلمسون حاجاته، فيتطوعون بوقف بعض أموالهم أو عقاراتهم، ويحددون وجهة صرفها بما يعود بالخير والنفع للمجتمع الإسلامي، يدفعهم إلى ذلك حب الخير والعطف على الفقراء والمساكين. تشمل الأعمال الخيرية هذه الأوقاف والوصايا:

* **الأوقاف الخيرية**: هي نوع من أنواع صدقات التطوع التي تتصف بالدوام والاستمرار وهي نوعين: وقف ذري ووقف خيري.

* **الوقف الذري**: هو الوقف الذي يقصد به حفظ ذرية الواقف من الفقر، ويشترط فيه أن ينتهي إلى جهة خير عند انقراض الذرية.

* **الوقف الخيري**: هو الوقف الذي يرصد لجهة خير ـ كالمكتبات، والمدارس، والمساجد، والمستشفيات، والتكايا ـ المقعدين، واليتامى، والعميان، والعجزة... الخ.

ثم إن هناك أنواعاً أخرى من الأوقاف نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر: وقف الطب النفسي، وقف التزويج، وقف الزبادي، وقف الحيوانات المريضة، وقف القطط، وقف الكفن، وقف الصحن... الخ.

فالوقف مفخرة من مفاخر الإسلام، نظم به التشريع الإسلامي صدقات المالك الذي تنازل عن جزء من أمواله لوجه الله تعالى، لتنفق على المحتاجين، يدفعه إلى ذلك حب الخير والعطف على الفقراء، والمساكين، وطالبي العلم، والمرضى، والمعاقين، والحيوانات وغيرهم.

* **الوصايا**: حدد الإسلام الوصية بأنها مال أو عقار ينفق أو يرصد على وجوه البر والخير، ويعود نفعها على الأقرباء غير الوارثين بمقدار

الثلث أو على المجتمع أفراداً أو جماعات أو مؤسسات حسب رغبة الموصي.

ـ حقوق مالية مفروضة على غير المسلمين:

بالإضافة إلى ما ذكرناه من مصادر تمويل مختلفة تجبيها الدولة الإسلامية من المسلمين الموسرين، والصائمين، وأصحاب الفضل أو العفو، والمخالفين لبعض أحكام الشريعة، والراغبين برضى الله في وقف أو وصية، فهناك حقوقاً مالية أخرى مفروضة على غير المسلمين كانت تشكل فيما مضى مصدراً رئيسياً ومهماً لبيت مال المسلمين، لكنها انقطعت اليوم وأصبحت في ذاكرة التاريخ وهي: الخراج، الجزية، الغنيمة، الفيء والعشور.

1 ـ **الخراج**: هو المقدار المأخوذ خارج من الشيء الذي وقعت الضريبة عليه أداء لحق من الحقوق[1].

وهذه اللفظة قرآنية جاءت في قوله تعالى: ﴿أَمۡ تَسۡـَٔلُهُمۡ خَرۡجٗا فَخَرَاجُ رَبِّكَ خَيۡرٞ﴾[2].

والخراج هو مقدار معين من الحاصلات الزراعية أو من الأموال، أو حصة معينة مما يخرج من الأرض اصطلح على تسميتها فيما بعد بالمزارعة[3]، يفرض على الأرض التي افتتحها المسلمون عنوة وحرباً، أو استحوذوا على مقدراتها دون قتال، وتركوها في أيدي أصحابها الأصليين بعد مصالحتهم عليها. يقول الدكتور صبحي الصالح:

«وإذا قدرنا كثرة الأراضي التي فتحت صلحاً دون قتال، أمكننا أن نتصور المقدار الهائل من الأموال التي دخلت الخزينة الإسلامية بهذا السبب»[4].

---

(1) الصالح، صبحي: النظم الإسلامية، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة السادسة، 1983، ص 359.

(2) سورة المؤمنون، الآية: 72.

(3) الصالح، صبحي: النظم الإسلامية، م.س، ص 36.

(4) المرجع نفسه، ص ص 359 ـ 360.

2 ـ **الجزية**: ثبتت الجزية بالنص القرآني لقوله تعالى:

﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ۝٢٩﴾[1].

فالجزية هي مبلغ من المال يوضع على الرؤوس الحرة القادرة لا على الأرض وهذا أهم فرق جوهري بينها وبين الخراج إلى جانب أنها تسقط بالإسلام على حين لا يسقط الخراج باعتناق الدين[2].

يقول الدكتور صبحي الصالح: «والأصل في فرض الجزية في الذميين إيجاد التوازن في الدولة عن طريق التكافؤ. فالمسلمون والذميون في نظر الإسلام رعية لدولة واحدة، ويتمتعون بحقوق واحدة، وينتفعون بمصالح الدولة العامة بنسبة واحدة.

ومن هنا فرضت الجزية على أهل الذمة في مقابل فرض الزكاة على المسلمين... فكأن أهل الكتاب أعطوها جزاء ما منحوا من الأمن، وكل شخص يجب عليه الجهاد فيما لو كان مسلماً تجب عليه الجزية ما دام غير مسلم إتماماً لمعنى التكافؤ والتقابل»[3] إن العائد من أموال الجزية يصرف في مصالح المسلمين، وبالشكل الذي يساهم في تحقيق التنمية الإسلامية الشاملة.

3 ـ **الغنيمة**: هي أموال، أو أراضي، أو سبايا، أو أسرى ظفر المسلمون بها على وجه الغلبة والقهر حسب معناها الاصطلاحي. أما معناها اللغوي فهي الفوز بالشيء. تقسم الغنائم بعد جمعها إلى خمسة أخماس: خمس منها كان يقسم على الرسول ﷺ ولذو قرباه ولليتامى والمساكين وأبناء السبيل[4] تطبيقاً لقوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ

---

(1) سورة التوبة، الآية: 29.

(2) الجوزية، ابن قيم: أحكام أهل الذمة، تحقيق الدكتور صبحي الصالح، مطبعة جامعة دمشق، دمشق 1318 هـ/ 1961، ص 22.

(3) الصالح، صبحي: النظم الإسلامية، م.س، ص ص 363، 364.

(4) الماوردي، أبي الحسن علي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون رقم الطبعة والتاريخ، ص 161.

﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ﴾[1] أما الأخماس الأربعة المتبقية فكانت ملكاً للغانمين. كما يدخل السلب في باب الغنيمة ويقسم على الغانمين كما تقسم الغنائم.

4 ـ **الفيء** هو المال الذي أصابه المسلمون عفواً من غير قتال ولا بإيجافِ خيّلٍ ولا ركاب[2]. يُقسم الفيء إلى خمس أخماس. فالسهم الأول كان للرسول ﷺ، والأسهم الأربعة لذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل عملاً بقوله تعالى: ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ﴾[3] أما أربعة أخماس الفيء المتبقية فكانت تقسم على أرزاق الجند ومرتباتهم وأسلحتهم.

5 ـ **العشور**: هي ضرائب تؤخذ بمقدار العشر من قيمة بضائع التجار الكافرين إذا قدموا بها من دار الحرب إلى دار السلام. وللإمام أن يزيد عن العشر أو ينقص عنه كما إن له أن يرفعه نهائياً إن رأى المصلحة فيه بعد مشورة أولي العلم، ولا يزيد الأخذ على مرة من كل قادم بالتجارة في كل سنة حتى لو تكرر قدومه خلال السنة[4]. وتشبه هذه العشور في عصرنا الضرائب الجمركية من بعض الوجوه.

---

(1) سورة الأنفال، الآية: 41.

(2) الماوردي، أبي الحسن علي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، م.س، ص 162.

(3) سورة الحشر، الآية: 7.

(4) ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد: المغني على مختصر الخرقي، ضبطه وصححه عبد السلام محمد علي شاهين، ج 2، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 14141 هـ/ 1994 م، ص 412.

الباب الرابع

الأساليب التطبيقية في ميادين التنمية

تمهيد

تسهم الدراسات الميدانية في إضافة الكثير من النتائج والتوصيات، وتحديد المبادىء والنماذج التي يمكن أن تساعد على فهم ووضع أطر نظرية في مجالات متنوعة وميادين متعددة.

إن اعتماد الأساليب التطبيقية في ميادين التنمية يهدف إلى تكوين نسق من القضايا أو القوانين التي تساهم في فهم أنشطة الإنسان والتنبؤ بها والتحكم فيها. ولكي تصبح هذه القضايا والقوانين على درجة عالية من الصحة والصواب ينبغي أن تخضع للاختبار المعرفي القطعي (الامبيريقي) الذي يعتمد على أساليب وأدوات بحث عالية الدقة والثبات في جمع المعلومات.

تشتمل الأساليب التطبيقية على الملاحظة التي عن طريقها يتم جمع البيانات التي تتصل بسلوك الفرد الفعلي في بعض المواقف العملية في الحياة بحيث يمكن ملاحظتها دون عناء كبير أو التي يمكن تكرارها بدون جهد، وبعدها المقابلة التي تعد من وسائل سبر أغوار الإنسان والتعرف على ما يُبَطِّنه من أمور قد لا يسهل معرفتها في المواقف العادية. ثم الاستمارة التي هي وسيلة تستخدم لجمع البيانات عن موضوعات محددة، ومن مجموعة كبيرة من الأفراد بطريقة سريعة وبأقل كلفة في المال والوقت، وتعتبر الاستمارة مرشداً للباحث في جمع بياناته ورسم الإطار المحدد لها.

بعد اختيار طريقة البحث إما بالمسح الشامل وإما بالعينة وبعد اختيار الباحثين يبدأ الاتصال بالمبحوثين وجمع البيانات بالوسائل والأساليب

الملائمة ثم يتم تصنيف هذه البيانات وجدولتها وتحليلها وتفسيرها، وتكون النهاية كتابة التقرير وعرض النتائج بطريقة علمية موضوعية.

إن استخدام الأساليب التطبيقية في مجالات الدراسات الاجتماعية يساهم في التنبؤ بالمشكلات، والتعرف على العوامل المؤدية إليها، ووضع البرامج الوقائية والعلاجية الكفيلة بمواجهتها والتغلب عليها.

الفصل التاسع

أدوات جمع البيانات

تمهيد:

أولاً: الملاحظة:

1 ـ تعريف الملاحظة ومزاياها وعيوبها.

2 ـ محتويات الملاحظة وأنواعها ووسائلها.

3 ـ تسجيل المشاهدات.

4 ـ تدريب الملاحظين واختبارهم.

ثانياً: المقابلة:

1 ـ تعريف المقابلة ومزاياها وعيوبها.

2 ـ أنواع المقابلة.

3 ـ إجراءات المقابلة.

4 ـ ثبات المقابلة وصدقها.

ثالثاً: الاستمارة:

1 ـ تعريف الاستمارة وأنواعها وأدواتها.

2 ـ مزايا الاستمارة وعيوبها.

3 ـ خطوات إعداد الاستمارة.

تمهيد

هناك شبه اتفاق بين الباحثين على أن الأدوات الرئيسية التي يمكن استخدامها في جمع البيانات هي الملاحظة والمقابلة والاستمارة أو الاستبيان.

فالملاحظة تستخدم لاختبار النظريات، والأسس والقوانين التي تضبط ظواهر اجتماعية معينة، وتشرح معنى الحقائق والمواقف الاجتماعية، وتتنوع إجراءاتها ووسائلها بتنوع الظروف، وهي تمتاز بأنها أسلوب معين تتوفر له شروط الضبط بالنسبة لكل من الملاحِظْ والأفراد الملاحَظينْ.

إن الملاحظة المتبصرة تجعل من الممكن تفهم الظواهر المعقدة كما أنها تساعد على التعمق فيما وراء مفاهيم الجماعة وأفكارهم ومشاعرهم وتصرفاتهم. تخضع الملاحظة للضوابط العلمية كالدقة والصحة والثقة شأنها في ذلك شأن أساليب البحث الأخرى.

أما المقابلة فتعتبر الوسيلة الأساسية للحصول على المعلومات ويتوقف نجاحها على مستوى التخطيط لها من جهة، وعلى الكيفية التي تتبع في تسجيل المعلومات والبيانات التي تسفر عنها هذه المقابلة من جهة أخرى.

تعد المقابلة من أهم وسائل جمع البيانات وأكثرها استخداماً نظراً لمميزاتها المتعددة ولمرونتها. يستخدمها رجل الأعمال والطبيب ورجل البوليس والمحامي والأخصائي الاجتماعي والنفسي.. للاستعانة بها في كشف الحقائق وفي عمليات التوجيه والعلاج.

وأما الاستمارة فهي نموذج يضم مجموعة من الأسئلة توجه إلى الأفراد بغية الحصول على بيانات معينة، وتعتبر مرشداً للباحث في جمع معلوماته ورسم الإطار المحدد لها، وأداة للحصول على الحقائق وتجميع البيانات عن الظروف والأساليب القائمة بالفعل. كذلك تساعد الاستمارة الباحث على تنمية قدراته في الملاحظة وفي جمع البيانات وضمان موضوعيتها المطلوبة إلى حد كبير.

اعتمدنا في هذا الباب على بعض المراجع المتعلقة بالبحث الاجتماعي ومنها:

1 ـ قواعد البحث الاجتماعي بالطريقة الإحصائية	الدكتور السيد عبد الحميد الدالي
2 ـ أصول البحث العلمي ومناهجه	الدكتور أحمد بدر
3 ـ المنطق الحديث ومناهج البحث	الدكتور محمود قاسم
4 ـ أصول البحث الاجتماعي	الدكتور عبد الباسط محمد حسن
5 ـ الإحصاء في البحوث النفسية والتربوية والاجتماعية	الدكتور السيد محمد خيري
6 ـ تصميم وتنفيذ البحث الاجتماعي	الدكتور غريب محمد سيد أحمد
7 ـ مبادىء الإحصاء	الدكتور عبد المنعم ناصر الشافعي

كانت هذه المراجع بمثابة دليل للبحث الاجتماعي أسهمت في إضافة الكثير من النتائج والتوصيات، وحددت النماذج التي يمكن أن تساعد على فهم ووضع أطر نظرية في مجالات متنوعة وميادين متعددة.

لقد حاولنا الجمع بين هذه المراجع وغيرها، وفسرنا الخطوات المرحلية التي ينبغي أن يمر بها البحث الاجتماعي من حيث التصميم والإجراءات.

لقد تناولت هذه المراجع مناهج البحث في كل فرع من فروع المعرفة الإنسانية بالتحليل والتفسير والنقد، وتناولت النواحي التطبيقية، وتصميم التجارب والأمثلة.

بعد التعريف بأدوات البحث ووسائل تجميع البيانات وتجهيزها وتحليلها وكيفية تقديم نتائج البحث أتوجه إلى طلاب البحث على اختلاف تخصصاتهم ودراساتهم ومستوياتهم، خاصة أولئك الذين لم تتح لهم الدراسة المنهجية أو التدريب العملي على أدوات البحث ومناهجه، وأدعوهم إلى الاهتمام بالبحث العلمي والمنهج التطبيقي باعتبارهما من القواعد الأساسية والحقيقية للنهضة والتقدم.

أولاً: الملاحظة Observation

الملاحظة كطريقة من طرق البحث قديمة قدم الإنسان نفسه، فقد شُغِلَ الكتاب والشعراء منذ أقدم العصور بوصف السلوك الاجتماعي وباشتقاق الفروض عن الدوافع والمشاعر على أساس السلوك الملحوظ. كما أن كلاً منا يهتدي في سلوكه اليومي بما يلاحظه من ظواهر في محيط حياته. فالطفل في تنشئته الاجتماعية، يتعلم ملاحظة ما يدور حوله من أحداث، وما يبدو على وجوه المحيطين به من تعبيرات. ورئيس العمل يلاحظ، سلوك مرؤوسيه. إلا أن الملاحظة العلمية تمتاز بأنها تسعى إلى تحقيق هدف علمي محدد، وبأنها مخططة تخطيطاً مقصوداً تنظّم فيه طرق تسجيل الملاحظات وربطها بافتراضات عامة، وخضوعها لضوابط تحقق ثباتها وصدقها.

وتتميز الملاحظة عن غيرها من طرق جمع البيانات، بأنها تسجل السلوك بما يتضمن من مختلف العوامل في نفس الوقت الذي يتم فيه، فيقل بذلك احتمال تدخل عامل الذاكرة لدى الملاحظة، وقدرة الشخص على أن يجيب لما يوجه له من أسئلة تتصل ببعض جوانب سلوكه، إلى غير ذلك من العوامل التي تقلل من قيمة الأسئلة كطريقة من طرق البحث. ولكن قد تقضي طبيعة البحث أن تقارن بين ما يفعله الناس وما يقولونه، وفي هذه الحالة يتعين بالطبع أن نجمع بين طريقتي الملاحظة والمقابلة.

لقد لجأ الباحثون الاجتماعيون، وخاصة علماء الأنثروبولوجيا، إلى الملاحظة كطريقة من طرق البحث، نظراً لأن الكثير من صور السلوك اليومي مثل طرق تربية الأطفال وأساليب تبادل التحية، ومثل الاحتفال

بالأعياد وغيرها من المناسبات الاجتماعية، لا يكاد يدري بها الأفراد موضوع الملاحظة، لأنها من الأمور المألوفة «الطبيعية» ولكنها تسترعي انتباه الباحث المدرب وخاصة إذا كان غريباً عن الثقافة القائمة.

وتزداد قيمة الملاحظة كطريقة من طرق البحث، خاصة في الحالات التي يزداد احتمال مقارنة الأفراد لما يوجه لهم من أسئلة، أو عدم تعاونهم مع الباحث أثناء المقابلة أو في الاستجابة للاختبار. وهذه المقاومة من الأمور المألوفة، وخاصة إذا كان التساؤل يتناول أموراً لا يحب الفرد أن يتحدث عنها أو لا يطمئن إلى التعبير عن رأيه فيها، فيمتنع عن الاستجابة أو يلجأ إلى تحريفها. وقد يتجاوب الأفراد في كثير من الحالات مع المقابلة، أو أنهم لا يدركون حقيقة اتجاهاتهم ودوافعهم.

ورغم أن الناس قد يزيفون سلوكهم إذا علموا أنهم موضع ملاحظة، إلا أن تحريف السلوك الفعلي عن صوره المألوفة أصعب بكثير من تحريف الألفاظ.

وهناك حالات متعددة لا يتيسر فيها استخدام طريقة أخرى غير الملاحظة مثل طرق الحل الجماعي للمشكلات أو التفاعل الاجتماعي في لعب الأطفال.. الخ. غير أنه من الناحية الأخرى يصعب في كثير من الحالات استخدام الملاحظة كطريقة من طرق البحث الاجتماعي، وخاصة في الحالات التي يصعب فيها التنبؤ مقدماً بحدوث السلوك موضع الدراسة، أو في الحالات التي يكون القيام بالملاحظة فيها أمراً شاقاً إلى حد بعيد.

وهناك عدة مشاكل تنجم عن استخدام الملاحظة يتعين على الملاحظ معالجتها، تتمثل في تحديد السلوك الذي يُخْتار للملاحظة، ولجمع البيانات المطلوبة، والظروف التي تتم فيها الملاحظة، والتأكد من قيام وحدة وظيفية في العملية موضع الملاحظة، والبحث عن إمكانية التعبير عن البيانات التي تجمع عن طريق الملاحظة تعبيراً كمياً، وأخيراً التأكد من ثبات وصدق الملاحظة.

والأخصائي الاجتماعي يلجأ إلى الملاحظة في جمع البيانات عن

مختلف موضوعات البحث، مثل سلوك الأفراد في الجماعات، ومثل طرق تربية الأطفال، وطرق الاحتفال بالمناسبات، وطرق معيشة الأفراد من مختلف الطبقات الاقتصادية والاجتماعية. إلا أنه من الطبيعي أن لا يكتفي بالملاحظة وحدها، ولكنه قد يدعم نتائجها التي يحصل عليها من استخدام غيرها من الأساليب مثل إجراء المقابلات، وفحص السجلات، وتطبيق مختلف أنواع الاختبارات.

ويجب التفريق هنا بين الملاحظة العابرة والملاحظة العلمية التي تتميز بما يأتي:

- تهدف لخدمة بحث معين.
- تكون مخططة بطريقة منتظمة.
- تسجل بطريقة معينة لتحقيق أهداف محددة.
- يمكن تكرارها للتحقق من صحتها والوقوف على مدى دقتها.

لا يمكن ملاحظة كل الأحداث بسهولة وتسجيل أحداثها لحظة بلحظة كما في حالة الحروب، فهناك أحداثاً تكون غير قابلة للملاحظة كما في دراسة بعض العمليات الاجتماعية Social Processes، أو دراسة تاريخ حياة أو خبرات شخص معين، إذ قد يستدعي الأمر استخدام أداة المقابلة الشخصية وفحص الوثائق التاريخية والاتصال بمصادر أخرى.

والخصائص المميزة للملاحظة العلمية تجعلها مصدراً مهماً وأساسياً للحصول على البيانات اللازمة للبحث العلمي. بل أكثر من ذلك يعتبرها البعض منهجاً مستقلاً من مناهج البحث العلمي، ويلجأون إليها في بعض البحوث المتعلقة بالإنتاج وعلاقات العمل والوقوف على طريقة الإنجاز والوقت الضائع وغير ذلك، أو التعرف على علاقة الأطفال ببعضهم ومدى تجاوبهم مع المدرسة وملاحظة انفعالات جمهور معين مثل جمهور كرة القدم، أو جمهور حفلات الزواج وجمهور المناسبات الدينية، والتجمهرات والثورات الشعبية وغير ذلك. من مزايا الملاحظة أنها تسجل الحدث فور حدوثه تلقائياً وتنقله إلى الشخص القائم بالملاحظة.

1 ـ تعريف الملاحظة ومزاياها وعيوبها:

أ ـ تعريف الملاحظة:

هي المشاهدة الدقيقة لظاهرة ما، مع الاستعانة بأساليب البحث والدراسة التي تتلاءم مع طبيعة هذه الظاهرة. هي الحقائق المشاهَدَة التي يقررها الباحث في فرع خاص من فروق المعرفة. في الملاحظة يوجه الباحث حواسه وعقله إلى طائفة خاصة من الظواهر لمعرفة صفاتها وخواصها، وإدراك الصلات الخفية بينها. تهدف الملاحظة إلى الكشف عن بعض الحقائق التي يمكن استخدامها لاستنباط معرفة جديدة على أن يتدخل العقل بدرجات متفاوتة في هذه العملية.

تتميز الملاحظ المنظمة بأن الملاحظة يضع خطة محددة A plan of Work قبل العمل. تشتمل على بعض التجارب العلمية، ويلجأ إلى استعمال بعض الوسائل السمعية والبصرية Audio-Visual Aids، كما أنه يستعمل المقاييس التي تحدد نسبة الخطأ.

تستخدم الملاحظة لاختبار النظريات Theories والأسس Basis والقوانين Rules التي تضبط ظواهر اجتماعية معينة، وتشرح معنى الحقائق والمواقف الاجتماعية، وتتنوع إجراءاتها ووسائلها بتنوع الظروف. وهي تمتاز بأنها أسلوب معين تتوفر له شروط الضبط Control بالنسبة لكل من الملاحظة Observer والأفراد الملاحَظِين Peoples who are observed.

إن الملاحظة المتبصرة تجعل من الممكن تفهم الظواهر المعقدة، كما أنها تجعلنا نتعمق فيما وراء مفاهيم الجماعة وأفكارها ومشاعرها وتصرفاتها.

يجب مراعاة عدم التحيز والتعمق في الملاحظة، واكتساب ثقة الجماعة موضع الملاحظة، ورسم خطة محددة للملاحظة قبل العمل وتسجيل الملاحظات في مفكرة وقت حدوثها والاستعانة بالوسائل المختلفة في تسجيل الملاحظات سواء أشرطة فيديو أم كاسيت، وتدعيم الملاحظات بالصور والخرائط والجداول، ثم تصنيف الملاحظات حسب الموضوعات، واستخلاص الفروض الأولية منها، وأخيراً التأكد من نتائج الملاحظة عن

طريق استخدام الطرق الأخرى لجمع البيانات كالاستبيان والمقابلة.

وعند قيام الباحث بالدراسة يجب أن يكون حريصاً في كل خطواته أن يكون محل أنظار الجماعة. فغالباً ما تكون الجماعة موضع الدراسة لا تعلم شيئاً عن البحث العلمي أو أساليبه، لذلك فإنه يلفت نظرهم ويثير شكوكهم بكثرة أسئلته وبفضوله الزائد وعدم انفعاله لمشاكلهم.

ب ـ مزايا الملاحظة:

للملاحظة مزايا متعددة منها:

ـ تسمح بتسجيل السلوك وقت حدوثه، وتسجل السلوك التلقائي ولا تترك المجال للاعتماد على الذاكرة.

ـ هناك من أنماط السلوك ما يعتبر عادياً ولا يسترعي انتباه المبحوث بينما يقوم الباحث بملاحظته وتفسيره لأنها أمر عادي.

ـ تكون الملاحظة عادة مستقلة وغير متأثرة برغبة الشخص الذي تجري عليه الملاحظة.

ـ تساعد في تفسير الحالات التي لا يتيسر استخدام غيرها من الوسائل مثل طرق الحل الجماعي للمشكلات أو التفاعل الاجتماعي في لعب الأطفال.. الخ.

ولطريقة الملاحظة حدودها إذ على الباحث أن ينتظر وقوع الحدث حتى يقوم بملاحظته وتسجيل الانفعالات واتصالات الأشخاص بعضهم بالبعض. كما أن بعض العوامل قد تتدخل فتمنعها من الحدوث، أو تتغير الصلات الطبيعية بين الوحدات، أو يتغير مجرى الحوادث. توجد بعض الأحداث التي يصعب على الباحث تتبعها مثل الصلات الزواجية، والأزمات التي تحدث بين أفراد الأسرة في حياتهم اليومية، والأعمال التي يشترط فيها السرية.

ج ـ عيوب الملاحظة:

ـ لا تستخدم في الحالات التي يصعب فيها التنبؤ بحدوث السلوك موضوع الدراسة.

ـ عدم تحديد السلوك الذي يريد الباحث ملاحظته.

ـ عدم ملاحظة أشياء حدثت في الماضي.

ـ هي مقيدة بفترة الملاحظة.

ـ عجز الباحث عن الملاحظة المباشرة للسلوك الجنسي والمشاكل العائلية الداخلية وغيرها.

ـ قد يتحيز الباحث فلا يسترعي انتباهه إلا كل غريب وكل شاذ.

ـ قد يتحيز الباحث بإعطاء تفسيرات للسلوك بدلاً من وصفه.

2 ـ محتويات الملاحظة وأنواعها ووسائلها:

أ ـ محتويات الملاحظة:

• ما الذي يجب ملاحظته؟ إذا كان موضوع الملاحظة مثلاً العلاقات الاجتماعية بين الأشخاص الريفيين الذين انتقلوا من الريف للمعيشة في المدينة، فإن هذا يتضمن ملاحظة هؤلاء الأشخاص في العمل، وفي الشارع، وفي المسكن الجديد، في العلاقات بينهم وبين المجتمع المحلي الذي يعيشون فيه.. الخ. وإذا كان الغرض بحث الإنتاجية وعلاقات العمل بين عمال المصنع فهذا يتطلب ملاحظتهم أثناء العمل، وأثناء الراحة.. الخ.

• المشاركون في الملاحظة: قد يكون الملاحظ واحداً أو أكثر حسب موضوع الملاحظة. فإذا كانوا أكثر من واحد فيجب أن يوزعوا على الأوجه المختلفة التي لها ارتباط بموضوع الدراسة، وقد يكون لكل منهم دور في الملاحظة.

• تسجيل نتائج التفاعل بين الملاحِظ والملاحَظ نتيجة للاتصال الشخصي بوحدات البحث وإثبات آرائهم وتحديد مدى تجاوبهم.

• الوسائل المستخدمة في الملاحظة: قد يشارك الباحثون أفراد المجتمع الملاحَظ في الأكل أو اللعب أو العمل أو يعيشون معهم لمدة تطول أو تقصر.

● التجهيز لحصول الحدث: على الباحث أن يبدأ ملاحظته في الوقت المناسب وأن يخلق الظروف المناسبة التي تدفع الأشخاص للقيام بعمل قد يكون موضوعاً للملاحظة.

● في بعض المواقف تُرتب حوافز أو عوامل أخرى تعمل على استمرار النشاط حتى يتمكن الملاحظ من إثبات وتسجيل جميع مراحل الملاحظة.

● قد توضع القيود أو الضغوط على الملاحَظ حتى يقوم بالدور المعتاد القيام به في الوقت الذي يحدده له الملاحِظ.

● قد يحدث الموقف الاجتماعي في المنزل، أو في المصنع، أو في مكان خاص أو عام، وبذلك تختلف المواقف باختلاف المكان والتركيب الاجتماعي والهيكل الوظائفي لموضوع الملاحظة.

● التأكد من استمرار الحدث موضوع الملاحظة والاستعداد لملاحظته.

● تسجيل المدى التي استغرقتها الملاحظة.

● على الباحث أن يتأكد من الأشياء أو الأشخاص أو المواقف التي تركها بدون ملاحظة مع تبرير عدم ملاحظة هذه الأشياء.

● على الباحث أن يساير العادات والتقاليد السائدة في المجتمع موضوع الدراسة.

● التعرف على أوجه التعارض بين ما يقوله الناس وما يفعلونه. أو التأكد من صدق ما يدلي به أفراد البحث دون إشعارهم أنهم يخفون الحقيقة أو يتهربون منها.

ب ـ أنواع الملاحظة:

كما أن الرجل العادي لا يحاول الربط بين ملاحظاته العديدة، وإنما يقفز من ملاحظة إلى أخرى حسبما توحي إليه بذلك حاجاته العملية، يترتب على ذلك أنه لا صلة البتة بين الملاحظات الفجة والملاحظات العلمية. فكثيراً ما كانت بعض الملاحظات السريعة سبباً في الكشف عن بعض

القوانين الطبيعية الكبرى. فقد اهتدى «جاليليو» إلى قانون سقوط الأجسام بناء على بعض الملاحظات الفجة.

ليست العبرة بتسجيل الملاحظات وتكذيبها، بل بالقدرة على تنسيقها وربطها وتأويلها تأويلاً صحيحاً والاستفادة منها في الكشف عن بعض الحقائق العامة. ويرجع قصور الملاحظة الفجة في الكشف عن هذه الحقائق إلى أن الرجل العادي يرى أن الظاهرة التي لاحظها منفصلة تماماً عما عداها من الظواهر. أما العالِمْ فيرى أن الظاهرة التي يدرسها لا بد أن تكون على صلة وثيقة ببعض الظواهر الأخرى، لأن التأكد من صحة فرض ما يتطلب من الباحث أن يقوم بملاحظات علمية منهجية قد تستخدم فيها الآلات العلمية الدقيقة، أو أن يتدخل في السير الطبيعي للظواهر، فيعدل في ظروفها أو شروط وجودها، ليرى مدى انطباق فرضه أو عدم انطباقه عليها.

ويطلق اسم الملاحظة العلمية على كل ملاحظة منهجية يقوم بها الباحث بصبر وأناة للكشف عن تفاصيل الظواهر وعن الصلات الخفية التي توجد بين عناصرها، أو بينها وبين الظواهر الأخرى، وهي تتميز عن الملاحظة الفجة بدقة ووضوح الهدف الذي نريد تحقيقه.

قد توحي إحدى الملاحظات الفجة إلى ذوي العبقرية بالكشف عن بعض القوانين الكبرى في الطبيعة، لكن ليس جميع الباحثين عباقرة، وليس العلم وقفاً على هؤلاء. أضف إلى ذلك أن طبيعة البحث العلمي تتطلب الأناة والصبر والدقة في تنسيق المعلومات السابقة وفي الاستفادة منها. إن تفسير الملاحظات تفسيراً علمياً ليس بالأمر اليسير، إذ يعتمد على مجموعة من النظريات التي لا بد من استخدامها في تفسير التجارب التي يجريها الباحثون في هذه العلوم، وكلما زادت دقة الملاحظة كانت أقرب إلى الصحة، وأمكن اتخاذها أساساً للاستدلال. وكلما زاد عدد الحقائق المكتشفة وجب الحذر في تأويل الملاحظات الجديدة، لأن كل حقيقة مكتشفة تفتح أمام الباحث آفاقاً جديدة، وتثير كثيراً من المشاكل التي ما كان له أن يتنبأ بها.

يحرص العلماء على أن تكون ملاحظاتهم غاية في الدقة، حتى تكون

«موضوعية»، أي مجردة من كل طابع أو تقدير شخصي يتسع فيه مجال الخطأ. وليس أدل على هذا الحرص من أن العلماء يحاولون التعبير دائماً عن ملاحظاتهم بأرقام أو رسوم بيانية مضبوطة، حتى يستطيع غيرهم التأكد من صحتها. ولهذا نرى أن العلوم الطبيعية تستخدم الرياضة في التعبير عن الحقائق التي تهتدي إليها، كما نرى أن العلوم الإنسانية، كعلم الاجتماع وعلم الاقتصاد السياسي تحاول محاكاة العلوم الطبيعية في استخدام الرياضة. يعتمد الباحثون على ثلاثة أنواع من الملاحظة هي الآتية:

1 ـ الملاحظة البسيطة: أن الباحث لا يمكنه أن يلاحظ موقفاً عاماً بدقة كدراسة تقاليد وعادات الزواج في مجتمع معين مثلاً ما لم يحدد مجالات ملاحظته، لأن مشكلة البحث هي التي تحدد البيانات التي يجب جمعها، ولكن في الدراسات الاستطلاعية يجهل الباحث مقدماً الجوانب المهمة ذات الدلالة والتي يجب عليه ملاحظتها.

تستخدم الملاحظة البسيطة عادة كوسيلة استطلاعية، لأن نظرة الباحث ودرجة تفهمه لموضوع بحثه تتغير تبعاً لتقدمه في مراحل البحث. وهذا بالتالي يتطلب من الباحث أن يغير مجال ملاحظته. وقد يستدعى الموقف أن يجري تغييراً شاملاً في مجال ملاحظته، وهذا لا يعيب إجراءات البحث، بل على العكس من ذلك، فمرونة الباحث هي أقل ما يتطلبه استخدام الملاحظة البسيطة استخداماً سليماً.

هذا ولا تتضمن الملاحظة البسيطة أكثر من مجرد النظر أو الاستطلاع في موقف اجتماعي معين دون المشاركة الفعلية فيه، ويحاول الباحث ـ قدر الإمكان ـ ألا يظهر في الموقف. ومن الأمثلة على ذلك التقارير المبدئية التي يقوم بصياغتها الباحثون لتصوير موقف معين، كاجتماع عام، أو تجمعات الأفراد وسلوكهم في المواقف المفاجئة... الخ. للملاحظة البسيطة خصائصها التي تتميز بما يأتي:

ـ إنها ليست مشاهدة عابرة تعتمد على القدرة البصرية وحدها وإنما ترتكز على أساس توجيه القوى البصرية مع القوى العقلية في وقت واحد لاستيعابها بدقة.

ـ أنها تتميز بدرجة عالية من الدقة لأنها محصلة مقدمات مستندة على وقائع ثابتة بحيث تقبل المراجعة إذا لزم الأمر. ومن هنا فإنه لا يدخل في إطار الملاحظة البسيطة أي تقدير أو تقييم لشخصية المبحوث، فهذه الأمور لا تدخل في موضوع الملاحظة وإنما تدخل تحت دائرة الموضوعات الثابتة سواء كانت متعلقة ببنية المسكن أو مكان العمل وما شابه ذلك، أو كانت متعلقة ببنية المبحوث الفيزيقية.

2 ـ الملاحظة بالمشاركة: تُستخدم الملاحظة بالمشاركة في بحث الوحدات الكبيرة أو في دراسة مجتمعات بأكملها، كما يمكن استخدامها في بحث وحدات صغيرة أيضاً.

وهذه تتضمن مشاركة الباحث الفعلية في حياة الأفراد قيد الدراسة، وذلك بغية جمع أكبر قدر ممكن من البيانات اللازمة لدراسته. وقد استخدم هذا النوع في جميع الدراسات التي أجراها الأنثربولوجيون الاجتماعيون.

تستخدم الملاحظة بالمشاركة في الدراسات الوصفية أو في دراسات اختبار الفروض السببية، والباحث في هذه الدراسات يعرف الجوانب المهمة التي لها صلة مباشرة بدراسته والتي تفيد بحثه، وهذا يجعله في موقف يسمح له بأن يصمم خطة لإجراء وتسجيل ملاحظاته قبل بدء جمع البيانات.

3 ـ الملاحظة المنظمة: تصمم الملاحظة المنظمة لدراسة بعض جوانب السلوك إما في مواقف طبيعية حية، أو في مُعامل اجتماعية يمكن تجهيزها خصيصاً لهذا الغرض. فمثلاً لو أراد الباحث اختبار الآثار المترتبة على تدريب القادة في جماعة اختيارية، فهذا يعني إجراء ملاحظته على الطبيعة لهذه الجماعات وملاحظة سلوك القادة المدربين وسلوك أفراد الجماعة.

وتستخدم الملاحظة المنظمة في بحث الوحدات الصغيرة أو الحالات الفردية عندما يكون الغرض من البحث وصفياً أو تشخيصياً لعناصر الوحدة المطلوب دراستها، والتي تكون محددة المعالم قبل القيام بالملاحظة. وهذا لا يمنع من استخدامها في دراسة الوحدات الكبيرة بشرط أن تسبقها

دراسة استطلاعية بواسطة الملاحظة، وفيها يركز الملاحظ دراسته على موقف اجتماعي واحد وليس على مجموعة من الأحداث. وتستخدم الملاحظة المنظمة في الحالات التشخيصية والوصفية وفي الوقوف على حالة التعاون أو التنافس بين أعضاء المجموعة موضوع الملاحظة.

● **تسجيل الملاحظة المنظمة**: يستطيع الباحث أن يسجل ملاحظاته نتيجة لأسئلة محددة، وهذا يختلف عن الملاحظة بالمشاركة التي تتناول موضوعات كثيرة ولا داعي فيها إلى تجهيز أسئلة محددة، إذ تتناول جوانب كثيرة. والقائم بالملاحظة المنظمة يحاول الحصول على إجابات محددة، ويفضل أن تكون رقمية، وهذا يستدعي في كثير من الأحيان تجهيز كشف أسئلة، وتحديد وحدات قياس خاصة، ومن المستحسن إجراؤها بواسطة أكثر من شخص واحد لملاحظة جوانب مختلفة من المشكلة موضوع الدراسة، للتغلب على التحيز الشخصي، كما يمكن استخدام آلات التصوير والتسجيل للحصول على المعلومات ويمكن ملاحظة الحالات خلف حاجز لا يمكن رؤية القائم بالملاحظة من خلفه، أي يستطيع أن يلاحظ الوحدات دون أن يراه أحد One Way Screen كما يجب على القائم بالملاحظة البدء بإنشاء علاقات بين الأشخاص الذين سيقوم بملاحظة نشاطهم ويكون على ثقة بأنهم لن يرفضوا التعاون معه ولا يُحْدِث حضوره بينهم أي اضطراب أو توقف عن العمل.

هنا صعوبتان تعترضان طريقتي الملاحظة بالمشاركة والملاحظة المنظمة هما:

- إن الموقف الاجتماعي أو الظاهرة التي يقوم الباحث بملاحظتها لا يمكن التحكم فيها ولا الإحاطة بالظروف المحيطة بها.

- أن المواقف أو الظواهر موضوع الملاحظة ليست من البساطة حتى يمكن الإحاطة بجميع جوانبها بسهولة، ولكنها عادة معقدة، ولذلك فعلى الباحث أن يسجل ملاحظاته فور حدوثها، ويصف التفاعل الاجتماعي والسلوك الذي يحدث بين الأشخاص قبل أن تتغير معالمها.

لقد أمكن التغلب على هاتين الصعوبتين بالسيطرة على الأوجه

المختلفة من الظاهرة، والتخلص من بعض العوامل التي تؤثر على خط سير الظاهرة في تطورها الطبيعي. وبذلك تكون ملاحظته مركزة على السلوك أو التفاعل موضوع الدراسة فقط، وتحت ظروف قد قام الباحث بإعدادها في تجربة.

لذلك فإن الملاحظة عن طريق التجربة تمكن الباحث من السيطرة على العوامل المحيطة بالظاهرة، حتى يمكن اختبار السلوك بدقة. ونظراً لصعوبة التحكم في جميع الظروف الاجتماعية والسلوكية فإن هذه التجارب لا تتم إلا إذا كان المجال محدداً والأشخاص موضوع الدراسة عددهم صغيراً.

وإذا تيسر للباحث أن يتحكم في الجوانب الرئيسية لموقف الملاحظة، بحيث يكون في مأمن من تدخل عوامل مفاجئة غير متوقعة، وبحيث يكون على علم بحقيقة التأثير النسبي لمختلف العوامل، فإن الملاحظة في هذه الحالة تكون أمراً يسيراً يقتصر على تسجيل حدوث أو عدم حدوث سلوك محدد.

ج ـ وسائل الملاحظة:

إن الملاحظ يسجل ملاحظاته وقت حدوثها أو بعده بقليل في مذكرة حتى لا ينساها، ثم يصنف الملاحظات في كراسة حسب الموضوعات، ويستخلص منها الفروض الأولية. ويقارن فيها بين مختلف مصادر المعلومات، ويدعمها بالصور أو بالخرائط أو بالجداول.

● **تدوين المشاهدات الميدانية في مذكرات**: حينما لا يتيسر لنا استعمال أجهزة التسجيل (للصوت أو الصورة) أو الاثنين معاً، فإنه يلزم الحرص على تدوين المشاهدات الميدانية بمجرد ملاحظتها. إن مجرد عملية تسجيل الخطوات وتفاصيل الحقائق في عقل القائم بالدراسة الميدانية لا يكفي، بل يجب تسجيلها في مذكرة للاستعانة بها في دراسة ملاحظات مماثلة في المستقبل.

● **الصور الفوتوغرافية**: إن الباحث قد يرى الموقف من خلال اهتماماته الشخصية أو طريقة تفكيره الخاصة أو نشأته. ولهذا فقد يكون

الموقف واحداً، ولكن يختلف باحثين اثنين في وصفه حيث أن كلاً منهما يراه من وجهة نظره الخاصة. وتعتبر الصور الفوتوغرافية المأخوذة لمناظر محددة خاصة بموقف معين وسيلة من وسائل الملاحظة.

● **الخرائط**: الخرائط هي أصلح الوسائل لمعرفة العلاقات الاجتماعية المكانية. كما أنها توضح العلاقة بين النواحي الطبوغرافية لمجتمع معين ووضع المنظمات والمؤسسات الاجتماعية القائمة به.

● **الجداول**: وهي أشكال تسجل عليها البيانات الميدانية حيث تعزل الحقائق الأساسية التي قد تتعارض مع ملاحظة المواقف المعقدة، وتساعد في وضع مقياس موحد للظواهر المسجلة، وعزل العناصر الفردية.

● **المقاييس السوسيومترية (الاجتماعية)**: وهي تطبق في قياس العوامل التي تؤثر في الحياة الاجتماعية، فهي تقيس الموقف الاجتماعي، التكيف الاجتماعي، المركز الاجتماعي، المساهمة الاجتماعية، والبيئة المنزلية. وتعتبر هذه المقاييس كأدوات أو وسائل تستخدم للملاحظة وهي تشبه في عملها الترمومتر وسماعة الطبيب.

3 ـ تسجيل المشاهدات:

على الباحث أن يجيب على الأسئلة التالية:

أ ـ ما الذي يجب ملاحظته؟

ب ـ كيف تسجل الملاحظة؟

ج ـ ما هي الإجراءات التي يجب اتخاذها للتأكد من دقة الملاحظة؟

د ـ ما هي العلاقة التي يجب أن تتوافر بين الملاحِظ والملاحَظ، وكيف يمكن تكوين هذه العلاقة؟

في الموقف الاجتماعي تُلاحظ خصائص متعددة منها: المشتركون، ونتائج التفاعل بينهم ووسائل التفاعل، والبواعث والعوامل التي تؤدي لاستمرار الموقف، والعوائق التي تعترض طريق المشتركين في الموقف، وانتظام الموقف أو تعدده.

أما عن أسلوب التسجيل فطبيعي أنه يختلف من ملاحظ إلى آخر، ولكن من المهم دائماً تنظيم هذه الملاحظات بصورة يتسنى معها تحليل الموقف، وقد يتّبع الملاحظ أحد طريقتين للتسجيل.

ـ التسجيل الزمني الذي يترتب وقت وقوع الحوادث.

ـ الملاحظة في ضوء نظام معين.

تعطينا الطريقة الأولى صورة واقعية لما حدث، أما الثانية فإنها تؤدي إلى تحليل الموقف بانتهاء الملاحظة. ومن المفيد الجمع بين الطريقتين لضمان تحقيق مزايا كل منهما. يجب على الملاحظ أن يميز في تسجيلاته بين الحوادث الملحوظة وبين تفسيراته لها.

4 ـ تدريب الملاحظين واختبارهم:

إن استخدام الملاحظة يعني أننا نستخدم الناس كأدوات للقياس. ولذلك كان من المهم تدريب الملاحِظ على رؤية ما يطلب منه رؤيته. إن الخطة المناسبة لتدريب الملاحظين تتضمن الخطوات الآتية:

أ ـ تبدأ عملية التدريب عادة بوصف نظرية وأغراض الدراسة، وشرح الدافع إلى إجادة الملاحظة، وتَمَكُّنِ المشرف على الدراسة من التفاهم مع الملاحظين على طبيعة العمليات التي تُلاحَظ وظروف الملاحظة... الخ.

في فترة التدريب يتعلم الباحث كيف يقدم نفسه إلى الجماعة أو الشخصيات الرئيسية، ويتعين عليه أن يقيم علاقات طيبة مع أكثر من طرف في مجتمع البحث مثل رئيس البلدية أو المختار أو مدير المدرسة أو صاحب المصنع. تختلف الطريق التي يقدم بها الباحث نفسه للناس. فقد يتولى مختار القرية أو رئيس بلديتها أو مدير مدرستها تقديم الباحث للناس وتعريفهم بنوع العمل الذي سوف يقوم به في القرية. وقد يندمج الباحث في حياة القرية اندماجاً كبيراً ويقيم بها مدة من الزمن ويشترك مع الأهالي في احتفالاتهم وأعيادهم.

إن الملاحِظْ يسجل المشاهدات بمجرد ملاحظتها وفي مكان الملاحظة وعند حدوثها. وهذا يترتب عليه حتى لايقع في خطا التحيز أو

النسيان. وقد يكون التسجيل عن طريق الاختزال، كما قد يكون التسجيل تفصيلياً عن طريق أجهزة التسجيل المسموعة والمرئية وفي هذه الحالات لا بد من موافقة أفراد البحث على استخدام آلة التسجيل.

إن مثل هذا التسجيل قد يفقد طبيعته، وقد يضايق المشتركين في الموقف أو يثير شكوكهم. كما أن انهماك الملاحظ في التسجيل قد يعوقه عن ملاحظة الجوانب المهمة إذا هو وزع انتباهه بين الملاحظة والكتابة.

لهذه الأسباب يكون من المستحسن في الحالات التي يصعب فيها التسجيل فوراً أن يدرب الملاحظ على الاكتفاء بتسجيل بعض كلمات أو نقاط. أما إذا تطلبت كمية المادة الملحوظة ما هو أكثر من ذلك، فإن في إمكان الملاحظ أن ينسحب لدقائق كل ساعة أو أكثر ليسجل ملاحظاته على انفراد بصورة أكثر تفصيلاً.

ب ـ يقوم الملاحظون في أول الأمر بالملاحظة دون استخدام جدول دقيق للملاحظة، في موقف يشبه الموقف الفعلي للدراسة، ثم يتعرفون على أكبر قدر مستطاع من السلوك المهم المطلوب ملاحظته.

ج ـ يناقش بعد ذلك جدول الملاحظة نقطة نقطة. ومن المفيد الاستعانة بمرشد يحتوي على التعليمات اللازمة، وعلى وصف أغراض الدراسة وهدف نقاط الملاحظة، والعلامات التي يمكن الإفادة منها في كل فئة، وطرق اختيار العينات... الخ.

د ـ محاولة تطبيق جدول الملاحظة مع جماعة تمثل الأدوار السلوكية التي سوف تلاحظ فعلاً، فيستطيع الملاحظ أن يسأل عن المشكلات المتعلقة بالملاحظة والتسجيل والتصنيف.

هـ ـ مناقشة نتائج هذه المحاولة التدريبية والإجابة عن أسئلة الملاحظين وقد تؤدي ملاحظاتهم في هذه المرحلة إلى مراجعة وتحسين جدول الملاحظة.

و ـ من المفيد أن يقوم الملاحظون بتجربة على جماعة تشبه الجماعة التي سوف يلاحظها فعلاً، فيمكن بذلك توحيد إجراءات التعارف، وأساليب الملاحظة، والحكم على ما إذا كان الملاحظون سوف يؤدون

عملهم بنفس الأسلوب، وبصورة تتسم بالثبات قبل الابتداء فعلاً بجمع البيانات.

قد تكون السيدات أقدر على الملاحظة من الرجال وقد يوجد بعض الأشخاص غير مرغوب في دخولهم منازل المبحوث معهم، حيث أن لهم عادات وتقاليد أو دين يختلف عن الدين أو العقيدة التي يدينون بها أو يتكلموا بلغة غير لغتهم وأسلوب غير أسلوبهم لا يُمَكِّنهم من التجاوب معهم في كثير من المواقف الاجتماعية، وقد تكون الملاحظة محدودة الغرض، كبحث علاقة قائد فرقة الكشافة بأعضائها أو الكفاية الإنتاجية لمجموعة من العمال. وبتحديد نوع المشكلة المطلوب ملاحظتها قبل البدء بالملاحظة، يستطيع الباحث أن يعد العناصر التي يود ملاحظتها.

إن عملية الملاحظة المنظمة قد يقوم بها شخص واحد أو عدة أشخاص يتناول كل واحد منهم زاوية من زوايا الظاهرة موضوع الدراسة على فترات زمنية بالتناوب. وقد يستخدم آلات التسجيل والتصوير في هذا النوع من الملاحظة. وعيوب هذه الطريقة أنها تتكلف نفقات باهظة، كما قد لا يكون من المرغوب فيها لدى المبحوثين خشية أن يترتب على أقوالهم ما لا تخشى عواقبه، وللمحافظة على الخصوصية والسرية لحياتهم الخاصة أو نشاطهم في المجتمع. إن الملاحظ يستطيع أن يشاهد نشاط وسلوك الجماعة موضوع الملاحظة من خلف حاجز يجعله يستطيع أن يلاحظ نشاطهم بدون أن يروه. وهو بذلك يسجل كل جوانب هذا النشاط على طبيعته، أي بدون أن يؤثر وجود شخص غريب بين أفراد الجماعة على سلوكهم العادي بما يحملهم على تغيير نمط هذا السلوك. وبذلك تتميز هذه الطريقة عن الطريقة السابقة بأنها لا تستدعي مشاركة الباحث لأفراد البحث في نشاطهم أو المعيشة معهم لتفهم كل جوانب حياتهم.

ثانياً: المقابلة Interview

تعتبر المقابلة الشخصية الوسيلة الأساسية للحصول على المعلومات في كل من طريقة دراسة الحالة والمنهج الأنثربولوجي، في حين أن دورها يضعف نسبياً في المنهج التجريبي والمنهج التاريخي والطريقة الإحصائية.

ويتوقف نجاح المقابلة على مستوى التخطيط لها وعلى الكيفية التي تتبع في تسجيل المعلومات والبيانات التي تسفر عنها.

والمقابلة وسيلة لا يستغني عنها باحث اجتماعي، فالظواهر الاجتماعية تحتاج في توضيحها وبحثها في كثير من الأحيان إلى نوع من العلاقات بين الباحث والمبحوث يطلق عليها علاقة المواجهة Face to Face. فكثير من الأسئلة والنواحي الشخصية لا يتسنى الحصول منها على بيانات إلا في مقابلة يقوم بها أخصائي مدرب. والمقابِلْ المدَرَّب هو الذي يستطيع أن يكتشف مدى صدق ما يسمعه من إجابات، ويحصل من المبحوث على أكبر قدر منها.

وتعد المقابلة من أهم وسائل جمع البيانات وأكثرها استخداماً نظراً لمميزاتها المتعددة ولمرونتها، هذا بالإضافة إلى الاعتماد عليها اعتماداً كلياً في المجتمعات الراقية.

ويمكن عن طريق المقابلة جمع البيانات وجهاً لوجه مع المبحوث، والتعرف على نفسيته البشرية، واستعراض ظروف تنشئته الاجتماعية، وتتعمق بالكشف عن دوافعه ومشاعره واتجاهاته وعقائده وقيمه وآماله ورغباته.

1 ـ تعريف المقابلة ومزاياها وعيوبها:

أ ـ تعريف المقابلة:

يعرف ماكوبي Macobi المقابلة بأنها: «تفاعل لفظي يتم عن طريق موقف مواجهة يحاول فيه الشخص القائم بالمقابلة Interviewer أن يستثير معلومات أو آراء أو معتقدات شخص آخر أو أشخاص آخرين، بالإضافة إلى حصوله على بعض البيانات الموضوعية الأخرى».

وتعرف بولين يونج Pauline Young المقابلة بأنها: «طريقة منظمة يتمكن الفرد من خلالها أن يسبر غور حياة فرد آخر غير معروف له نسبياً». وترى بياتريس ويب Piatrice Web أن المقابلة بالنسبة للباحث الاجتماعي في عمليات الاستقصاء والبحث، تعادل أنبوبة الاختبار التي يستخدمها

الكيميائي في معمله، والميكروسكوب الذي يتخذه البكتريولوجي في اكتشافاته».

كما يذكر بوجاردوس Borgardos أنه: «لا يمكن فهم المواقف الاجتماعية إلا إذا توصلنا إلى معرفة الاتجاهات والقيم الإنسانية، ولا يمكننا التعرف على هذه الاتجاهات والتغير الحادث فيها إلا عن طريق المقابلة الشخصية».

وتعريف آخر يذكره انجلس Angls يؤكد أن المقابلة «محادثة موجهة يقوم بها فرد مع آخر أو أفراد آخرين لاستغلالها في بحث علمي، أو للاستعانة بها في التوجيه والتشخيص والعلاج».

فالمقابلة عبارة عن تبادل لفظي يتم بين القائم بالمقابلة وبين المبحوث، وما قد يرتبط بذلك التبادل اللفظي من استخدام تعبيرات الوجه ونظرة العين والهيئة والإيماءات والسلوك العام. كما أن المقابلة عبارة عن مواجهة بين الباحث والمبحوث. تتوجه نحو غرض واضح محدد.

ب ـ مزايا المقابلة:

تستخدم المقابلة في البحوث الاجتماعية في مواقف عدة تختلف حسب طبيعة المواقف ذاتها. فالمقابلة من مميزاتها أنها تساعدنا على جمع بيانات عن طريق الاجتماع وجهاً لوجه مع المبحوث، كما أن المقابلة تسمح أيضاً باستقصاء الموضوعات غير المعروفة لنا والتي نجهل جوانبها المهمة.

وتعتبر المقابلة من إحدى الوسائل لسبر أغوار الإنسان، والتعرف على ما يبطن من أمور قد لا يسهل معرفتها في المواقف العادية. وقد تحتم طبيعة موضوع الدراسة الخوض في بعض الأمور الحساسة مثل العلاقات الجنسية، فهي تمكننا من الحصول على بيانات ذات قيمة يصعب التوصل إليها بطرق أخرى.

وهي الطريقة الأكثر شيوعاً في جمع البيانات للبحوث الاجتماعية ـ وغيرها من البحوث ـ وفي هذه الطريقة يقوم الباحث بمقابلة كل فرد من أفراد البحث ويوجه إليه الأسئلة سؤالاً بعد الآخر حسب ترتيبها في

الاستمارة المعدة لذلك وتسمى «كشف البحث» ويقوم الباحث بتسجيل كل إجابة في المكان المخصص لها. ولهذه الطريقة بعض المزايا نذكر أهمها فيما يأتي:

- هذه الطريقة تصلح - بل تكون ضرورية - في حالة ما إذا كان أفراد البحث يكثر بينهم غير الملمين بالقراءة والكتابة.

- يساعد كشف البحث أو الاستمارة على جمع بيانات عن غير طريق الأسئلة وذلك بالمشاهدة والملاحظة. وبذلك يتحاشى الباحث توجيه بعض الأسئلة المحرجة أو الأسئلة التي لم يحصل منها على إجابات دقيقة.

- يصلح كشف البحث في البحوث التي تحتوي على أسئلة عديدة، إذ في هذه الحالة لا نتوقع أن يقوم المبحوث بقراءة التعليمات الخاصة ببعض الأسئلة أو ببعض النقاط التي قد يسيء المبحوث فهمها فيقوم الباحث بشرحها وتوضيحها مع التزامه بالحياد والموضوعية.

- يستطيع الباحث إذا لاحظ تناقضاً في إجابات المبحوث أن يصحح الخطأ عن طريق المناقشة.

- يمكن الحصول على تعاون المبحوثين وتجاوبهم إذا ما أحسن الباحث عرض الموضوع وهذا يتوقف على خبرته ولياقته.

- يمكن تكرار الزيارة إذا ما استدعى الأمر مراجعة دقة البيانات المأخوذة.

- تسهم المقابلة في المراحل الأولى من البحث في الكشف عن الأبعاد المهمة للمشكلة، وفي اقتراح الفروض، وفي إلقاء الضوء على الإطارات المرجعية لاستجابات أفراد البحث.

- تفضل في الحالات التي لا يتيسر فيها استخدام الملاحظة مثل السلوك في الماضي، والآمال في المستقبل، والسلوك الجنسي، والحالات التي يصعب فيها التنبؤ مقدماً.

ج - عيوب المقابلة:

أما عن عيوب المقابلة الشخصية فيمكن عرضها فيما يلي:

ـ التكاليف الخاصة بالتنقلات، والوقت اللازم لإجراء المقابلة.

ـ قد ينجم عن تحيز الباحث، تحريف الحقائق التي يجمعها بصورة تخدم أغراضه الشخصية.

ـ اختيار وتدريب الباحثين والإشراف عليهم، يعد من الأمور المعقدة.

ـ حصول التحيز الناجم بسبب ضعف الذاكرة خاصة إذا ما تطلب البحث بيانات دقيقة عن ماضي بعيد للشخص المستجوب.

ـ لا تصلح هذه الطريقة في الحصول على بيانات محرجة أو تسبب ضرراً للمبحوث.

ـ إن وجود بعض الأفراد أثناء المقابلة قد يؤدي إلى تهيئة جو غير مناسب للمقابلة أو التأثير على صحة نتائجها.

ـ قد يتطوع البعض للإجابة بدلاً من المبحوث.

2 ـ أنواع المقابلة:

أ ـ من حيث الغرض:

يمكن تصنيف أنواع المقابلات من حيث الغرض إلى الأنواع الآتية:

- **المقابلة لجمع البيانات:** في الحالات التي لا يمكن الحصول على بيانات منها بطريق الملاحظة، أو تكون البيانات ذات ارتباط بمشاعر الأفراد ودوافعهم وعقائدهم واتجاهاتهم.

- **المقابلة الشخصية:** تستخدم في تشخيص حالات العملاء من المرضى وذوي المشاكل، وتهدف إلى التعرف على العوامل المؤثرة في مشكلة ما، وتحديد الأبعاد الأساسية للموقف المحيط بالعميل أو المبحوث.

- **المقابلة العلاجية:** تهدف إلى رسم خطة لعلاج العميل وتخفيف حدة التوتر الذي يشعر به مع الاستفادة من إمكانياته وإمكانيات المجتمع.

ب ـ من حيث عدد المبحوثين:

يمكن تصنيف المقابلات وفقاً لعدد المبحوثين على النحو التالي:

● **المقابلة الفردية:** وهي التي تتم بين الباحث وفرد واحد من المبحوثين، وهذا النوع أكثر شيوعاً في البحوث الاجتماعية.

● **المقابلة الجماعية:** وتتم بين الباحث وعدد من الأفراد في مكان واحد ووقت واحد. ويشترط في الجماعة ألا تكون كبيرة الحجم إلى درجة يتعذر معها إجراء المناقشات، كما يجب أن يتوفر أكبر قدر ممكن من التجانس بين أعضاء الجماعة سواء من حيث النوع أو المستوى الاقتصادي أو السن أو التعليم.

ج ـ من حيث درجة حرية الباحث:

تقسم المقابلة بناء على درجة حرية الباحث إلى: مقابلة مقننة ومقابلة غير مقننة أو حرة، ومقابلة بؤرية وأخرى غير موجهة.

ـ **المقابلة المقننة:** وفيها تحدد الأسئلة من قَبْل، وتوجه للمبحوث الأسئلة والعبارات بنفس الصياغة وبنفس الترتيب. وقد تكون الأسئلة في المقابلة المقننة مفتوحة أو مغلقة النهايات وإن جوهرها الأساسي ألا يكون للباحث حرية إعادة صياغة الأسئلة، أو إضافة أسئلة تبدو في رأيه منطبقة على الحالة الفردية، أو تغيير ترتيب مجموعات الأسئلة لكي تلائم السياق التلقائي لأفكار المبحوث.

من مزايا المقابلة المقننة:

● تساعد في مقارنة المعلومات التي نحصل عليها من شخص ما بتلك التي نحصل عليها من شخص آخر، لأنه لا يمكن للباحث التفريق بين المبحوثين على أساس مجموعة من المتغيرات.

● إنها أكثر ثباتاً، لأنه يشترط فيها اتفاق الأسلوب الذي يتبعه أكثر من باحث، وكذلك اتفاق الأسلوب الذي يستخدمه الباحث نفسه أكثر من مرة.

● إن أخطاء صياغة الأسئلة تقل فيها.

- **المقابلة غير المقننة**: يتسم فيها أسلوب الباحث بالمرونة والحرية. فللباحث الحق في تغيير صياغة الأسئلة، وإضافة أسئلة جديدة وترتيب الموضوعات تبعاً لحالة كل مبحوث وتبعاً لسياق الحديث معه.

ومن مزاياها:

- تقنين المعاني.

- زيادة الصدق.

- أنها أكثر مرونة، وقابلة للتطبيق على الحالات الفردية المختلفة في الظروف المختلفة.

يُحدِد نوع المقابلة عدة عوامل منها:

- موضوع البحث ودرجة تحديد أبعاد الظاهرة التي يدرسها.

- الهدف من استخدام المقابلة.

- الأشخاص المبحوثون وخصائصهم من حيث التجانس أو عدمه.

- **المقابلة البؤرية**: إن الوظيفة الأساسية للباحث في المقابلة البؤرية هي تركيز الاهتمام على خبرة معينة صادفها الفرد وعلى آثار هذه الخبرة. يحدد الباحث مقدماً المواضيع أو الجوانب المختلفة للسؤال الذي يرغب في مناقشته، والتي يستنبطها من مشكلة البحث، ومن تحليله لموقف أو خبرة شارك فيها الفرد المبحوث، ومن فروضه المبنية على نظرية اجتماعية أو نفسية. وللباحث الحرية في توجيه أسئلته بالترتيب الذي يتراءى له، وفي توجيه بعض الأسئلة عن النقاط التي لم يتوقعها في أجابة المبحوث.

- **المقابلة غير الموجهة**: إن المبحوث فيها أكثر حرية في التعبير عن مشاعره ودوافع سلوكه بدون توجيه من الباحث. إن دور الباحث قاصر على توجيه بعض الأسئلة للمبحوث دون الإيحاء له بإجابات معينة. يقوم الباحث أثناء المقابلة بتشجيع الفرد على سرد ما يعن له وخلق جو من الثقة والطمأنينة حتى يشعر الفرد بحريته أثناء المقابلة.

3 ـ إجراءات المقابلة:

نعرض فيما يلي بعض الإجراءات والاعتبارات لنجاح عملية المقابلة الشخصية:

أ ـ الإجراء الأول:

- تقديم الباحث لنفسه واكتساب تقبل المستجوبين له:

من المعلوم أن الخطوة الأولى في عملية المقابلة هي أصعبها، إذ أنها الخطوة التي تسمح بإتمام العملية أو توقفها، وهذا يستدعي أن يَتَّبع الباحث ما يأتي:

ـ يشرح الأغراض الرئيسية للبحث.

ـ يصف الطريقة التي تم بها اختيار الشخص المبحوث.

ـ يُعَرِّف بالهيئة التي تقوم بالدراسة.

ـ يؤكد السرية التامة لهذه الدراسة.

والعلاقة المثالية بين الباحث والمبحوث هي تلك التي يتحقق فيها التقارب بينهما من حيث التفهم والتقبل والموضوعية، حيث يمكن وصف هذه العلاقة بالصداقة والدفء. يجتهد الباحث في توفير عناصر ثلاثة في عمليات المقابلة.

ـ صداقته ورغبته الصادقة.

ـ قيمة البحث وأهميته.

ـ دراسته وكفاءته.

- **المقابلة وتوجيه الأسئلة:**

ـ اختيار الوقت والمكان المناسب لعملية المقابلة وخاصة المكان الذي يشعر فيه الشخص المبحوث بالأمان والحرية، ويستحسن أخذ موعد محدد.

ـ ملاحظة أهمية خصوصية المقابلة. أي أن تكون شخصية ولا يشترك

مع المبحوث آخرين في الإجابة على الأسئلة.

- المعرفة التامة بمحتويات دليل المقابلة وفهم تفاصيل الدراسة.

- قراءة الأسئلة كما هي بدون تحريف لمضمونها.

- تسلسل أو ترتيب الأسئلة في دليل المقابلة.

- تسجيل الإجابة أولاً بأول وبدقة تامة.

- أي ملاحظة إضافية من الشخص المستجوب يجب تدوينها بدقة.

- إعطاء الشخص المبحوث الفرصة للاستطراد وتوضيح فكرته وهذه مهمة في حالة الأسئلة المفتوحة، وذلك بإضافة أسئلة من شأنها أن تشجع المستجوب لإعطاء إجابات أخرى مفصلة.

- **إنهاء عملية المقابلة:**

أي شكر الشخص المستجوب على ما أعطاه من بيانات وتعاونه في هذه المهمة.

ب ـ الإجراء الثاني:

وهناك تصنيف آخر لكيفية إجراء المقابلة نوجزه فيما يلي:

- **استثارة الدفاع للاستجابة:**

بمعنى استثارة الدافع لدى المبحوث لكي يستجيب لموقف المقابلة، ويتوقف هذا على كيفية تقديم الباحث نفسه للجمهور، وكيفية تكوين صلات وعلاقات معهم وكسب ثقتهم.

- **تهيئة جو المقابلة:**

ينبغي على الباحث أن يختار الوقت المناسب لإجراء المقابلة، مع تهيئة المكان والظروف المناسبة. ويقتضي هذا في أغلب الأحوال أن تكون المقابلة قاصرة على كل من القائم بالمقابلة والمبحوث، لأن وجود أفراد آخرين قد يثير مخاوف المبحوث ويدفعه إلى العدول عن أقواله.

• **توجيه الأسئلة:**

وهنا ينبغي ألا يبدأ الباحث بتوجيه أسئلة تنصب على الموضوع رأساً، ويفضل أن تكون الأسئلة من النوع الذي يثير اهتمام المبحوث ثم تتدرج الأسئلة مع تدرج العلاقة الودية التي تنشأ بين الباحث والمبحوث. وعلى الباحث أن يتجنب أسلوب التحقيق في توجيه الأسئلة، وألا يوجه أكثر من سؤال في وقت واحد، وأن يمسك بزمام المناقشة ولا يترك الأمر للمبحوث يوجهه كيفما يريد.

• **الحصول على الإجابة:**

يجب على الباحث الحصول على إجابات عن جميع الأسئلة، وأن يستكمل من المبحوث بعض المعلومات التي يرى أنها ناقصة وضرورية للبحث، وعليه أن يتجنب الإيحاء إلى المبحوث بإجابات معينة، وأن يجيد الإصغاء لكل ما يقوله، وأن يمنحه الفرصة الكاملة ليقول كل ما يريد.

• **تسجيل إجابات المبحوثين:**

يرى البعض ضرورة عدم تسجيل البيانات أثناء المقابلة لاستبعاد خوف المبحوث وانفعاله للموقف. وهذا التسجيل يتم فور انتهاء المبحوث من أقواله ضماناً لدقة البيانات وسلامة النتائج. وقد يستخدم الباحث جهاز تسجيل أو استمارة خاصة بالمقابلة.

4 ـ ثبات المقابلة وصدقها:

إن السؤال الذي يثار عند مناقشة درجة صدق المقابلة هو: هل يجيب الفرد المفحوص على الأسئلة بصدق أم لا؟

إن الباحث الكفء يمكنه إلى حد بعيد استنتاج صدق إجابات المبحوث ومن المفيد أن يظهر الباحث قدرته على اكتشاف مدى صحة الإجابات التي حصل عليها. يقترح جود Goode أن يضيف الباحث بعض الأسئلة المتكررة بغرض اكتشاف مدى صحة البيانات التي يحصل عليها.

وتؤكد بولين يونج P. Young أن الباحث يمكنه أن يوجه بعض الأسئلة التي تتناول تفاصيل النقاط الهامة موضوع البحث. هذا بالإضافة

إلى مراجعة الإجابات التي تحتوي على شرح الدوافع والأسباب التي يذكرها المبحوث توضيحاً لسلوكه. فمن مضمون هذه الإجابات يمكن للباحث أن يستشف مدى صدق إجابات الفرد.

يتوقف صدق المقابلة على عدة عوامل منها: موضوع المقابلة وأسلوبها وظروفها وهل هو صدق جمعي أم فردي. للتأكد من صدق المقابلة اتُّبِعَت عدة طرق منها:

أ ـ المقارنة بين أقوال المبحوث في المقابلة وبين الأدلة الموضوعية المتصلة بموضوع المقابلة. كأن نقارن مثلاً بين أقوال المبحوث عن ممتلكاته أو عن دخله وبين أدلة أخرى للتأكد من صدق أقواله في المقابلة، وذلك عن طريق المصادر المتنوعة مثل سجلات الضرائب والملكية.

ب ـ التنبؤ عن السلوك في المستقبل على أساس تعبير المبحوث وتوقعاته. غير أن استخدام هذه الطريقة تقابلها بعض الصعوبات التي تتصل باختيار العيِّنات، كما أن كثيراً من المبحوثين قد يغيرون من مواقفهم نتيجة مجموعة من الأحداث والعوامل.

ج ـ التناسق الداخلي: يعتبر التناسق الداخلي مقياساً للثبات. فإذا وجهنا السؤال عن نفس الموضوع في صورتين مختلفتين وفي نقطتين مختلفتين في المقابلة، ووجدنا ارتباطاً مرتفعاً بين الإجابات عن السؤالين، أمكن أن نعتبر ذلك مقياساً يتسم بالثبات.

د ـ الارتباط بين بيانات المقابلة وبيانات أخرى يمكن التنبؤ عن ارتباطها بها: فمثلاً قد يتنبأ الباحث بوجود علاقة بين أساليب الإشراف على جماعة من العمال وبين مستوى إنتاجهم. فإذا أجريت مقابلات بقصد التعرف على الإشراف، ووجد أنها تميز بين الجماعات ذات المستوى الإنتاجي المرتفع والجماعات ذات المستوى الإنتاجي المنخفض، وتكررت هذه النتيجة في أكثر من موقف، أمكن الاطمئنان إلى أن المقابلة تقيس فعلاً أساليب الإشراف.

في أي صورة تتخذها المقابلة تكون نتائجها معرضة لنوعين من الخطأ: أخطاء القياس الراجعة إلى عيوب في الأسئلة أو الاستمارة أو

الاختبار، وأخطاء شخصية راجعة إلى التحيز Bais التي تتعرض لها التقديرات والتفسيرات الشخصية.

ثالثاً: الاستمارة أو الاستبيان

تعرف الاستمارة بأنها نموذج يضم مجموعة أسئلة توجه للأفراد بغية الحصول على بيانات معينة، فإذا أرسلت بالبريد سميت «استمارة استبيان» وإذا استخدمت أثناء المقابلة سميت «استمارة مقابلة».

إن «استمارة الاستبيان» هي عبارة عن وسيلة تستخدم لجمع بيانات بطريقة سريعة وعن موضوعات محددة ومن مجموعة كبيرة من الأفراد. أما «استمارة المقابلة» فهي تعد للاستعانة بها في جمع البيانات أثناء مقابلة الأفراد موضوع الدراسة.

هناك الكثير من أنواع الاستمارات منها: استمارة الملاحظة Observation Schedule واستمارة التقدير Rating Schedule واستمارة الوثائق Document Schedule واستمارة التقييم Evaluation Schedule واستمارة المقابلة Interview Schedule.

في الخطوات الأولى من تصميم البحث يضع الباحث إطاراً للبيانات التي يجب أن يحصل عليها لتساعده في الإجابة على مشكلة بحثه، ثم يحدد الباحث مصادر هذه البيانات والوسائل التي سيتبعها في الحصول على هذه البيانات. وفي هذه المرحلة يجب عليه أن يختار وسائل جمع البيانات اختياراً رشيداً يُبْنى على أساس دراسة ميزات كل وسيلة ومدى ملاءمتها لأهداف بحثه.

تعتبر الاستمارة مرشداً للباحث في جمع بياناته ورسم إطار محدد لها، بالإضافة إلى كونها أداة تسجيل لهذه البيانات. وعادة ما تستخدم الاستمارة في الدراسات التي تحتاج إلى جمع بيانات كثيرة قابلة للقياس ويمكن تسجيلها بانتظام.

يرى لندبرج Lanberg أن «الاستمارة أداة من أدوات البحث الاجتماعي تساعد الباحث على تنمية قدراته في الملاحظة، أو في جمع

البيانات عن طريق المقابلة أو الاستبيان، بالإضافة إلى ضمان موضوعية البيانات المطلوبة إلى حد كبير. كما تسهل الاستمارة تقسيم البيانات إلى أجزاء تسهل دراسة كل جزء منها على حدة».

وتَذْكر بولين يونج أن استخدام الاستبيان لجمع البيانات يساعد على تخطيط سليم للبرامج المتنوعة وللبحوث الاجتماعية.

1 ـ تعريف الاستمارة وأنواعها وأدواتها:

أ ـ تعريف الاستمارة:

الاستبيان أو الاستمارة يتكون من مجموعة من الأسئلة ترسل بواسطة البريد أو تسلم إلى الأشخاص الذين تم اختيارهم لموضوع الدراسة ليقوموا بتسجيل إجابتهم على الأسئلة الواردة به، ويتم كل ذلك بدون مساعدة الباحث للأفراد سواء في فهم الأسئلة أو تسجيل الإجابات عليها.

والاستبيان هو المصطلح العربي المقابل لكلمة Questionnaire في اللغتين الإنجليزية والفرنسية، وفقاً لما انتهت إليه لجنة خبراء الإحصاء العرب. ومن المهم أن يحرص الباحث على التمييز بين مضمون كل من الاستبيان والاستقصاء.

الاستبيان:

إن استبيانَ أمرٍ من الأمور يعني توضيحه فكأن الاستبيان يرمي إلى وضوح الرؤية دون السعي وراء التنقيب عن النوايا أو ما تخفيه الصدور.

يعتبر الاستبيان أكثر أدوات البحث ملاءمة للمنهج التقريري أو التصويري لعلم الاجتماع، فهو لا يبحث عن الشيء ولا يسعى إلى خفاياه، وإنما يقتصر على التعبير والاستقراء الصادر عن إرادة واعية واستجابة كاملة من جانب المبحوثين.

الاستقصاء:

يقال في اللغة العربية «استقصى» في المسألة أو «تقص» بمعنى

الوقوف على معالم الشيء. ويستخدم الاستقصاء في البحوث الاجتماعية والاقتصادية بمعانٍ متعددة ومتباينة. فمنهم من اعتبره أنسب أداة لتلبية احتياجات المسح الاجتماعي كمنهج من مناهج البحث، يبغي الوصول إلى أغوار وأعماق الظواهر، ومنهم من اعتبره من أكثر أدوات التوثيق وفاء باحتياجات المنهج التاريخي بما يتطلبه من ربط الماضي بالحاضر وبالمستقبل.

إن أحد الأشكال الشائعة للاستقصاء هو ما يظهر في شكل «صحيفة جرد» Scheduel وإن كان جوهره يختلف عن صحيفة الجرد اختلافاً جلياً. فهو ليس بمادي بحت كما هو الحال في صحيفة الجرد، وإنما يغلب عليه الطابع الإنساني إلى جانب الشق المادي الذي يميزه عن كل من الاستفتاء والاستبيان كأداة لجمع البيانات.

فالاستقصاء ليس مجرد حصر للخدمات أو المعلومات حول موضوع بالذات وهو ما يمكن اعتباره الجانب الاستاتيكي في الاستقصاء، وإنما يتضمن بالإضافة إلى ذلك تصويراً للعلاقات والتفاعلات الجماعية والمجتمعية التي يهدف الاستقصاء إلى الوقوف عليها، وهو ما يمكن تسميته بالجانب الديناميكي في الاستقصاء.

ب ـ أنواع الاستمارة:

هناك نوعين رئيسيين من الاستبيان.

- **الاستبيان العادي**: وهو عبارة عن الأداة التي تستعمل للحصول على إجابات لأسئلة محددة يجيب عليها المبحوث بنفسه، وهذه قد تكون بريدية أو تسلم باليد لملء البيانات والأسئلة التي تحتويها.

- **الاستبيان الشخصي**: ويضم مجموعة من الأسئلة التي تُسأل وتدون بواسطة باحث متخصص في مقابلة شخصية للشخص المبحوث الواقع في عينة البحث. تتفق الوسيلتان في كثير من الصفات المتصلة بصياغة الأسئلة وترتيبها، ولكنها تختلف في طريقة الحصول على هذه الإجابات وتدوينها.

ج ـ أدوات الاستمارة:

يتم استيفاء الاستمارة بإحدى الطرق الآتية:

ـ المقابلة الشخصية (فرداً فرداً).

ـ المقابلة الشخصية (مجموعة أفراد).

ـ المراسلة (البريد).

ـ التليفون.

● **المراسلة (البريد)**: ترسل الاستمارة إلى المبحوث بالبريد أو تنشر على صفحات الجرائد والمجلات، ويقوم المبحوث باستيفائها وإعادتها إلى الهيئة المشرفة على البحث. وإذا ما أرسلت الاستمارة بالبريد فإنه عادة يرفق معها مظروف بعنوان الهيئة المشرفة على البحث وملصق عليه طابع بريد حتى لا يتكلف المبحوث مالاً، وحتى لا يجد مشقة في إعادة الاستمارة بعد استيفائها. ويُفضل أن ترسل مع الاستمارة نشرة صغيرة تبين أهمية البحث وتحتوي على رجاء بالتعاون في استيفاء البيانات المطلوبة، مع التأكيد على سرية البيانات بشكل واضح، وذلك بعدم وضع إشارات أو علامات أو أرقام خاصة.

● **التليفون**: يتصل الباحث بالمبحوث عن طريق التليفون ويسجل إجاباته عن أسئلة الاستمارة. وأهم مزايا هذه الطريقة هي:

ـ سرعة الحصول على البيانات.

ـ إمكان توضيح بعض الأسئلة الصعبة للمبحوث.

أهم العيوب هي:

ـ صعوبة تعميم هذه الطريقة إذ لا تصلح إلا للأفراد الذين في حوزتهم تليفونات.

ـ كثرة التكاليف (خصوصاً في حالة المكالمات الخارجية).

ـ لا تصلح في حالة البيانات الحساسة أو المحرجة فليس من السهل أن يدلي المبحوث بمثل هذه البيانات عن طريق التليفون.

2 ـ مزايا الاستمارة وعيوبها:

أ ـ مزايا الاستمارة:

ـ تعتبر الاستمارة أقل وسائل جمع البيانات تكلفة سواء في الجهد المبذول أو المال.

ـ يمكن الحصول على بيانات من عدد كبير من الأفراد عن طريق الاستمارة في أقل وقت ممكن.

ـ تتوفر للاستمارة ظروف التقنين في الألفاظ وترتيب الأسئلة وتسجيل الإجابات.

ـ تساعد الاستمارة في الحصول على بيانات قد يصعب على الباحث الحصول عليها إذا استخدم وسائل أخرى.

ـ توفر الاستمارة وقتاً كافياً للمبحوث للإجابة على أسئلة الاستمارة.

ـ يعطي الاستبيان البريدي لأفراد البحث فرصة كافية للإجابة على الأسئلة بدقة.

ـ لا يحتاج الاستبيان إلى عدد كبير من الباحثين نظراً لأن الإجابة على أسئلة الاستبيان وتسجيلها لا يطلب إلا المبحوث وحده دون الباحث.

ب ـ عيوب الاستمارة:

ومن عيوب استمارة البحث ما يأتي:

ـ يفقد الباحث اتصاله الشخصي بالمبحوثين، وهذا يحرمه من ملاحظة ردود فعل الأفراد واستجاباتهم لأسئلة البحث.

ـ بعض المصطلحات والكلمات تحتمل أكثر من معنى بالنسبة لمختلف الأفراد، وهذا يحد من قيمة الاستمارة، إذ ليست هناك فرصة للتأكد من فهم الفرد للسؤال أو المصطلحات أو الكلمات الواردة فيه.

ـ لا يمكن استخدام الاستمارة ـ وخاصة الاستبيان ـ في مجتمع غالبية أفراده لا يجيدون القراءة والكتابة.

ـ تشتمل الاستمارة على أسئلة محدودة فكلما كثرت الأسئلة تردد

الأفراد في الرد عليها، وقل اهتمامهم في التدقيق عند كتابتها.

ـ قلة العائد من الاستمارات.

ـ لا يمكن للباحث التأكد من صدق استجابات الأفراد والتحقق منها.

3 ـ خطوات إعداد الاستمارة:

إن تصميم استمارة البحث يعتبر من أهم الخطوات في إنجاح البحث، وتحتاج إلى معرفة ودراية بأصول الاتصال بالأفراد وصياغة الأسئلة.. الخ. ورغم أن الاستمارات تختلف في تصميمها، إلا أن هناك قواعد عامة وشروطاً ينبغي الالتزام بها حتى يأخذ تصميم الاستمارة دوره في إنجاح البحث.

أهم هذه القواعد هي: تصور النتيجة التي يسعى إليها الباحث في شكل جدول خيالي ثم اختيار صيغة السؤال أو الأسئلة التي تمكنه من الحصول على هذا الجدول. إن إطار البحث يساعد الباحث في صياغة الأسئلة المتاحة للاستمارة، ولا بد للباحث أن يتمثل النتائج الفعلية التي يمكن أن يحصل عليها حيث يساعده ذلك على صياغة الأسئلة بطريقة توصله إلى تحقيق غرضه.

ذهب كورناهوزر Arthur Kornhauser إلى أن تصميم وبناء الاستمارة يتم في ست خطوات:

1 ـ تحديد البيانات المطلوب جمعها.

2 ـ تحديد نوع الاستمارة التي ستستخدم.

3 ـ إعداد الاستمارة في صورتها المبدئية.

4 ـ إعادة دراسة الأسئلة ومراجعتها فنياً.

5 ـ اختبار الاستمارة.

6 ـ إعداد الاستمارة في صورتها النهائية ووضع الإجراءات اللازمة لاستخدامها.

يرى الدكتور عبد الباسط حسن أن هناك عدة خطوات يجب اتباعها عند إعداد الاستمارة وهي:

1 ـ تحديد نوع البيانات.

2 ـ تحديد شكل الأسئلة وصياغتها وتسلسلها.

3 ـ اختبار الاستمارة.

4 ـ تنسيق الاستمارة وإعدادها في صورتها النهائية.

أ ـ تحديد نوع البيانات المطلوبة:

ينبغي تصميم استمارة البحث في ضوء الإطار العام لموضوع الدراسة، وأن يتم هذا التصميم بناء على خطة تتضمن جميع النقط الرئيسية والفرعية التي يشتمل عليها البحث، كما تتضمن تسلسل هذه النقاط بطريقة منطقية.

يبدأ تصميم الاستمارة بتحديد الميادين الرئيسية التي يتضمنها البحث، ثم توضع قائمة بالنقاط التي يحتويها كل ميدان تمهيداً لوضع أسئلة متعلقة بكل نقطة من هذه النقاط وتحديد عدد الأسئلة لكل ميدان، بحيث يتناسب هذا العدد مع أهمية كل ميدان وما يمكن أن يحتويه من نقاط.

ولتحديد نوع البيانات المطلوبة على الباحث أن يتخيل النتائج الفعلية التي يمكن أن يحصل عليها. ومن أفضل الطرق لتحقيق ذلك إعداد مجموعة من الجداول التخيلية أو الصماء Dummy Tables التي تساهم في حصر احتمالات الإجابة في أضيق الحدود وفي تحديد صيغة السؤال.

ب ـ تحديد شكل الأسئلة وصياغتها وتسلسلها:

1 ـ شكل الأسئلة:

هناك نوعان من الأسئلة أحدهما يطلق عليه اسم الأسئلة المفتوحة النهاية (غير المقيدة) والآخر يطلق عليه اسم الأسئلة المقيدة أو المحددة Structured ولكل نوع مزاياه وعيوبه. فالأسئلة المفتوحة لها فائدتها الكبرى إذا كان الميدان جديداً، وإذا أراد الباحث أن يسمح للمبحوث بالتعبير الحر

التلقائي، فيترك له حرية التعبير عن مشاعره وانفعالاته. وفي كثير من الأحيان تعتبر الأسئلة غير المقيدة خطوة لازمة لعمل الاستمارات ذات الأسئلة المقيدة حتى تكون الأخيرة نابعة من واقع الحياة الاجتماعية وليس نتيجة التفكير الذاتي للباحث وحده. ومن عيوب الأسئلة المفتوحة أن كثيراً من البيانات المطلوبة قد لا يتيسر الحصول عليها من توجيه أسئلة مفتوحة وأن البيانات التي يحصل عليها الباحث يصعب تحليلها إحصائياً.

أما الأسئلة المحددة أو المقيدة فهي التي يُطلب فيها الاستجابة بأحد المتغيرات المحددة مثل (نعم) أو (لا) أو (موافق) أو (لا أعرف). وقد تتدرج المتغيرات في كل سؤال من النفي المطلق إلى النفي المعتدل إلى التأييد المعتدل إلى التأييد المطلق.

وتسمى هذه الأسئلة في بعض الأحيان بالأسئلة الانتخابية ويستخدم هذا النوع من الأسئلة إذا كانت الاستجابات محدودة ومعروفة. ومن مزايا هذا النوع أنه يوجه ذهن المبحوث وجهة معينة بحيث يتفادى الاستطرادات التي لا مبرر لها، ويوفر كثيراً من الوقت والجهد ثم إنه يجعل الإجابة سهلة على المبحوث دون أن يحتاج إلى تفكير طويل، وفي نفس الوقت يسهل عملية تسجيل الإجابة وعمليات التحليل الإحصائي للبيانات. كذلك لا يسمح للمبحوث بأن يعبر عن نفسه تعبيراً حراً كاملاً. يحاول البعض أن يجمع بين مزايا هذين النوعين، فيصممون الاستمارة بحيث تكون الأسئلة مفتوحة، ثم تقيد في الحالات التي يتوقعون فيها احتمال بُعد الإجابة عن المطلوب.

وتفضل الأسئلة المفتوحة في الدراسات الاستطلاعية حيث يكون الميدان جديداً والاستجابات غير معروفة للباحث.

أما في حالة معرفة جميع الاحتمالات الممكنة للإجابة فإن الأسئلة المقفلة تكون أفضل بكثير من الأسئلة المفتوحة.

2 ـ صياغة الأسئلة:

ـ يجب أن تكون لغة السؤال سهلة وبسيطة ومتمشية مع مستوى ثقافة المبحوثين. فأسلوب استمارة موجهة إلى طائفة من المثقفين يجب أن

يختلف عن أسلوب استمارة موجهة إلى العمال والفلاحين. وفي حالة وجود عناصر تختلف في مستوياتها الثقافية يجب اختيار اللغة التي يفهمها أقل الناس ثقافة. وليس هناك ما يمنع من استخدام اللغة العربية البسيطة أو اللغة العامية.

ولا بد من التجريب المباشر للألفاظ حتى يمكن اختيار الكلمة المناسبة التي تنقل المعنى الذي يقصده الباحث إلى المبحوث بأوضح صورة ممكنة.

- يجب ألا تشتمل الأسئلة على وقائع شخصية أو محرجة وإعطاء المبحوث الضمانات الكافية للتأكد من أن البيانات التي سيدلي بها ستظل سرية ولن تستخدم إلا لغرض البحث العلمي.

- يجب صياغة الأسئلة بطريقة لا توحي بإجابة معينة كما يجب الابتعاد عن الأسئلة التي تدفع المبحوث إلى الادعاء.

- يجب ألا تكون صيغة السؤال قابلة للتأويل حتى يفهم المبحوث المعنى الذي يقصده الباحث دون غيره.

- يجب الابتعاد عن الأسئلة المزدوجة.

- يجب الابتعاد عن الأسئلة الكيفية كلما أمكن استخدام مقاييس كمية.

- إذا كانت الأسئلة من النوع المحدد، يجب إعطاء جميع الإجابات المحتملة عليها. وفي حالة عدم التأكد من أن الإجابات لا تمثل جميع الاستجابات الممكنة، ينبغي إضافة جملة غيره (حدّد)...

- يجب أن يكون الباحث متأكداً من أن لدى المبحوثين المعلومات أو الآراء التي يستطيعون الإجابة بواسطتها على الأسئلة. وفي حالة احتمال عدم معرفتهم الإجابة ينبغي إعطاؤهم فرصة للتعبير عن ذلك بأن توضع في السؤال خانة: (لا أعرف).

- يجب صياغة بعض الأسئلة بأكثر من صياغة للتأكد من صحة

الإجابات التي يستحسن أن تصاغ بشكل يخفي مغزاها الحقيقي، كما يحسن ألا تتلو بعضها بعضاً.

- ينبغي ألا تتطلب الأسئلة من المبحوث تفكيراً عميقاً أو القيام بعمليات حسابية معقدة.

- يجب أن يحدد الباحث نوع الإجابة المطلوبة من المبحوث: هل المطلوب منه وضع علامة معينة، أو الإجابة بكلمة، أو يترك المبحوث ليعبر عن رأيه بحرية؟

- يجب أن تكون الأسئلة محدودة العدد بقدر الإمكان وبالصورة التي تخدم أغراض البحث فقط.

3 - تسلسل الأسئلة:

يجب أن تتدرج الأسئلة بشكل يؤدي إلى إثارة اهتمام المبحوثين وأن يكون هذا التدرج متمشياً مع العلاقة الودية بين الباحث والمبحوث وخاصة في مواقف المقابلة. ومن الأساليب المعروفة في تسلسل الأسئلة ما يسمى بالترتيب القمعي Funnel Approach حيث يبدأ الباحث بتوجيه سؤال عام وغير مقيد ويليه بعد ذلك أسئلة تضيق وتتخصص بالتدريج.

ويجب أن تتتابع الأسئلة في تسلسل منطقي حتى يتسنى لأفراد البحث أن ينظموا أفكارهم. ويجب تقسيم الأسئلة إلى مجموعات متناسقة توضع لها عناوين فرعية وخاصة إذا كان البحث متشعباً ويشمل أكثر من ظاهرة واحدة. ويجب أن تعطى الأسئلة أرقاماً مسلسلة حتى يمكن الاستدلال على أي سؤال بسهولة.

ج - اختبار الاستمارة:

قبل النزول إلى الميدان أو إرسال الاستمارات لأفراد البحث ينبغي تجربة الاستمارة على مجموعة منهم مع مراعاة أن تكون المجموعة المختارة متفقة في خواصها وصفاتها لكي يصبح الاسترشاد بإجاباتهم في حذف أو توضيح بعض الأسئلة إذا ما اقتضى الأمر ذلك. وترجع أهمية اختبار الاستمارة قبل تعميمها على المبحوثين إلى ما يأتي:

أ ـ تحديد درجة استجابة المبحوثين للبحث بصفة عامة وللاستمارة على وجه الخصوص.

ب ـ تحديد طول الاستمارة والزمن الذي يستغرقه الباحث في ملئها.

ج ـ تحديد صعوبات اللغة ومعرفة ما إذا كانت الألفاظ والعبارات في مستوى فهم المبحوثين أم لا.

د ـ الوقوف على الأثر الذي يحدثه تتابع أسئلة الاستمارة لإرجاء بعض الأسئلة التي تبدو أنها محرجة إلى أجزاء أخرى من الاستمارة. ويستحسن أن يتم هذا الاختبار بطريق المقابلة الشخصية لملاحظة سلوك الأفراد وقت الإجابة ومناقشتهم في بعض الأسئلة والاستفادة من الملاحظات التي يبدونها.

إذا قام الباحث بهذه التجربة فإن هناك دلائل على اشتمال الأسئلة على نواح تحتاج إلى تعديل. وأهم هذه الدلائل ما يأتي:

ـ عدم انتظام توزيع الإجابات على الأسئلة.

ـ قد يحصل الباحث على استجابة واحدة لا تتغير من جميع أفراد العيِّنة رداً على سؤال من أسئلة الاستمارة، ومثل هذه الأسئلة يجب إسقاطها أو تعديلها.

ـ إذا كثرت الاستجابات المحايدة أو من نوع «غير متأكد» أو «لا أعرف» دلّ ذلك على أن السؤال المستخدم يحتاج إلى تعديل أو حذف. وقد يكون سبب ذلك أنه يمس مشكلة صعبة الحل، أو أن السؤال غامض غير محدد، أو أنه يمس ناحية لا يرغب الأفراد في الإفصاح عنها.

ـ إذا امتنع كثيرون عن الإجابة فقد يكون ذلك نتيجة لطريقة صياغة الأسئلة، وعلى الباحث أن يعدلها ويجربها من جديد.

وبعد تجربة الاستمارة ينبغي تعديل الأسئلة بما يتلاءم مع النتائج التي أسفر عنها الاختبار. وإذا كانت التعديلات جوهرية في تصميم الاستمارة أو في صياغة أسئلتها، فإن من الواجب إعادة اختبارها إلى أن تصبح وحداتها منسجمة وقادرة على التمييز وتقيس ما يجب قياسه فعلاً، وتكون عباراتها

قد مرت في سلسلة من التهذيب والتعديل عن طريق اختيار أصلحها وأدقها وأكثرها تحقيقاً لغرض البحث.

د ـ تنسيق الاستمارة وإعدادها في صورتها النهائية:

بعد أن ينتهي الباحث من الخطوات السابقة تكون الاستمارة قد مرت في سلسلة من التهذيب والتعديل تجعلها أداة صالحة لتحقيق أغراض البحث. ولكي تكتمل الفائدة لا بد من العناية بتنسيق الاستمارة، وإعدادها بطريقة مشوقة تثير اهتمام المبحوثين وتحفزهم على الاستجابة وتدفعهم إلى التعاون مع الباحث.

ويتطلب الاستبيان اهتماماً أكبر بتنسيق الاستمارة، لأن الباحث أو من ينوب عنه يتولى بنفسه شرح الغرض من البحث في موقف المقابلة، وهو الذي يملؤها بنفسه. أما في الاستبيان الذي يرسل بالبريد، فإن المبحوث يحكم على البحث بما يراه. وهو في تلك الحالة لا يرى إلا الاستمارة التي تتولى مهمة التعريف بالبحث والقائمين به. فإذا كان إعدادها محكماً، وشكلها العام مناسباً، وطريقة عرضها منسقة، زاد إقبال المبحوثين على الاستجابة، وكثرت نسبة الردود.

ولتنسيق الاستمارة وإعدادها في صورتها النهائية ينبغي اتباع ما يأتي:

أ ـ يجب أن يكون حجم الاستمارة مناسباً ونوع الورق جيداً يمكن الكتابة عليه بالحبر أو بالقلم أو باستخدام الآلة الكاتبة، ويمكن تداوله بين الباحثين والمبحوثين والمرمزين دون أن يفقد شكله أو يتمزق. كما يجب أن تكون الاستمارة ذات أحجام متساوية وذلك لتسهيل وتبسيط الأعمال المكتبية الخاصة بتصنيف البيانات وحفظ الاستمارات وتداولها.

ب ـ أن ألوان الورق المستخدم في الاستبيان وألوان الكتابة تؤثر في وضوح الأسئلة وتشجع المبحوثين على الإجابة.

ج ـ إذا كانت الاستمارة مكونة من عدة صفحات فيفضل أن تكون على شكل كراسة وإذا استدعى الأمر ثَنْي الاستمارة فيجب أن يكون ذلك في أماكن غير مخصصة للإجابة.

د ـ إذا كان الباحث يرغب في المقارنة بين استجابات مجموعات من الأفراد فيفضل وضع علامات مميزة على الاستمارات لتسهيل التعرف على كل فئة منها.

هـ ـ في الاستبيان البريدي يفضل أن يكون طلب الإجابة على أسئلة الاستمارة في شكل خطاب موجه إلى المبحوث. ويحدد فيه الباحث عنوان البحث واسم الهيئة المشرفة عليه، والغرض منه، مع دعوة المبحوث إلى ملء الاستمارة وإعادتها، والإشارة إلى ما يفيد سرية البيانات وعدم استخدامها إلا لغرض البحث العلمي.

و ـ يجب طبع الاستمارة على وجه واحد فقط لتكون سهلة القراءة، ويستحسن عدم كتابة أكثر من سؤال واحد على السطر الواحد، وأن يخصص أمام أو تحت كل سؤال المكان الكافي للإجابة عليه، ولا يطلب الإجابة علي ورقة منفصلة.

ز ـ يجب تقسيم الأسئلة إلى مجموعات توضع لها عناوين واضحة، ويجب إعطاء الأسئلة أرقاماً مسلسلة.

ح ـ في استمارة المقابلة يجب تخصيص مساحة كافية لتسجيل البيانات المميزة مثل رقم الاستمارة، والمكان والتاريخ والاسم والحالة الزواجية والمهنية وعدد الأبناء.

ط ـ يجب توضيح المصطلحات المستخدمة في الاستمارة وتحديدها لمساعدة المبحوث على الإجابة الصحيحة على الأسئلة، وفي استمارات المقابلة ينبغي كتابة التعليمات في صفحة منفصلة لمساعدة جامعي البيانات على أداء مهمتهم أثناء ملء الاستمارات.

ي ـ في الاستبيان البريدي ينبغي إرسال الاستمارة ومعها مظروف معنون عليه طابع بريدي لتيسير مهمة الرد بالنسبة للمبحوثين.

الفصل العاشر

جمع البيانات وتصنيفها
وتبويبها وتفسيرها وكتابة التقرير

تمهيد

أولاً: اختيار عيِّنة البحث

1 ـ الحصر الشامل والعيِّنة.

2 ـ مصادر الخطأ في اختيار العيِّنة.

3 ـ خطوات اختيار العيِّنة.

4 ـ أنواع العيِّنات.

ثانياً: جمع البيانات:

1 ـ إعداد دليل العمل الميداني.

2 ـ إعداد تعليمات البحث.

3 ـ اختيار وتدريب المشتركين في جمع البيانات.

4 ـ إعداد المجتمع للبحث.

5 ـ جمع البيانات من الميدان.

6 ـ المراجعة الميدانية للبيانات.

ثالثاً: تصنيف البيانات وتحليلها وتفسيرها:

1 ـ تصنيف البيانات.

2 ـ تحليل البيانات.

3 ـ تفسير البيانات.

رابعاً: كتابة التقرير:

1 ـ أسلوب التقرير.

2 ـ محتويات التقرير.

3 ـ طريقة عرض الرسائل العلمية.

4 ـ كتابة الحواشي.

تمهيد

نعرض في هذا الفصل للإجراءات المنهجية التي تستخدم في جمع البيانات، حيث نبدأ باختيار الأشخاص الذين يشتركون في البحث على أسس موضوعية سليمة، ثم يقوم الباحث أو الهيئة المشرفة على البحث بمراجعة البيانات التي جمعت من الميدان للتأكد من أنها كاملة ودقيقة ومسجلة بطريقة تساعد على سهولة تبويبها.

بعد مراجعة البيانات وتدقيقها تبدأ عملية التصنيف التي يقصد من ورائها ترتيب البيانات وتقسيمها إلى فئات بحيث توضع جميع المفردات المتشابهة في فئة واحدة. بعد تفريغ البيانات وتصنيفها تبدأ عملية تبويبها في جداول بسيطة أو مزدوجة أو مركبة.

من الضروري بعد جدولة البيانات أن تجري عملية تحليل البيانات تحليلاً إحصائياً لإعطاء صورة وصفية للبيانات، ولتحديد الدرجة التي يمكن أن تعمم بها نتائج البحث على المجتمع الذي أخذت منه العيِّنة وعلى غيره من المجتمعات.

بعد تحليل البيانات تأتي عملية التفسير التي هي نوع من أنواع التعميم حيث يستطيع الباحث أن يكشف عن العوامل المؤثرة في الظاهرة المدروسة والعلاقات التي تربط بينها وبين غيرها من الظواهر.

بعد الانتهاء من جمع البيانات وتحليلها وتفسيرها تبدأ خطوة كتابة التقرير حيث ينقل الباحث ما توصل إليه من نتائج، ويعطي صورة متكاملة لجميع مراحل البحث وخطواته.

أولاً: اختيار عيِّنة البحث

1 ـ الحصر الشامل والعيِّنة:

لما كان من العسير في كثير من البحوث الاجتماعية القيام بدراسة شاملة لجميع المفردات التي تدخل في البحث، فإن الباحث لا يجد وسيلة أخرى يستطيع الاعتماد عليها سوى الاكتفاء بعدد محدود من الحالات أو المفردات في حدود الوقت والجهد والإمكانيات المتوفرة لديه، ثم يقوم بدراسة هذه الحالات الجزئية، ويحاول تعميم صفاتها على المجتمع الكبير. وتعرف طريقة جمع البيانات من جميع المفردات التي تدخل في البحث بطريقة الحصر الشامل، بينما تعرف الثانية بطريقة الْعيِّنة.

لا شك في أن لكل من طريقة الحصر الشامل وطريقة العيِّنة مزايا. ففي الحصر الشامل يستطيع الباحث أن يتجنب أخطاء التعميم التي تنتج من استخدام بيانات مأخوذة من جزء من المجتمع في الحكم على المجتمع كله. إلا أن هذه الطريقة كثيرة التكاليف وتحتاج إلى وقت طويل وإمكانيات طائلة قد لا تتوفر كلها أو بعضها للباحثين. فعملية التحضير للإحصاء ثم عملية جمع البيانات وتفريغها وتبويبها وعرضها تستغرق سنين طويلة، إلى جانب ما يستلزمه الإحصاء من تدريب طويل لجامعي البيانات وما يستنفذه من أموال لا تتيسر لكل الباحثين، مع أن الإحصاء لا يشتمل إلا على عملية عد بسيط، فإذا كان البحث يشتمل على بحث حالات فردية، والتعمق في دراستها للتأكد من صحة فرض من الفروض كانت الصعوبة التي يصادفها الباحث في تطبيق بحثه على المجتمع بأكمله مضاعفاً. ثم إن جمع البيانات من جميع أفراد المجتمع يؤدي إلى أخطاء كثيرة نتيجة لكثرة عدد الأفراد وضخامة المجهود اللازم لجمع بيانات منهم جميعاً. وفضلاً عن هذا فإن إجراء بحث على جميع أفراد المجتمع قد يدعو إلى ملل البعض من كثرة الأبحاث التي تجري عليهم تباعاً، فيؤدي هذا إلى عدم تعاونهم مع الباحثين. وهناك حالة أخرى ـ وهي حالة تجانس المجتمع ـ نجد فيها أن دراسة المجتمع كله مجرد ضياع للوقت والجهد بلا مبرر. فقطعة صغيرة من نسيج معين تعتبر عادة عَيِّنَة ممثلة لنسيج ثوب كبير، ذلك لأن عملية النسيج والصباغة تضمن لنا التجانس الشديد لأجزاء القماش

المختلفة، كما أن حفنة من الأرز أو الغلال تكفي لأن تكون عيِّنَةَ ممثلة لكميات كبيرة من هذه المواد. فالحالات المدروسة إذا كانت متجانسة فإن أي جزء من المجموع يعتبر ممثلاً للكل.

وتتميز طريقة العيِّنة على طريقة الحصر الشامل بأنها توفر الوقت والجهد والمال، كما تيسر استخدام مجموعة صغيرة من الباحثين المدربين تدريباً عالياً، ثم أنها تتيح للباحث فرصة جمع معلومات وافية دقيقة تهيىء له إصدار أحكام أكثر تعمقاً.

وقد دلت كثير من البحوث على أن العيِّنة إذا اختيرت اختياراً دقيقاً ممثلاً للمجتمع الذي تؤخذ منه، فإن ذلك يؤدي إلى توفير جهد كبير سواء على الباحث أو على الناس، وفي نفس الوقت تكون النتائج قريبة من النتائج التي نحصل عليها لو أجرينا البحث على جميع أفراد المجتمع.

هذا وقد تتعرض نتائج البحث بطريق العيِّنة لأنواع مختلفة من الأخطاء ولذا وجب أن يكون الباحث على دراية تامة بالشروط التي ينبغي توافرها في العيِّنة ليستطيع اختيار مفردات البحث على أساس علمي سليم، ولتكون نتائج بحثه أقرب إلى الدقة، وأبعد عن التحيز.

2 ـ مصادر الخطأ في اختيار العيِّنة:

قد تتعرض نتائج البحث بطريق العيِّنة لنوعين من الأخطاء هما:

أ ـ خطأ الصدفة: وينشأ هذا الخطأ من الفروق بين أفراد العيِّنة وأفراد المجتمع كله. إن خطأ الصدفة يرجع إلى أن العيِّنة التي نختارها تكون دائماً محدودة العدد، وليس مضموناً أن يكون متوسط القيم في أية عيِّنة نختارها هو نفس المتوسط العام في المجتمع. فقد يكون في العيِّنة التي نختارها شخص صغير السن، فينحرف بالمتوسط إلى أسفل، أو شخص كبير السن فينحرف به إلى أعلى، ويرجع ذلك كله إلى عامل الصدفة.

وليس معنى هذا القول أن الصدفة تعمل دائماً دون نظام أو ضابط. فإن الصدفة التي أعطتنا شخصاً صغير السن، قد تعطينا شخصاً آخر كبير

السن، فيتعادل بذلك عمرا هذين الشخصين، ولا يتأثر متوسط الأعمار في العيِّنة. وهذا التعادل، وإن كان محتملاً PROBABLE إلا أنه ليس في الغالب مضموناً ويمكن التقليل من خطأ الصدفة باختيار عيِّنة كبيرة الحجم، بحيث إنه إذا اقترب حجم العيِّنة من حجم المجتمع ـ وخاصة في المجتمعات الصغيرة ـ فإن خطأ الصدفة يقترب من الصفر.

ب ـ **خطأ التحيّز**: قد يتعرض الباحث عند اختياره للعينة الوقوع في خطأ التحيز. وينتج هذا الخطأ عادة من أن اختيار مفردات البحث لم يتم بطريقة عشوائية، أو أن الإطار الذي اعتمد عليه الباحث في اختيار العيِّنة لم يكن وافياً بالغرض، أو لصعوبة الاتصال ببعض المبحوثين وتركهم دون الحصول على الاستجابات المطلوبة منهم.

يختلف خطأ التحيز عن خطأ الصدفة فيما يأتي:

ـ ليس في إمكان الباحث أن يجد وسيلة لتقرير خطأ التحيز تقديراً يطمئن إلى دقته كما هو الحال في خطأ الصدفة.

ـ لا يتناقص خطأ التحيز بزيادة حجم العيِّنة كما هو في خطأ الصدفة.

ـ من الضروري أن يكون الباحث على علم تام بالأسباب المؤدية إلى التحيز ليتلافاها أو يتحكم فيها على قدر الاستطاعة. إن أهم أسباب التحيز هي الآتية:

- **عدم مراعاة مبدأ الاختيار العشوائي:**

من الأمور الهامة التي تجب مراعاتها عند اختيار العيِّنة مراعاة مبدأ العشوائية Randomness في الاختيار ويتحقق هذا المبدأ بإعطاء جميع الوحدات في المجتمع فرصاً متساوية في الاختيار، وبذلك تصبح العيِّنة ممثلة تمثيلاً صحيحاً لجميع خواص المجتمع الأصلي.

ولكن يحدث في بعض الأحيان أن يقع الباحث في خطأ عدم استيفاء هذا الشرط في العيِّنة التي يختارها، فيأخذ عيِّنة من طبقة واحدة من المجتمع ثم يعمم نتائجه على جميع طبقات المجتمع.

وقد يحدث التحيز إذا ما اختار الباحث الأشخاص الذين يعرفهم معرفة وثيقة، أو الأشخاص القريبين منه، أو المحتكين به. فاختيار هؤلاء الأصدقاء والمعارف دون غيرهم لا يتيح لجميع أفراد المجتمع فرصاً متساوية في الاختيار، ثم إن هؤلاء الأشخاص غالباً ما تجمع بينهم صفات مشتركة مثل مستوى الدخل والتعليم والسن. . .

وقد يحدث التحيز من اتخاذ المتطوعين كعيِّنة. فهؤلاء المتطوعون غالباً ما تكون لديهم مميزات خاصة تدفعهم إلى التطوع دون غيرهم، فإن من الخطأ الاعتماد عليهم في البحث إذ كثيراً ما يحدث أن يعتقد العمال ذوو الأجور المنخفضة أن الباحث سيتصل بالإدارة ليعمل على تحسين مستوياتهم الاقتصادية، ولذا يبادرون بالاتصال به. ومن هنا تكون العيِّنة التي يعتمد عليها الباحث متميزة فيما يختص بالمستوى الاقتصادي والاجتماعي للعمال.

وقد يحدث التحيز من اختيار الأسماء التي تبدأ بحرف معين. ويضرب الدكتور عبد المنعم الشافعي مثالاً بقوله: «ترك العين تقع على أي اسم من بين أسماء مكتوبة. والعين في هذه الحالة تقف عند الأسماء الملفتة دون غيرها. وبالمثل اختيار نقطة على خريطة عن طريق وضع القلم في أي موضع. إذ يجد الباحث ـ دون تعمد ـ أن قلمه يقف عند بعض النقط الملفتة دون غيرها».

• عدم دقة الإطار وكفايته:

يحدث في بعض الأحيان أن يقع الباحث في خطأ التحيز نتيجة لرجوعه إلى ملفات أو خرائط أو إحصائيات قديمة لا تشتمل على جميع الأسماء أو البيانات المتعلقة بالمجتمع.

ويحدث التحيز من رجوع الباحث إلى إطار لا يضم كل الفئات التي يتضمنها البحث.

ولذا فإن من الضروري أن يكون إطار البحث كاملاً يضم جميع وحدات المجتمع، وشاملاً لجميع البيانات التي يريدها الباحث، وأن تكون

بياناته حديثة وصحيحة حتى لا يكون الباحث عرضة للوقوع في خطأ التحيز.

● **عدم الحصول على بيانات من بعض مفردات البحث:**

يحدث في كثير من الأحيان ألا يتمكن الباحث من الحصول على بيانات من جميع مفردات العيِّنة. وفي هذه الحالة يكون الباحث عرضة للوقوع في خطأ التحيز حينما يقتصر على الجزء الذي حصل عليه، فيعمم نتائجه على المجتمع كله دون التأكد مما إذا كان ذلك الجزء يمثل المجتمع تمثيلاً صحيحاً أم لا.

وعلى هذا فإنه ينبغي على الباحث قبل أن يعمم نتائجه على المجتمع الأصلي أن يتأكد من أن المجموعة التي استجابت للبحث تمثل المجتمع تمثيلاً صحيحاً، ولا تتميز بخواص أو صفات تجعل العيِّنة غير ممثلة للمجتمع كله.

3 ـ خطوات اختيار العيِّنة:

لاختيار عينة البحث لا بد للباحث أن يقوم بتحديد ما يأتي:

أ ـ وحدة العيِّنة.

ب ـ الإطار الذي تؤخذ منه العيِّنة.

ج ـ حجم العيِّنة.

د ـ طريقة اختيار العيِّنة.

أ ـ تحديد وحدة العيِّنة:

تتألف عينة البحث من مجموعة وحدات. وليس من الضروري أن تكون الوحدة التي نختارها هي الفرد نفسه. فكثيراً ما نجد عيِّنات وَحْدتها أسرة أو مزرعة أو مدرسة أو حي أو طالب أو مجموعة أفراد. فإذا كان البحث يهدف إلى الوصول إلى صورة حقيقية أو تقريبية لميزانية الأسرة في الريف، فإن مجموع الأسر في الريف تُكَوِّن مجتمع البحث بينما تمثل الأسرة الواحدة وحدة العيِّنة. وإذا أراد الباحث مثلاً أن يقوم بدراسة عن

مدارس المرحلة الأولى في حي من الأحياء فإن جميع مدارس المرحلة الأولى في ذلك الحي تُكَوِّن مجتمع البحث في حين أن المدرسة الواحدة تكون وحدة العيِّنة، وإذا كان هدف البحث الحصول على بيانات عن مجموعة من الأحياء بمدينة طرابلس فإن المجتمع هنا يتكون من مجموعة الأحياء، ووحدة العيِّنة هنا هي الحي الواحد. وإذا كان الباحث يهدف إلى دراسة مشكلات الطلبة الوافدين إلى القطر المصري في سنة من السنوات، فإن مجتمع البحث يتكون من جميع الطلبة الوافدين بينما يكون الطالب الواحد هو وحدة العيِّنة.

ولما كانت الوحدة تختلف من بحث إلى آخر، فإن من الضروري أن يبدأ الباحث بتحديد وحدة العيِّنة، وتحديد الوحدة يتوقف على تحديد الصفات الأساسية التي يجب أن تتحقق في كل وحدة فإذا لم تتحقق كلها في وحدة، خرجت هذه الوحدة من الإحصاء.

يحصل الباحث على أدق النتائج إذا كانت الوحدة هي الفرد نفسه، وكلما كبر حجم المجموعة التي تُكَون وحدة العيِّنة قلت دقتها.

ب ـ تحديد الإطار الذي تؤخذ منه العيِّنة:

لإجراء البحث بطريق العيِّنة ينبغي على الباحث أن يحدد نوع الإطار الذي يعتمد عليه في اختيار الوحدات، وقد يكون الإطار قوائم أسماء أو خرائط أو إحصائيات من أي نوع. ويشترط في إطار البحث ما يأتي:

ـ أن يكون كافياً Adequate يحتوي على جميع الفئات التي تدخل في البحث.

ـ أن يكون كاملاً Complete بمعنى أنه يحتوي على جميع مفردات المجتمع الأصلي.

ـ أن تكون البيانات المعطاة عن كل وحدة من وحدات البحث دقيقة Accurate. وينبغي ألا يتضمن إطار العيِّنة أسماء الموتى، أو المنازل التي أزيلت، أو الأشخاص الذين ليس لهم وجود حقيقي في المجتمع. ولذا فإنه ينبغي أن يكون الإطار حديثاً تلافياً للوقوع في أخطاء من ذلك النوع.

ـ ألا تكون الأسماء المدونة في إطار البحث مكررة.

ـ يفضل أن يكون الإطار الذي يستخدم في البحث منظماً بطريقة تسهل اختيار العيِّنة، وكلما كانت الوحدات تحمل أرقاماً مسلسلة، كان ذلك أدعى إلى سهولة اختيار العيِّنة.

ج ـ تحديد حجم العيِّنة:

يتوقف تحديد حجم العيِّنة على عدة اعتبارات أهمها:

ـ **الاعتبارات الفنية**: وأهمها درجة تجانس أو تباين وحدات المجتمع ومدى الثقة التي يود الباحث أن يلتزمها في البحث. فإذا كان المجتمع الأصلي متجانساً أمكن أن تكون العيِّنة صغيرة الحجم، أما إذا كان التباين واضحاً في المجتمع، فمن الضروري أن تكون العيِّنة كبيرة الحجم للتقليل من خطأ الصدفة.

أما عن مدى الثقة التي يود الباحث أن يلتزمها في البحث، فإن من الضروري أن يحدد الباحث نسبة الخطأ التي يود أن يتسامح فيها.

ـ **الاعتبارات غير الفنية**: في أغلب الحالات تكون الإمكانيات المادية والزمنية المحدودة هي الحاسمة في تحديد حجم العيِّنة بصرف النظر عن الخطأ المحتمل وقوعه.

د ـ تحديد طريقة اختيار العيِّنة:

تختلف أنواع العينات باختلاف الطرق التي تتبع في اختيارها، بحيث تحتوي العيِّنة المختارة على جميع مميزات وخواص مجتمع البحث.

ولذا وجب على الباحث أن يفاضل بين الطرق المختلفة لاختيار العيِّنة التي تعطيه أدق النتائج بأقل التكاليف، وأن يكون على علم تام بالطرق المختلفة لاختيار العيِّنات: صفاتها، مميزاتها وعيوبها، وحالات استخدامها.

4 ـ أنواع العيِّنات:

أ ـ العيِّنة العشوائية البسيطة: Simple Random Sample

هي العيِّنة التي لا يتعمد الباحث في اختيارها أية وسيلة مهما كانت، بل تؤخذ بطريقة تضمن إعطاء جميع وحدات المجتمع فرصاً متساوية في الاختيار.

إن الاختيار العشوائي لا يتم عرَضاً أو اعتباطاً أو حيثما اتفق بل يتم وفقاً لقواعد عملية تعطى لجميع الوحدات فرصاً متكافئة في الاختيار. أما الاختيار الذي يتم عفواً أو حيثما اتفق، فلا يمكن أن يعتبر اختياراً عشوائياً بالمفهوم العلمي الصحيح، بل يترتب عليه وقوع الباحث في خطأ التحيز الذي أشرنا إليه سابقاً.

ولاختيار عيِّنة عشوائية يلجأ بعض الباحثين إلى كتابة أسماء أو أرقام وحدات المجتمع على أوراق متشابهة، وتوضع هذه الأوراق كلها في صندوق أو كيس، وتخلط جيداً، وتختار منها الوحدات دون تمييز بين الأوراق المختلفة. كذلك يمكن الاعتماد على جداول الأرقام العشوائية لتسهيل عملية الاختيار.

للاختيار العشوائي مزايا أهمها ما يأتي:

ـ يعطي الاختيار العشوائي الصحيح صورة صادقة للمجتمع الأصلي لأنه يقوم على مبدأ إعطاء جميع الوحدات فرصاً متكافئة في الاختيار.

ـ يتيح الاختيار العشوائي للباحث حساب حدود الخطأ في العيِّنة باستخدام القوانين الرياضية للاحتمالات.

ب ـ العيِّنة المنظمة: Systematic Sample

تمتاز العيِّنة المنظمة بسهولة اختيار مفرداتها. ففي العيِّنة المنظمة يختار الباحث الوحدة الأولى في العيِّنة اختياراً عشوائياً، ثم يمضي في اختيار بقية الوحدات طبقاً لما يقتضيه حجم العيِّنة مراعياً انتظام الفترات بين وحدات الاختيار. أي أن تكون المسافة بين أي وحدة من وحدات العيِّنة والوحدة السابقة لها ثابتة لجميع الوحدات.

وتختلف العيِّنة المنظمة عن العيِّنة العشوائية البسيطة فيما يلي:

1 ـ في العيِّنة العشوائية البسيطة يتم اختيار جميع المفردات عشوائياً في حين أنه في العيِّنة المنظمة تتم اختيار المفردة الأولى فقط بطريقة عشوائية. بعد اختيار الباحث للمفردة الأولى في العيِّنة المنظمة يتحدد اختيار بقية مفردات العيِّنة. أما في العيِّنة العشوائية البسيطة فإن اختيار كل مفردة من مفردات العيِّنة يكون مستقلاً عن اختيار المفردات الأخرى.

ـ في العيِّنة العشوائية البسيطة قد يختار الباحث الرقمين المتتاليين أما في الطريقة المنظمة فإن المسافة بين الرقمين واحد. ومن هنا يرى البعض أن العيِّنة المنظمة تعتبر عيِّنة نصف عشوائية أو شبه عشوائية Quasi-Random.

ومن الملاحظ أن أغلب الباحثين الاجتماعيين يفضلون اتباع الطريقة المنظمة في اختيار العيِّنة نظراً لسهولة اختيار وحدات البحث، ولأنها تعطي نتائج أدق لمتوسط المجتمع عما إذا استخدمت الطريقة العشوائية.

ج ـ العيِّنة الطبقية:

يحدث في كثير من الأحيان أن يكون مجتمع البحث غير متجانس كأن يكون مقسماً إلى فئات من ناحية السن أو النوع أو الموطن أو الدين أو المهنة.... الخ. في هذه الحالة يصبح من الضروري اختيار عيِّنة طبقية تتمثل فيها الفئات المختلفة بنسب وجودها في المجتمع الأصلي.

وتمتاز العيِّنة الطبقية على العيِّنة العشوائية والمنظمة بدقة تمثيلها للمجتمع الأصلي بحيث يضمن الباحث في العيِّنة وحدات من أي جزء من المجتمع تهمه دراسته، كما أن العيِّنة الطبقية تساعد على تقليل التباين الكلي للعيِّنة وذلك بتقسيم وحدات العيِّنة بطريقة تجعل التباين داخل الطبقة أقل ما يمكن والتباين بين الطبقات أكبر ما يمكن.

ولاختيار عيِّنة طبقية يمكن اتباع الخطوات التالية:

ـ نبدأ بتحليل المجتمع الأصلي تحليلاً دقيقاً، وذلك بتقسيمه إلى

فئات أو طبقات رئيسية تختلف عن بعضها في خاصية أو خواص معينة تكون هي موضع الدراسة والبحث.

- نحسب عدد الوحدات الموجودة في المجتمع، وكذا الوحدات الموجودة في كل طبقة من الطبقات التي حددناها، ثم نحدد حجم العيِّنة، وعدد الوحدات التي نريدها من كل طبقة، وهناك طريقتان يمكن اتباعهما في اختيار العيِّنة من الطبقات المختلفة:

أولهما: نعمل على تمثيل الطبقات المختلفة بنسبة وجودها في المجتمع الأصلي وذلك في حالة العيِّنة غير النسبية Proportionate Proportional Stratified S.

والثانية: ألا نتقيد في اختيار وحدات الفئات المختلفة بنسبة وجودها في المجتمع الأصلي وذلك في حالة العيِّنة غير النسبية Disproportionate SS.,

- نشرع في اختيار الوحدات من القوائم التي أعددناها إما بطريقة عشوائية أو بطريقة منظمة. ونستمر في اختيار الوحدات المطلوبة من كل طبقة حتى تكتمل لدينا العيِّنة الكلية التي تمثل المجتمع الأصلي.

د ـ العيِّنة المساحية: Area-Sample

إذا كان حجم المجتمع الأصلي كبيراً، ويتعذر على الباحث الأساليب السابقة لاختيار العيِّنات نظراً لانتشار وحدات العيِّنة في مساحات جغرافية متشعبة، ولصعوبة إعداد قوائم تفصيلية لجميع الوحدات فإن من الممكن تركيز البحث في مناطق معينة، وذلك باتباع أسلوب المراحل المتعددة لاختيار العيِّنة.

ويتم الاختيار على مستويات متعددة تبدأ من المستويات العامة إلى المستويات الخاصة. ويطلق على هذه العيِّنة أحياناً اسم عيِّنة التجمعات Cluster Sample، أو العيِّنة المساحية. أو العيِّنة المساحية الاحتمالية Probability Sample Area، نظراً لأنها تهدف إلى تمثيل مساحات متسعة بعيِّنة صغيرة تمثلها، تمهيداً لاختيار مفردات العيِّنة من المساحات الممثلة.

ويلزم لاختيار هذه العيِّنة إعداد خرائط دقيقة عن المنطقة التي يشملها البحث. فيبدأ الباحث بتقسيم المجتمع إلى وحدات أولية Primary Units يختار من بينها عيِّنة بطريقة عشوائية أو منظمة، ثم تقسم الوحدات الأولية المختارة إلى وحدات ثانوية Secondary Units تختار من بينها عيِّنة جديدة، ثم تقسيم الوحدات الثانوية المختارة إلى وحدات ثالوثية ثم وحدات رباعية، إلى أن يقف الباحث عند مرحلة معينة. فقد يختار الباحث مثلاً عيِّنة من المحافظات التي تدخل في إطار البحث، ثم يختار من بين المحافظات المختارة عيِّنة من المدن، ثم يختار من بينها عيِّنة من الأحياء، ثم المساكن. . . وهكذا.

هـ ـ العيِّنة الحصية: Quota Sample

يكثر استخدام العيِّنة بطريق الحصة في بحوث الرأي العام، فيقسم المجتمع إلى طبقات أو فئات بالنسبة لخصائص أو عوامل معينة، ثم يعمل الباحث على تمثيل كل فئة من العيِّنة بنسبة وجودها في المجتمع. ويترك لجامع البيانات حرية اختيار مفردات الحصة واستيفاء البيانات بشرط أن يلتزم بالحدود العددية والنوعية للعيِّنة.

من مزايا الاختيار المستقل ـ أي عدم تقييد جامع البيانات بنسب عددية بالنسبة للعوامل الثلاثة مجتمعة ـ أنه يجعل جامع البيانات أكثر حرية في اختيار الأفراد، وبذلك تصبح مهمته أكثر سهولة ويسراً، كما أنه قليل التكاليف، إلا أنه يخشى في هذا النوع من الاختيار، عدم تمثيل العيِّنة للمجتمع الأصلي تمثيلاً صحيحاً.

جدول توزيع العيِّنة بالنسبة لعوامل النوع والسن والوضع الطبقي مجتمعة

النوع	الطبقة الاجتماعية						المجموع
	عليا		وسطى		دنيا		
السن	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	
20 ـ 29	1	–	1	–	1	1	4
30 ـ 44	–	1	–	1	3	1	6
45 ـ 64	–	–	1	1	2	3	7
60 +	–	–	–	–	1	2	3
المجموع	1	1	1	3	7	7	20
	2		4		14		

وتتميز العيِّنة المختارة بطريقة الحصة عموماً بأنها تهدف إلى استخدام مزايا التقسيم الطبقي بدون تكاليف العيِّنة العشوائية. ومن عيوبها أن الحرية التي تعطى لجامعي البيانات قد يترتب عليها التحيزات في اختيار الأفراد الذين يمثلون كل فئة.

و ـ العيِّنة العمدية: Purposive Sample

هي العيِّنة التي يتعمد الباحث أن تتكون من وحدات معينة لأنه يعتقد أنها تمثل المجتمع الأصلي تمثيلاً صحيحاً.

إن هذه الطريقة توفر على الباحث كثيراً من الوقت والجهد الذي يبذله في اختيار العيِّنة إلا أنها تستلزم معرفة المعالم الإحصائية بالنسبة للمجتمع الأصلي، وبالنسبة للوحدات التي يرغب الباحث في اختيارها، وهذا أمر قد لا يتيسر في جميع الأحوال. ثم أن هذه الطريقة تفترض بقاء خصائص الوحدات على ما هي عليه، وهذا أمر غير مضمون حيث أن جميع الظواهر تخضع للتغير المستمر. ومن المحتمل جداً أن تتغير خصائص الوحدات بحيث لا تبقى ممثلة لخصائص المجتمع الأصلي.

ونود أن نشير هنا إلى أن هناك تصنيفات كثيرة لطرق اختيار العيِّنات

بعضها رئيسي وبعضها الآخر فرعي، إلا أن التصنيفات التي أوردناها تعتبر أهم هذه التصنيفات وأكثرها استعمالاً. وليس من الضروري أن يتقيد الباحث بطريقة واحدة في الاختيار، فقد يجمع بين أكثر من طريقة وفقاً لطبيعة المجتمع الأصلي، وطبقاً لما تقتضيه الظروف المحيطة بالبحث.

ثانياً: جمع البيانات

يستعين الباحث الاجتماعي بوسائل متعددة لجمع البيانات من بينها: الملاحظة، والاستبيان والمقابلة، ومقاييس العلاقات الاجتماعية والاتجاهات والرأي العام، وتحليل المحتوى، والسجلات الإحصائية على اختلاف أنواعها، غير أن بعض البيانات الميدانية التي يجمعها الباحث تحتاج إلى معالجة مستقلة، لما يواجه الباحث من صعاب أثناء جمعه لتلك البيانات ولما تستلزمه من إعداد وتدريب لجامعي البيانات. لذلك فإننا نعرض في هذا الفصل للإجراءات المنهجية التي تستخدم في جمع البيانات الميدانية بشيء من التفصيل.

1 ـ إعداد دليل العمل الميداني Working Guide:

يتضمن دليل العمل الميداني جميع الاحتمالات التي يمكن أن يواجهها الباحث أثناء إجراء البحث. وهذا الدليل يعده الباحث ليكون بمثابة مرشد له يعينه على تحديد المواقف التي يمكن أن تواجهه أثناء التنفيذ الفعلي للبحث، كما يحدد كيفية تصرفه في كل منها.

إن كل موقف يستلزم إعمال الفكر، لتحديد طريقة التصرف إزاءه. فإذا استطاع الباحث أن يفكر في مختلف خطوات البحث بهذه الصورة أمكنه أن يعد دليلاً مفصلاً يكون بمثابة مرشد له وللعاملين معه في البحث. ونود أن نشير هنا إلى أن دليل العمل يختلف اختلافاً كبيراً عن التعليمات التي تعطى لباحثي الميدان، فالدليل يشتمل على جميع خطوات البحث على حين أن التعليمات غالباً ما تكون قاصرة على الاستمارة وطريقة ملئها.

2 ـ إعداد تعليمات البحث:

وهي التي يعدها الباحث لجامعي البيانات لمساعدتهم على أداء

مهمتهم أثناء ملء الاستمارة، ويجب أن تتوافر في هذه التعليمات البساطة والإيجاز والوضوح.

وقد تتناول التعليمات فكرة موجزة عن الغرض من البحث والتعريف بالمصطلحات ثم تعليمات عامة عن الاستمارة، وتعليمات خاصة بملء الجداول الموجودة بالاستمارة.

3 ـ اختيار وتدريب المشتركين في جمع البيانات:

لا بدّ من اختيار الأشخاص الذين يشتركون في جمع البيانات على أسس موضوعية سليمة، وإتاحة الفرصة للأشخاص الأكفاء ذوي الخبرة والدراية والذين يتميزون بسلامة الحس، وقوة الذاكرة، واللباقة، وحسن التصرف، وسعة الأفق للاشتراك في جميع البيانات. ويفضل الأشخاص الذين لديهم خبرة سابقة بالبحوث الميدانية بصفة عامة، والذين لديهم قدر كافٍ من المعلومات المتصلة بموضوع الدراسة بصفة خاصة.

ومن الضروري أيضاً تحديد أنسب الطرق لتدريب الأشخاص المشتركين في جمع البيانات، وغالباً ما يتم ذلك عن طريق دورة تدريبية تلقى فيها مجموعة من المحاضرات يتم فيها شرح أهداف البحث وخطته، وكيفية تطبيق الأدوات المستخدمة في جمع البيانات، والظروف الملائمة لتطبيق كل أداة. وفي حالة الاستعانة بالمقابلة الشخصية، ينبغي شرح النقاط التي تتضمنها استمارة البحث، والأسئلة التي تشتمل عليها، وكذلك الطريقة التي توجه بها الأسئلة، وكيفية الحصول على الإجابات.

ويتضمن تدريب جامعي البيانات شرح الخصائص الجغرافية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمجتمع الدراسة، والتعريف بالسمات المميزة للسكان وكيفية التعامل معهم، والطريقة المثلى للحصول على الإجابات بأقل مقاومة ممكنة وبأكبر قدر من الدقة العلمية.

ومن الضروري أيضاً في هذه المرحلة تحديد الحد الأدنى للعمل الذي يمكن أن يؤديه الشخص المشترك في جمع البيانات، ومستوى الأداء المطلوب.

4 ـ إعداد المجتمع للبحث:

تتوقف استجابة المبحوثين في أي مجتمع من المجتمعات على مجموعة من العوامل نذكر أهمها فيما يأتي:

أ ـ القيم الاجتماعية والثقافية السائدة في المجتمع:

تشير كثير من البحوث إلى أن درجة استجابة المبحوثين ترتبط إلى حد كبير بالقيم الاجتماعية والثقافية السائدة في المجتمع. فهناك مسائل يمكن التحدث فيها بحرية وصراحة في بعض المجتمعات؛ على حين أنها تقابل بشيء من التستر في مجتمعات أخرى. فقد يعتبر المبحوث أن المعلومات المطلوبة هي من شؤونه الدقيقة الشخصية الخاصة، والتي لا يجوز أن يطلع عليها أي إنسان بأي حال من الأحوال.

ب ـ موقف المبحوثين من السلطة:

تقوم كثير من الوزارات والمصالح الحكومية ومراكز البحث العلمي وأجهزة التخطيط بجمع البيانات العلمية، وليس من شك في أن تقديم الباحث من قبل أصحاب السلطة قد يشجع المبحوثين على الإدلاء بالبيانات المطلوبة إذا كانوا يقدرون هذه السلطة ويحترمونها، وقد يدفعهم إلى الحذر إذا كان أصحاب السلطة لا يحتلون مكانة طيبة في نفوس الأفراد، وإذا كانت البيانات المطلوبة تتطلب تعبيراً عن رأي أو اتجاه يمس هؤلاء من قريب أو بعيد.

ج ـ الوضع الاجتماعي للمبحوثين:

إن الناس يهمهم تكوين صلات مع الأشخاص الذين يمثلون مستويات اجتماعية أعلى من مستوياتهم أكثر مما يهمهم تكوين هذه الصلات مع أشخاص في مراكز اجتماعية أدنى. فالأفراد من الطبقة العليا قد لا يرون فائدة كبيرة في التعبير عن آرائهم للباحثين الميدانيين بخلاف الحال بالنسبة للأفراد من الطبقات الدنيا الذين يحرصون على إبداء آرائهم، والتعبير عن وجهات نظرهم.

جدول توزيع الممتنعين عن الاستجابة بالنسبة لعوامل النوع والعمر والوضع الطبقي

النوع	النسبة المئوية	السن	النسبة المئوية	الطبقة الاجتماعية	النسبة المئوية
		20 ـ 29	4,6	عليا	12,2
ذكور	6,1	30 ـ 44	6,1	وسطى	9,7
		45 ـ 64	11,0	دنيا	6,3
إناث	8,9	60 +	7,5		

د ـ المستوى الثقافي للمبحوثين:

تتضمن أغلب استمارات البحث أسئلة دقيقة تتعلق بالسن والدخل ومدة الحياة الزوجية. وتشير أغلب الدراسات التي أجريت في المجتمعات النامية إلى أن الأفراد ـ وبخاصة الأميين منهم ـ يصعب عليهم إعطاء إجابات دقيقة على مثل هذه الأسئلة.

هـ ـ الوعي بأهمية البحوث الاجتماعية:

يقل الوعي بأهمية البحوث الاجتماعية في كثير من المجتمعات النامية، كما أن كثيراً من البحوث تكون بعيدة عن اهتمامات المبحوث وواقعه.

لذلك يجب إعداد المجتمع للبحث، والاهتمام بتوعية المبحوثين عن طريق وسائل الإعلام المختلفة، أو عن طريق الاتصال بالهيئات المسؤولة، أو القيادات المحلية التي يمكنها تهيئة المناخ الملائم لجمع البيانات[1].

(1) عام 1965 قام باحثون تابعون لمصلحة الإنعاش الاجتماعي (مديرية الشؤون الاجتماعية حالياً) وكان المؤلف واحداً منهم، بإجراء دراسة ميدانية في قرية نمرين ـ الضنية (محافظة لبنان الشمالي) وكان تحضير الدراسة من قبل المسؤولين عن البحث غير كاف، حيث اكتفوا بالاتصال برئيس البلدية وظنوا أن ذلك يسمح لهم بدخول القرية وتنفيذ الدراسة. كانت النتيجة أن أهالي القرية تمنعوا عن إعطاء المعلومات، وفي اليوم الأول من دخول الباحثين إلى القرية، وبصورة تلقائية، قام الأهالي بطردهم وتهديدهم واتهموهم بأبشع الصفات.

على أثر ذلك قام المسؤولون بزيارة شيخ القرية مصطفى محمود عربس وأعربوا عن أهدافهم من هذه الدراسة وأقنعوه برغبتهم الصادقة في تنفيذ مشروع للقرية نتيجة هذه الدراسة. عندها طلب الشيخ من المسؤولين أن يتريثوا في إعادة =

ومن الضروري أن يشعر كل فرد بأن عملية البحث تعود عليه شخصياً بنفع، وأن يشعر بأن المعلومات لن تستعمل ضده بحال من الأحوال، وأنها مكفولة السرية، وأن نشعره بأنه بالإسهام الجدي إنما يسهم في عمل قومي جليل، وفي بناء المجتمع وتدعيمه.

5 ـ جمع البيانات من الميدان:

أ ـ قبل النزول إلى الميدان ينبغي القيام بدراسة استطلاعية عن الأشخاص الذين تتكون منهم العيِّنة لتحديد الوقت المناسب لجمع البيانات. فينبغي أن يتخير الباحث الوقت الذي يضمن فيه تواجد المبحوثين، وعدم انشغالهم بأعمال تعوقهم عن المشاركة الفعلية في البحث.

ب ـ يفضل الاتصال بالمبحوثين لتحديد موعد المقابلة قبل القيام بها، لأن عدداً كبيراً من الأفراد، وبخاصة في المدن الحديثة، يتغيبون عن منازلهم، مما يترتب عليه أن تصبح العيِّنة التي تجمع منها البيانات الفعلية متحيزة نحو أصحاب الأسر الكبيرة.

ج ـ يفضل أن يكون جامعو البيانات غرباء عن المجتمع ضماناً للموضوعية والحياد العلمي، وحتى لا يشعر المبحوثون بالحرج حينما يتحدثون عن مشكلاتهم أمام شخص يعرفونه، بالإضافة إلى أن الناس يفضلون الغريب عن مجتمعهم عند إعطاء البيانات.

د ـ إذا كان هناك نزاع بين الجماعات المكونة لمجتمع البحث، فيمكن الاستعانة بفريقين من جامعي البيانات. فمثل هذا الإجراء يمكن أن يقلل من مقاومة الجماعات المختلفة، حيث إن كل جماعة يمكن أن تتعاون مع فريق واحد من جامعي البيانات.

= الباحثين حتى يستطيع إقناع الأهالي بقبولهم والتجاوب معهم من خلال خطبة الجمعة في المسجد وأحاديثه إليهم.

وبالفعل عاد الباحثون بعد أسبوع بدعوة من الشيخ وبعد تهيئته الجو الملائم والاطمئنان إلى عملهم، فاستقبلهم الأهالي بالترحاب وتعاونوا معهم وتمت الدراسة بالشكل المطلوب ونشأت بين الأهالي والباحثين علاقات صداقة ومحبة.

هـ - يجب ألا يثير جامع البيانات عداء المبحوثين. فعليه أن يحترم عادات وطباع الأسر التي يزورها، وأن يكون اتجاهه نحو هذه الأسر فيه احترام وتقدير وتعاون وثقة.

و - إذا امتنع المبحوثون عن إعطاء البيانات لبعض جامعي البيانات لسوء تفاهم حدث بينهم فيمكن الاستعانة بجامعي بيانات آخرين يستطيعون مراعاة النواحي الوجدانية والسلوكية لهؤلاء المبحوثين.

ز - يمكن إغراء المبحوثين ببعض الهدايا البسيطة أو الرمزية التي تعوضهم عن الوقت الذي يقضونه مع الباحث.

ح - ينبغي أن يعمل الباحث على كسب ثقة المبحوثين وأن يتدرج في توجيه الأسئلة متمشياً مع تدرج العلاقة الودية التي تنشأ بينه وبين المبحوثين، وأن يوجه الأسئلة برفق متجنباً أسلوب التحقيق.

ط - ينبغي تخصيص المكان المناسب لجمع البيانات، وألا يصحب الباحث معه أشخاصاً آخرين لأن ذلك قد يثير مخاوف المبحوث أو يدفعه إلى التحفظ في أقواله.

ي - ينبغي على الباحث أن يأخذ البيانات من المبحوث وحده، ويتطلب ذلك أن تكون المقابلة مقصورة على كل من الباحث والمبحوث.

ك - من الضروري أن يحصل الباحث على إجابات عن جميع الأسئلة، وألا يوحي إلى المبحوث بإجابة معيّنة، وألا يُصْدر أحكاماً قيمية على ما يبديه المبحوث من آراء.

ل - ينبغي ملاحظة الحالة الاقتصادية والاجتماعية للمبحوث أثناء جمع البيانات، ومطابقاتها بما يدلي به المبحوث من بيانات، ومن الضروري أيضاً ملاحظة سلوك المبحوث، وما يطرأ عليه من تغيير أثناء توجيه الأسئلة وتلقي الإجابة عليها.

م - يفضل تسجيل استجابات المبحوث أولاً بأول، لأن عدم تسجيل الإجابات في حينها يؤدي إلى نسيان كثير من المعلومات، وتشويه كثير من الحقائق.

6 ـ المراجعة الميدانية للبيانات:

من الضروري أن يقوم الباحث أو الهيئة المشرفة على البحث بمراجعة البيانات التي جمعت للتأكد من أنها كاملة ودقيقة ومسجلة بطريقة منظمة تساعد على سهولة تبويبها.

فكثيراً ما يحدث أن يدلي بعض المبحوثين ببيانات غير صحيحة، إما لأنهم يتعمدون تضليل الباحث، أو لأنهم يعطونه البيانات التي يرون أنها تتفق مع ما يريد، أو لأنهم يخلطون بين مدلولات الألفاظ ولا يستطيعون تحديد المطلوب تحديداً دقيقاً.

وهناك عدة طرق يمكن أن يتبعها القائم بالمراجعة للتأكد من صدق البيانات نذكر أهمها فيما يأتي:

أ ـ عند تصميم استمارة البحث، تضاف أسئلة للمراجعة، وذلك للتأكد من صدق الإجابات التي يدلي بها المبحوث. فإذا وجد القائم بالمراجعة ارتباطاً مرتفعاً بين الإجابات عن الأسئلة المتماثلة، أمكن أن يعتبر ذلك مقياساً يتسم بالثبات.

ب ـ المقارنة بين أقوال المبحوث وبين الأدلة الموضوعية المتصلة بموضوع البحث. إذا تبين للقائم بالمراجعة أن نسبة المستجيبين من المبحوثين لم تكن كاملة فيمكنه اتباع الأساليب الآتية:

أ ـ يمكن الحصول على البيانات المطلوبة من شخص آخر ينيب عن الشخص الأصلي.

ب ـ يمكن الاتصال بالأسر التي غيرت محل السكن في المكان الذي انتقلت إليه إذا أمكن الاستدلال على العنوان الجديد، أما إذا تعذر ذلك فيمكن الحصول على البيانات من الأسرة التي حلت محلها في السكن لافتراض تساوي ظروف الأسرتين.

أما في حالة الاستبيان البريدي، فإذا وجد الباحث أو القائم بالمراجعة أن نسبة المستجيبين محدودة، فعليه أن يرسل إلى المبحوثين خطابات رقيقة، أو يتصل بهم تلفونياً ليذكرهم بالاستمارات التي لديهم، وبأهمية البيانات التي يدلون بها.

ثالثاً: تصنيف البيانات وتحليلها وتفسيرها

إن خطوة التصنيف والتحليل والتفسير لا تنفصل مطلقاً عما سبقها من خطوات، بل ترتبط بها ارتباطاً عضوياً وثيقاً، كما أن الباحث لا يرجىء التفكير فيها إلى ما بعد الانتهاء من جمع البيانات. فالطبيعة المنهجية للبحث تقتضيه أن يفكر منذ البداية في الطريقة التي سوف تعالج بها البيانات من حيث التحليل والتفسير، وإلا تبين له بعد ضياع الوقت وفوات الفرصة أن البيانات التي جمعها لا تحقق أغراض البحث، أو أنه لا يستطيع تصنيفها في نسق معين يمكنه من تحليلها واستخلاص النتائج منها.

ونعرض فيما يلي للمبادىء الرئيسية في التصنيف والتحليل والتفسير.

1 ـ تصنيف البيانات:

أ ـ أهداف التصنيف والأسس التي يقوم عليها:

يجمع الباحث الاجتماعي كثيراً من البيانات، ولكنه يجد صعوبة كبرى في استخلاص الحقائق التي استهدفها أصلاً من البحث، والخروج منها بنتائج واضحة بدون أن يجمع شتاتها، ويصنفها في نسق معين يتيح للخصائص الرئيسية أن تبدو واضحة جلية.

والتصنيف عملية يقصد من ورائها ترتيب البيانات وتقسيمها إلى فئات بحيث توضع جميع المفردات المتشابهة في فئة واحدة. وهذه الفئات لا شك تساعد على ترتيب البيانات وتلخيصها بحيث تتاح للخصائص الرئيسية أن تبدو أمام الباحث بوضوح.

تختلف الطرق التي تتبع في تصنيف كل من البيانات الكيفية والبيانات الكمية. فالبيانات الكيفية تكشف عن وجود صفات معينة يصعب قياسها أو عدها. أما البيانات الكمية فهي التي تكشف عن وجود اختلافات في النوع أو في الدرجة بين المفردات المختلفة. فإذا صنفنا الطلبة الجامعيين حسب الجنس إلى ذكور وإناث، أو حسب الجنسية إلى مصريين وغير مصريين، أو حسب الديانة إلى مسلمين ومسيحيين، فإن التقسيم هنا يقوم على أساس الاختلاف في النوع بمعنى أن فئات التصنيف تتصف بصفات نوعية مختلفة.

وإذا صنفنا الطلبة الجامعيين إلى فئات حسب درجة انتظامهم في حضور المحاضرات إلى «مواظبين مواظبة تامة»، «مواظبين إلى حد ما»، «غير مواظبين»، يكون أساس التقسيم هنا هو الاختلاف في درجة الانتظام.

يمكن تصنيف البيانات الكمية وفقاً لمتغيرات قد تكون متصلة وقد تكون منفصلة. فالمتغير المتصل هو الذي لا يتصور وجود فراغات بين القيم التي يتخذها. أما المتغير المنفصل فهو الذي يتغير في طفرات أو قفزات تقاس بوحدات كاملة لا معنى لأجزائها وكسورها. وتصنف البيانات الكمية بتقسيمها إلى فئات متجانسة تضم كل فئة منها مدى محدوداً من قيم الظاهرة موضوع الدراسة، ويتحدد طول الفئة أو اتساعها في ضوء طبيعة الظاهرة، والهدف من البحث، ودرجة الدقة المطلوبة.

ب ـ الشروط:

أهم ما يشترط في تصنيف البيانات ـ كيفيةً كانت أم كميةً ـ ما يأتي:

ـ أن تقسم البيانات إلى الفئات على أساس تصنيفي واحد، وإلا تداخلت الأسس واختلط الأمر. فمن الخطأ تقسيم طلبة الجامعة إلى مصريين وغير مصريين وذكور وإناث. وإنما الصواب أن نقسم الطلبة أولاً على أساس الجنسية إلى مصريين وغير مصريين، ثم نعود فنقسم كل فئة إلى الذكور والإناث، وكذلك الحال بين الطلبة غير المصريين.

ولذا ينبغي البدء بالفئات العريضة التي تشترك في صفة رئيسية، ثم تقسيمها إلى فئات فرعية إذا اقتضى الأمر ذلك.

ـ أن تكون مجموعة الفئات التي تتخذ أساساً للتصنيف شاملة بحيث يمكن تصنيف كل استجابة في إحدى فئات المجموعة.

ـ أن تكون جميع المفردات التي تصنف معاً في فئة واحدة متجانسة وغير متداخلة بحيث لا يمكن وضع مفردة واحدة في أكثر من فئة داخل المجموعة.

هذا وتختلف درجة صعوبة تصنيف البيانات باختلاف الدراسة التي يجريها الباحث. ففي الدراسات الكشفية يواجه الباحث صعوبة كبرى في

التصنيف بخلاف الحال في الدراسات التي تختبر الفروض السببية. . ذلك لأن الباحث يقوم بالدراسة الكشفية وهو يجهل الكثير من الظاهرة التي يدرسها، ولذا يحاول جمع كل ما يمكنه من بيانات، فيصعب عليه القيام بعملية التصنيف في زحمة الحقائق الكثيرة التي يحصل عليها.

ثم إن الاستمارات التي تستخدم في الدراسات الكشفية غالباً ما تحوي أسئلة ذات نهايات مفتوحة تسمح بالتعبير الحر دون أن تقيد الأفراد بإجابات محددة، فيحصل الباحث عن طريقها على بيانات كثيرة وغير متناسقة. ويتطلب تصنيف هذه الأسئلة مجهوداً كبيراً من الباحث بخلاف الأسئلة المغلقة التي تكون مصنفة بطبيعتها إلى فئات. ولتصنيف البيانات التي يحصل عليها الباحث من الأسئلة المفتوحة يتعين عليه أن يختار مجموعة متماثلة من الاستمارات التي لديه، ويقوم بفحصها، ثم يحدد الاستجابات الرئيسية التي وردت بها مع التغاضي عن التفاصيل الكثيرة غير المهمة، ثم يصنف هذه الاستجابات ـ طبقاً لأسس محددة واضحة ـ في فئات رئيسية تستوعب البيانات التي أمكن الحصول عليها.

ج ـ أهمية مراجعة البيانات قبل تصنيفها:

بعد وضع أسس التصنيف، ينبغي مراجعة البيانات ـ وخاصة التي جمعها الباحثون عن طريق الاستبيان والمقابلة ـ للتأكد من عدم وجود بيانات ناقصة أو مضللة. ويحسن أن يقوم بعملية المراجعة أشخاص آخرون غير الأشخاص الذين قاموا بجمع البيانات. وكلما كان عدد الاستمارات كبيراً كان من الأفضل توزيعها على عدد كبير من المراجعين بحيث يختص كل واحد منهم بمراجعة مجموعة خاصة من الأسئلة أو البيانات لضمان دقة المراجعة.

وتستلزم عملية المراجعة تصفح الاستمارات واحدة بعد الأخرى للقيام بما يأتي:

● **التأكد من وضوح الخط**: إذا تعذر على المراجع قراءة الخط أو فهم الرموز المستخدمة يترتب عليه صعوبة تصنيف البيانات. في هذه الحالة ينبغي رد الاستمارة إلى جامع البيانات أو إلى المبحوث لتوضيح الكلمات التي تتعذر قراءتها.

• **ضمان اكتمال البيانات**: قد لا تكون البيانات المدونة باستمارات البحث كاملة.

وقد يرجع ذلك إلى عدم فهم الأسئلة من جانب المبحوثين أو لإهمال من جامعي البيانات في حالة المقابلة، أو لاعتقاد المبحوثين بعدم جدوى البحث وأهميته.

ينبغي استكمال الإجابة على الأسئلة التي لم ترد عنها إجابة بإعادة الاستمارة إلى المبحوث إذا كان السؤال ذا أهمية خاصة للبحث، أو بإثبات كلمة «غير مبين» أمام السؤال الذي لم ترد عنه إجابة. وقد يجد الباحث نفسه مضطراً إلى استبعاد الاستمارات إذا كان النقص في الإجابات واضحاً.

• **التأكد من صدق البيانات المعطاة**: ينبغي التأكد من أن البيانات المعطاة صحيحة وغير مضللة. فإذا اكتشف الباحث أن هناك تضليلاً في بعض الإجابات فينبغي أن يعمل على تصحيحها في ضوء أدلة موضوعية أو بيانات أخرى تكون قد وردت في الاستمارة. أما إذا وجد الباحث أن هناك ارتباطاً ضعيفاً بين الإجابات عن الأسئلة المتماثلة، فلا بد في هذه الحالة من استبعاد هذه الاستمارات.

وينبغي تصحيح الاستجابات إذا كانت الأخطاء غير مقصودة.

• **التأكد من أن عمليات تسجيل البيانات موحدة**: في البحوث الكبيرة التي يشترك فيها عدد كبير من جامعي البيانات، ينبغي التأكد من أن جامعي البيانات كانوا يستخدمون طرقاً موحدة في تدوين الاستجابات بإعطائهم تعليمات كافية قبل البدء في عملية جمع البيانات.

• **القيام بالعمليات الحسابية**: ينبغي أثناء مراجعة الاستمارات إجراء العمليات الحسابية التي يستلزمها البحث والتي يعفى منها المبحوثون.

• **ترميز البيانات**: **Coding** يوجد في كشوف البحث بيانات رقمية وغير رقمية. يجب نقلها إلى البطاقات، وخاصة في حالة التبويب الآلي، ليتم تحويل هذه البيانات إلى صور رقمية.

إن الدليل الرمزي لا يقتصر استخدامه على البيانات غير الرقمية، بل يستخدم أيضاً لترميز البيانات الرقمية إذا كنا نريد الحصول على هذه البيانات في صورة فئات معينة كالدخل أو العمر.

د ـ تفريغ البيانات:

توجد طريقتان لتفريغ البيانات إحداها يدوية والأخرى آلية. وتستخدم الطريقة اليدوية إذا كان عدد استمارات البحث قليلاً، وكانت البيانات بسيطة وغير معقدة. أما الطريقة الآلية فإنها تستخدم في البحوث الكبيرة التي يتعذر فيها استخدام الطريقة اليدوية.

وتعتمد طريقة التفريغ اليدوي على إعداد كشوف كبيرة للتفريغ غالباً ما تكون من ورق المربعات. ويقسم جدول التفريغ إلى أقسام تبدأ بعمود الرقم المسلسل، تليها أقسام خاصة بأسئلة الاستمارة والفئات التي تشتمل عليها.

ويبدأ التفريغ بنقل البيانات الخاصة بكل استمارة على سطر واحد أفقي من جدول التفريغ. ويتم التفريق في الأعمدة إما بوضع أرقام معينة تؤخذ من الاستمارة أو بوضع علامة معينة تحت الفئة المناسبة. وبإجراء عمليات الجمع أو حصر عدد العلاقات يمكن الحصول على التوزيعات والنتائج النهائية للبحث. ويجب التثبت في النهاية من أن جملة البيانات التي حصلنا عليها تساوي عدد الاستمارات التي تمّ تفريغها إلا في الحالات التي يمكن أن يختار فيها المبحوث أكثر من استجابة واحدة.

أما طريقة التفريغ الآلي فتستخدم فيها الآلات الإحصائية المبنية على نظام البطاقة المثقوبة. والباطقة عبارة عن ورقة نصف مقواة، مستطيلة الشكل، تحتوي على مجموعة من الأعمدة يصل عددها إلى ثمانين عموداً. وقد يزيد عن ذلك أو يقل تبعاً لاختلاف الآلات التي تستخدمها الشركات المختلفة، ويتقرر اختيار نوع البطاقة المطلوبة تبعاً لحجم البيانات المطلوب تفريغها.

وترصد الاستجابات على البطاقات بعمل ثقوب في البطاقة في مواضع معينة بحسب البيان المطلوب رصده، وبمقتضى الدليل الرمزي المتفق عليه.

- جدول تفريغ يحتوي على بعض أسئلة الاستمارة التي استخدمت في بحث حي العطارين

	النوع		الحالة العلمية					الحالة الزواجية				الديانة				المهنة			مدة مزاولة المهنة				...الخ
رقم مسلسل	ذكر	انثى	امي	يقرا ويكتب	ابتدائي	متوسط	عالي	اعزب	متزوج	مطلق	ارمل	مسلم	مسيحي	يهودي	ديانات اخرى	عامل	موظف	مهن اخرى	1 ـ 4	5 ـ 9	10 ـ 15	15 فاكثر	
1																							
2																							
3																							
4																							
5																							
6																							
7																							
8																							
9																							
10																							
المجموع																							
%																							

هـ ـ تبويب البيانات:

بعد تفريغ البيانات وإحصاء الاستجابات، تبدأ عملية تبويب البيانات في جداول بسيطة أو مزدوجة أو مركبة. والجدول البسيط هو الذي تصنف فيه البيانات طبقاً لخاصية واحدة فقط، والجدول المزدوج هو الذي تصنف فيه البيانات طبقاً لخاصيتين أو صفتين ويستخدم العمود الأول من الجدول لكتابة قيم أو أنواع إحدى الصفتين، بينما يخصص الصف الأول منها لقيم أو أنواع الصفة الأخرى.

أما الجدول المركب فهو الذي تصنف فيه البيانات طبقاً لأكثر من خاصيتين.

وينبغي عند إعداد الجدول مراعاة ما يأتي:

ـ أن يوضع على رأس كل جدول رقم مسلسل، وإلى جواره عنوان الجدول الذي يشرح محتوياته بدقة ووضوح.

ـ أن تكون عناوين الأعمدة والصفوف واضحة وفي غاية الاختصار وأن تبين فيها الوحدات المستعملة.

ـ أن ترتب أنواع الصفة أو درجاتها تنازلياً أو تصاعدياً حسب القيمة أو الزمان أو الأهمية أو حسب الترتيب الأبجدي إلا إذا اقتضى الأمر اتباع طريقة أخرى للترتيب.

ـ يترك لكل عمود فراغ يكفي لكتابة أكبر الأعداد المعروضة به.

ـ إذا كانت البيانات المعروضة بالجدول منقولة فلا بد من ذكر اسم المصدر الذي نقلت منه هذه البيانات في الحاشية تحت الجدول مباشرة.

ـ إذا كانت هناك بيانات مجهولة فيجب ترك الأماكن المخصصة لها بيضاء على أن يشار في الحاشية إلى ذلك.

ـ جدول توزيع أفراد العيِّنة طبقاً للحالة العلمية والنوع والمهنة

الحالة العلمية	أمي		يقرأ ويكتب		ابتدائي		متوسط		عالي		المجموع	
النوع/المهنة	ذكر	انثى	ذكر	انثى	ذكر	انثى	ذكر	انثى	ذكر	انثى	ذكر	انثى
عامل												
موظف												
مهن أخرى												
المجموع												

2 ـ تحليل البيانات:

بعد جدولة البيانات يجب تحليلها تحليلاً إحصائياً لإعطاء صورة وصفية عنها، ولتحديد الدرجة التي يمكن أن تعمم بها نتائج البحث على المجتمع الذي أخذت منه العيِّنة وعلى غيره من المجتمعات.

يمكن الاعتماد على المراجع للوقوف على الأساليب الإحصائية التي تستخدم في تحليل البيانات وكيفية استخدامها والتي أهمها ما يأتي:

أ ـ مقاييس النزعة المركزية:

تُوضِّح القيمة التي يتجمع عندها متغير في مجموعة من المقاييس. يلاحظ في أكثر الظواهر أن القيم تتجه إلى التركيز في وسط التوزيع وتقل عند الطرفين. وهذا التركيز عند النقطة المتوسطة هو ما يعرف بالنزعة المركزية. ولذا يحاول الباحثون تحديد المتوسطات الإحصائية أو المعايير التي تقاس بالنسبة إليها مفردات المجموعة. وتفيد هذه المتوسطات أو المعايير في تلخيص الحقائق وتفسيرها.

ويُعَرَّف المتوسط الإحصائي لمجموعة من القيم بأنه عبارة عن قيمة تمثل هذه السلسلة من القيم أحسن تمثيل، بحيث يمكن اتخاذها دليلاً مميزاً لهذه المجموعة عن غيرها، فَنَعْرف بواسطتها الاتجاه الذي تأخذه هذه القيم في مفردات المجموعة كلها، لأن المفردات تتعرض بعضها إلى ظروف خاصة فتعطينا فكرة خاطئة عن المجموعة واتجاهها، فضلاً عن أن هذه الطريقة صعبة ومستحيلة عملياً في الإحصاءات الكبيرة.

هناك أنواع من المتوسطات يمكن الاستفادة منها في قياس النزعة المركزية أهمها: الوسط الحسابي، والوسط الهندسي، والوسط التوافقي، والمنوال، والوسيط.

ب ـ مقاييس التشتت:

تُوضِّح درجة انتشار وتوزيع قيم المتغير. إن استخدام المتوسط فقط لمقارنة عدة مجموعات لا يكفي لإظهار حقيقة المقارنة، فقد يتساوى متوسطا مجموعتين بينما تختلف المجموعتان عن بعضهما كل الاختلاف، فقد تكون مفردات إحدى المجموعتين متقاربة بعضها من بعض (أي تتركز حول متوسطها) أو مبعثرة (مشتتة).

وعلى ذلك فلكي نصف مجموعتين ونقارنهما بدقة، يجب ألا نقتصر على مقارنة متوسطي المجموعتين، بل يجب أن نصف درجة اختلاف مفردات كل من المجموعتين بعضها عن البعض أو متوسطاتها، أو بعبارة أخرى نَصِف درجة تشتتها.

ويقاس تشتت أي مجموعة من القيم بعدة مقاييس أهمها المدى، وشبيهات المدى، والانحراف الربيعي، والانحراف المتوسط، والانحراف المعياري.

ج ـ مقاييس الارتباط:

يستطيع الباحث بحساب مُعامل الارتباط أن يصف نوع ومدى التلازم في التغير بين متغيرين. فإذا كانت إشارة هذا المُعامل موجبة دل ذلك على أن المتغيرين مرتبطان ارتباطاً طردياً بحيث تكبر قيم إحداهما عندما تكبر قيم الأخرى، وإذا كانت إشاراته سالبة دل ذلك على أن الارتباط عكسي بمعنى أنه إذا زادت قيم أحد المتغيرين فإن قيم المتغير الثاني يميل إلى النقصان بوجه عام. وفي بعض الأحيان يصل معامل الارتباط إلى أو [+1] أو [ـ 1] وذلك حينما يكون الارتباط تاماً موجباً، أو تاماً سالباً ولا يحدث ذلك إلا إذا كانت الظاهرتان المبحوثتان بينهما علاقة جبرية دقيقة.

د ـ تعميم النتائج المستخلصة من العيِّنات:

لو اختيرت العيِّنة بطريقة مثلى لأمكن حساب متوسط قيم هذه الأخطاء من العيِّنة نفسها، وبذلك يمكن معرفة الدقة النسبية لطرق المعاينات المختلفة التي يمكن إجراؤها على نفس المجتمع.

ولتقدير خطأ المعاينة يستعان بالانحراف المعياري. والانحراف المعياري هو قياس لدقة التقديرات المحسوبة من عيِّنة ما من هذا المجتمع.

ولتعميم النتائج التي يحصل عليها الباحث عن طريق العيِّنة على المجتمع كله لا بد من حساب حدود الخطأ في نتائج العيِّنة. وهذه الحدود ليست حدوداً قاطعة ولكنها حدود مبنية على الاحتمال بمعنى أنها تمكننا من أن نقول مثلاً أنه في 99% من العيِّنات التي يمكن أخذها من المجتمع تقل القيمة الحقيقة للمجتمع أو تكبر عن القيمة المحسوبة من العيِّنة بمقدار لا يزيد عن قيمة معينة.

وإذا كان المجتمع معلوماً فمن الممكن استخدام حدّي الخطأ في العيِّنات في اختيار تحيز عيِّنة لدينا نحو ناحية معيِّنة، وذلك بحساب الخطأ في العيِّنة أي الفروق بين نتيجتها والقيمة الحقيقية في المجتمع. فإذا كان الفرق واقعاً بين حدي الخطأ السابِق ذِكْرُهما قلنا أنه في 99% من العيِّنات غير المتحيزة المأخوذة من المجتمع يقع الخطأ بين هذين الحدين، وعلى هذا لا يوجد لدينا ما يدعونا إلى الشك في عدم تحيز العيِّنة. أما إذا وقع الخطأ خارج هذين الحدين فإننا نقول أن الخطأ لا يخرج عن هذين الحدين إلا في عدد نادر من العيِّنات هو 1% من جميع العيِّنات الممكنة. وعلى ذلك ففي حكم المؤكد أن العيِّنة التي حدث هذا الخطأ في نتيجتها هي عيِّنة متحيزة ويسمى الفرق معنوياً إذا وقع خارج حدي الخطأ، وغير معنوي إذا وقع داخلهما.

وكذلك إذا كانت لدينا عيِّنتان مختلفتا النتائج، فلا يجوز أن نعزو الفرق بين النتيجتين إلى اختلاف بين المجتمعين اللذين أخذت منهما العيِّنتان، إذ أنه من الممكن أن يكون المجتمعان اللذان أخذت منهما العيِّنتان هما في الواقع مجتمع واحد. وفي هذه الحالة يكون الفرق بين

العيِّنتين فرقاً من الطبيعي أن يحدث بين عيِّنتين من مجتمع واحد. وينبغي في هذه الحالة استخدام الأساليب الإحصائية لحساب حدين للفروق بين نتيجتي عينتين مأخوذتين من هذا المجتمع، فيكون الفرق معنوياً بالنسبة لغرضنا من الدراسة إذا وقع خارج هذين الحدين، ويكون في حكم المؤكد أن العيِّنتين لا تنتميان إلى مجتمع واحد. أما إذا وقع الفرق داخل الحدين كان هذا الفرق غير معنوي؛ وفي هذه الحالة لا يوجد لدينا ما يدعونا إلى الجزم بأن العيِّنتين تنتميان إلى مجتمعين مختلفين.

هـ - مقاييس إحصائية أخرى:

إلى جانب الأساليب الإحصائية السابقة يمكن الاستفادة بأساليب إحصائية أخرى لحساب ثبات المقاييس الإحصائية المختلفة كالمتوسط الحسابي والوسيط والنسبة ومعامل الارتباط. وإلى جانب ثبات المقاييس الفردية يمكن حساب دلالة الفروق حيث إنها أهم بكثير من الناحية التجريبية من البحث عن مدى ثبات المقاييس الفردية، ذلك لأن أغلب البحوث التجريبية تهدف إلى المقارنة، وحتى في حالات القياس العادية يلجأ الباحث إلى مقارنة نتائجه - سواء كانت هذه المقارنة صريحة أو ضمنية - بمعيار خاص ليقف على مدى قرب القيمة التي حصل عليها في قياسه أو تقديره من المعيار المألوف في هذه الناحية، بل وزيادة على ذلك فإن أغلب البحوث التجريبية سواء في الميادين النفسية أو التربوية أو الاجتماعية تحتاج من الباحث أن يجري البحث على مجموعتين إحداهما ضابطة والأخرى تجريبية، ولا بد من المقارنة بين نتائج المجموعتين. ويدخل في حساب دلالة الفروق ما يعرف بالفرض الصفري والنسبة الحرجة، وكذلك الاختبارات المستخدمة لفحص الفرض الصفري، ويمكن الرجوع في ذلك إلى المراجع الإحصائية التي تناقش الأساليب الإحصائية السابق ذكرها.

3 - تفسير البيانات:

التفسير ضرب من ضروب التعميم، وعن طريقه يستطيع الباحث أن يكشف عن العوامل المؤثرة في الظاهرة المدروسة، والعلاقات التي تربط

بينها وبين غيرها من الظواهر. وبدون التفسير تصبح الحقائق التي توصل إليها الباحث لا جدوى من ورائها ولا غناء فيها.

إن الباحث الذي يدرس ظاهرة معينة يحاول الوصول كظاهرة انحراف إلى تعميمات يمكن أن تفسر خصائص هذه الظواهر وتفسر سلوكها.

ويخطىء من يظن أن البحث العلمي يقف عند مجرد جمع الحقائق وتحليلها بل ينبغي أن يتعدى ذلك إلى تفسير هذه الحقائق وتعميمها. وقد سبقت الإشارة إلى أن الباحث الذي يقتصر على جمع الحقائق ويتركها منفصلة عن بعضها دون أن يحاول الربط بينها بتفسيرها وتعميم النتائج التي توصل إليها، يكون شأنه كمن يعتقد أن البناء قد تمّ حين يتمّ له جمع الأحجار. والعلم يحاول تفسير الحقائق والربط بينهما ليقيم بناء متكاملاً على أساس التعميمات.

ويوجه عدد كبير من العلماء الاجتماعيين في الوقت الحاضر منهم «روبرت ميرتون»(*)، و «تالكوت بارسونز»(**) و «بتريم سوروكن»(***)

(*) روبرت ميرتون Robert Merton: (1910 ـ 2003 م) عالم اجتماع أميركي. كان يتكلم اللغة الإنكليزية والألمانية والفرنسية والإيطالية واللاتينية. حصل على شهادة الدكتوراه من جامعة هارفارد عام 1936 ثم أصبح عضواً فيها. عمل كمدير مساعد في مكتب البحث الاجتماعي التطبيقي.

(**) تالكوت بارسونز: Talcot Personas: (1902 ـ 1979) عالم أمريكي صدر له المؤلفات الآتية: **بناء الفعل الاجتماعي 1937 ـ النسق الاجتماعي 1951 ـ نظرية عامة في الفعل بالاشتراك مع أدوار شيلز 1951 ـ المجتمعات رؤية تطورية ومقارنة 1971 ـ نسق المجتمعات الحديثة 1971.**

(***) بتريم سوروكن Petrim Sorokin: (1889 ـ 1968) ولد في روسيا لأسرة متواضعة. تحت تهديد الموت وبعد سجنه في بلده اضطر إلى الهجرة إلى الولايات المتحدة الأميركية عام 1922 حيث أصبح أستاذاً لعلم الاجتماع بجامعة هارڤارد وقد نشر خلال حياته أكثر من ثلاثين كتاباً منها: علم اجتماع الثورة 1925 ـ الحراك الاجتماعي 1927 علم الاجتماع الريفي 1930 ـ الديناميات الاجتماعية والثقافية 1937.

[مارشال، جوردن: موسوعة علم الاجتماع، ص 261 و 824].

حملات شديدة من النقد للبحوث التي تعمل على استكشاف خصائص الظواهر، والتي يصعب ترجمة لغتها ونتائجها إلى ما يعين على الفهم والتفسير والتنبؤ في مجالات الحياة.

ولذا ينبغي أن يتجه الباحث بعد جمع البيانات وتحليلها إلى تفسيرها تفسيراً يتمشى مع ما توصل إليه من نتائج ويجب ألا يجاوز هذا التعميم حده ومداه. ذلك لأنه يقوم على إطار تحدده عيِّنة الأفراد الذين أجريت عليهم الدراسة، والوسائل التي استعان بها الباحث للوصول إلى نتائجه. ومن الخطأ الشائع في بعض البحوث العلمية التي تُجْري تجربة ما في إطار معين محدد، ثم تعمم في جميع الأرجاء دون استغراق شامل لجميع هذه النواحي. وحرى بالباحث أن يلتزم حدود نتائجه العلمية دون مبالغة أو إفاضة حتى لا يضل الناس في فهم نتائجه، وحتى لا تنهار هذه النتائج سريعاً من جوانبها التي نأت بها عن الإطار الموضوعي الواقعي للبحث.

ويمكن للباحث أن يستنتج وجودأنواع مختلفة من العلاقات منها العلاقات السببية والعلاقات الوظيفية، كما يستطيع تفسير نتائجه في ضوء نظرية قائمة أو يحاول اكتشاف نظرية جديدة. وقد سبقت الإشارة إلى أن التفسيرات السببية هي التي تعبر عن وجود علاقات ثابتة بين ظاهرتين يؤدي التغير الذي يطرأ على خواص إحداهما إلى تغير في خواص الظاهرة الأخرى. ويشترط لوجود هذه العلاقة أن يكون وجود السبب (س). سابقاً على وجود النتيجة (ص)، وأن يكون السبب (س) قادراً على إيجاد النتيجة (ص) وألا تحدث النتيجة (ص) عن متغير آخر غير المتغير (س) وقد أشرنا فيما سبق إلى أن من الممكن البرهنة على وجود علاقة سببية باستخدام المنهج التجريبي الذي يقوم على أساس الضبط والتحكم سواء من جانب الباحث أو من جانب الطبيعة، كما شرحنا الظروف التي تستخدم في البرهنة على وجود علاقات سببية. أما في البحوث الأخرى التي لا يستخدم فيها المنهج التجريبي والتي تهدف إلى اختبار فروض سببية فيمكن الاستعاضة عن الضبط والتحكم اللذين يتمثلان في المنهج التجريبي بوضع تصميمات دقيقة محكمة للبحث بجمع بيانات كافية عن عدد من المتغيرات التي يحتمل أن يكون لها تأثير على الظاهرة المدروسة. أما العلاقة الوظيفية فهي التي

تعبر عن وجود ترابط بين ظاهرتين توجدان في آنٍ واحد، وتتغيران تغيراً نسبياً بحيث تعد كل منهما شرطاً في الأخرى دون إمكان القول بأن إحداهما مقدمة والأخرى نتيجة.

أما النظرية العلمية فيمكن استخدامها في تفسير الحقائق التي أمكن الوصول إليها. ومجال تكوين النظريات مجال مهم للتفكير العلمي. والتفكير النظري الخلاق هو في رأي «تالكوت بارسونز» أعلى مراتب النشاط الفكري في الميادين العلمية، ولا ينبغي أن يقلل من شأنه اعتقاد البعض بأنه لا يعتمد على الحقائق قدر اعتماده على التفكير الفلسفي. فالواقع أنه لا تعارض مطلقاً بين الحقيقة والنظرية العلمية، فكلاهما مكمل لآخر، متمم له.

رابعاً: كتابة التقرير

بعد الانتهاء من جمع البيانات وتحليلها وتفسيرها، تبدأ خطوة كتابة التقرير. ولا تقل هذه الخطوة في أهميتها عن الخطوات السابقة التي مرّ بها البحث، فعن طريقها يستطيع الباحث أن ينقل إلى القراء ما توصل إليه من نتائج، وأن يعطيهم صورة متكاملة لجميع مراحل البحث وخطواته.

ونعرض في هذا الفصل لتقرير البحث من حيث أسلوبه، ومحتوياته، وطريقة عرضه، مع التركيز على نموذج التقرير الذي يلتزم به طلاب الدراسات العليا عند إعداد رسائل الماجستير وأطروحات الدكتوراه.

1 ـ أسلوب التقرير:

ينبغي كتابة تقرير البحث بلغة واضحة سليمة، وبأسلوب سهل مبسط. ولتحقيق هذه الغاية يجب على كاتب التقرير أن يعرض أفكاره بطريقة مرتبة، وفي جمل متماسكة، وأن يتجنب الألفاظ الضخمة الرنانة، والعبارات البلاغية المنمقة، وأن يبتعد عن الكلمات الغامضة، والاصطلاحات المعقدة.

ومن الطبيعي أن يختلف أسلوب التقرير وخطته باختلاف جمهور القارىء. ففي رسائل الماجستير وأطروحات الدكتوراه، وفي البحوث التي

تنشر في الدوريات العلمية، ينبغي مراعاة الدقة التامة في كتابة التقرير. ويستلزم ذلك توضيح المفاهيم النظرية ومناقشاتها بدقة والعناية بإثبات الهوامش، وكتابة المراجع العلمية التي اعتمد عليها الباحث.

أما إذا كان التقرير مقدماً إلى أحد المستفيدين الذين تعنيهم الجوانب العملية أكثر مما تعنيهم الجوانب النظرية، فينبغي ألا يشتمل التقرير على إطار نظري مفصل، وأن يقتصر على عرض المشكلة بطريقة موجزة، ويوضح الأهمية التي تعود على المستفيد من دراستها، ثم يعرض بعد ذلك للنتائج والمقترحات، وينبغي أن يبتعد كاتب التقرير عن استخدام المصطلحات العلمية الدقيقة، والرموز والاختبارات الإحصائية التي يصعب فهمها.

وإذا كان الغرض من كتابة التقرير هو عرضه على جمهرة الناس، فيتحتم على الباحث أن يتبسط في العرض، وأن يتمشى مع مستوى فهم القراء، وأن يبتعد كلياً عن الجدل العلمي، والمناقشات النظرية التي لا تفيد القارىء في شيء.

ويمكن للباحث أن يكتب أكثر من تقرير عن البحث بحيث يتمشى كل منها مع الاهتمامات الغالبة لكل مجموعة أو نمط من القراء.

2 ـ محتويات التقرير:

يبدأ التقرير من حيث بدأت المشكلة موضوع الدراسة، وينتهي إلى حيث انتهت بالتحليل والتفسير، أي أنه يشتمل على جميع الخطوات التي مرّ بها البحث.

وتهتم معظم الجامعات بتوحيد الطريقة التي تكتب بها رسائل الماجستير وأطروحات الدكتوراه، فتوزع على طلبة الدراسات العليا تعليمات مطبوعة تحدد شكل الرسالة، والخطوات والقواعد التي ينبغي اتباعها والالتزام بها عند الكتابة، وإلا أعيدت الرسالة إلى صاحبها لإجراء التعديلات المطلوبة، وتتبع المجلات العلمية نفس الأسلوب، فتطلب إلى الباحثين أن يلتزموا بطريقة موحدة في عرض الخطوات وتسلسلها.

وهذا وينبغي أن يحتوي أي تقرير يقدم إلى أية هيئة علمية على العناصر التالية:

أ ـ التعريف بالمشكلة.

ب ـ تحديد خطوات البحث.

ج ـ عرض نتائج البحث.

د ـ تفسير النتائج.

وسنحاول فيما يلي أن نعرض لهذه العناصر بشيء من التفصيل.

أ ـ التعريف بالمشكلة:

ينبغي أن يشتمل التعريف بالمشكلة على العناصر التالية:

ـ تحديد مشكلة البحث تحديداً دقيقاً واضحاً بحيث يتضمن هذا التحديد جميع النقاط الرئيسية والفرعية التي تشتمل عليها.

ـ أسباب اختيار المشكلة والأهداف التي يرمي الباحث إلى تحقيقها من وراء إجراء البحث.

ـ الربط بين المشكلة وبين بعض النظريات العلمية، خاصة إذا كان هدف الباحث هو اختبار إحدى النظريات أو إدخال متغيرات جديدة إلى النظرية القائمة، أو الاستفادة من تقدم المقاييس والاختبارات العلمية في إلقاء أضواء جديدة على النظرية القائمة، وليس شرطاً أن ترتبط كل مشكلة بنظرية علمية. فقد تكون الدراسة من النوع الكشفي الذي يحاول ارتياد ميادين جديدة، أو من النوع المسحي الذي يهتم بالجانب التطبيقي أكثر من اهتمامه بالجانب النظري.

ـ عرض للبحوث التي سبق إجراؤها في نفس الميدان، ويتضمن هذا العرض تعريفاً بالمشكلات التي تم بحثها، والخطوات المنهجية التي اتبعت في كل دراسة وأهم النتائج التي أمكن الوصول إليها، مع مناقشة نواحي القوة والضعف في كل دراسة. وغالباً ما يصل الباحث من وراء هذا

العرض إلى تحديد النقاط التي أغفلتها الدراسات السابقة والتي يمكن أن يتناولها ـ كلها أو بعضها ـ بالدراسة والبحث.

ـ تحديد المفاهيم والمصطلحات العملية المستخدمة في البحث.

ـ تحديد الفروض التي يهدف الباحث إلى التثبت من صحتها أو خطئها وخاصة في المجالات التي وصلت فيها البحوث السابقة إلى درجة كبيرة من التطور العلمي.

ب ـ تحديد خطوات البحث:

وتشتمل هذه الخطوة على العناصر التالية:

ـ تحديد مجالات البحث الثلاثة: البشري والمكاني والزماني. يحاول الباحث في هذه الخطوة شرح الطريقة التي اتبعت في اختيار مفردات البحث هل هي طريقة الحصر الشامل أم طريقة العيِّنة؟. وإذا كان البحث بطريق العيِّنة فينبغي الإشارة إلى وحدة المعاينة، والإطار الذي أخذت منه العيِّنة وحجم العيِّنة ونوعها، حتى يتضح المدى الذي يمكن الذهاب إليه في تعميم نتائج البحث. وكما يحدد الباحث المجال البشري للدراسة، فإنه يحاول تحديد المجال المكاني أي البيئة التي أجريت فيها الدراسة، وكذا المجال الزمني أي الفترة التي استغرقتها عملية جمع البيانات.

ـ الإشارة إلى نمط البحث ونوع المناهج التي استخدمها الباحث. والأدوات التي استخدمت لجمع البيانات. ويتعين على الباحث أن يشير إلى التدريب الذي تلقاه جامعو البيانات والتعليمات التي زودوا بها.

ـ الإشارة إلى الصعوبات التي صادفت الباحث أثناء إجراء البحث في مختلف مراحله مع توضيح الوسائل التي اتبعت للتغلب على هذه الصعاب.

ـ شرح الطرق التي اتبعت في تصنيف وجدولة وتحليل البيانات.

ج ـ عرض نتائج البحث:

ينبغي أن يعرض الباحث النتائج التي توصل إليها بصرف النظر عما إذا كانت تحقق الأهداف التي حددها من البداية أم لا. ومن واجبه أيضاً

أن يقرر ما إذا كانت الفروق التي حصل عليها بين معاملات الارتباط أو المتوسطات الحسابية أو النسب المئوية. . . الخ ذات دلالة إحصائية أم لا.

ومن الطرق الشائعة في عرض نتائج البحث استخدام الجداول الإحصائية والرسوم البيانية الخطية والمصورة والخرائط والمصورات. وقد سبقت الإشارة فيما كتبناه عن تبويب البيانات إلى طرق إعداد الجداول على اختلاف أنواعها. أما طرق إعداد الرسوم البيانية فيمكن الرجوع إليها فيما كتب في مراجع الإحصاء.

د ـ تفسير النتائج:

لا بد من تفسير النتائج التي توصل إليها الباحث تفسيراً يتمشى مع نتائج البحث دون أن يجاوز التعميم حده ومداه. وينبغي على الباحث أن يلتزم حدود نتائجه العلمية دون مبالغة أو إفاضة. وقد سبقت الإشارة فيما كتبناه في خطوة تفسير البيانات عن أنواع التعميمات التي يمكن أن يصل إليها الباحث.

هذا ويستطيع الباحث بعد الانتهاء من تفسير النتائج بتقديم بعض المقترحات والتوصيات التي خرج بها من البحث. وأن تكون هذه المقترحات ذات صلة وثيقة بالنتائج التي أمكن الوصول إليها، وأن تكون محددة تحديداً دقيقاً. وتتجلى مهارة الباحث في الربط بين ما يتوصل إليه من نتائج وبين ما يقترحه من حلول للمشكلات التي أسفرت عنها الدراسة، والتي تشير إليها نتائج البحث بدون مبالغة أو حشو أو تطويل.

هـ ـ كتابة الملخص:

غالباً ما ينتهي التقرير بملخص واضح عن المشكلة ونتيجة بحثها ومدى قوة أو ضعف هذه النتائج، والمشاكل الجديدة التي أسفر عنها البحث خلال تطوره ومدى صلاحية هذه المشاكل للبحث.

وبذلك يفتح الباحث أمام غيره من الباحثين آفاقاً جديدة للدراسة والبحث، ويضع أمامهم مشكلات يمكن الاستفادة بها في بحوث قادمة.

وفي ختام التقرير ينبغي تسجيل المراجع التي استعان بها الباحث. وهي توضح مدى الجهد الذي بذله الباحث في الدراسة، كما تفيد من يشاء الرجوع إليها من الباحثين الآخرين.

وغالباً ما تضاف إلى التقرير ملحقات بجداول تفصيلية لا تتيسر مناقشتها في صلب التقرير، ونماذج من الاستمارات والتعليمات التي استخدمت في البحث.

3 ـ طريقة عرض الرسائل العلمية:

على الرغم من أن طريقة عرض رسائل الماجستير وأطروحات الدكتوراه تختلف من جامعة إلى أخرى، إلا أنها تتفق في ضرورة اشتمالها على أجزاء رئيسية هي: المواد التمهيدية، وصلب التقرير أو الرسالة، والمراجع. ويتكون كل جزء من عدة أقسام هي:

أ ـ المواد التمهيدية:

تخصص للمواد التمهيدية عدة صفحات قبل صلب التقرير. وتشمل المعلومات الآتية:

1 ـ اسم الجامعة والكلية أو المعهد التي يتبع لها الطالب وكذلك القسم في حالة وجود أقسام.

2 ـ عنوان الرسالة أو الأطروحة.

3 ـ الدرجة العلمية المتقدم لها الطالب (ماجستير أو دكتوراه).

4 ـ اسم الباحث بالكامل.

5 ـ اسم المشرف وصفته (دكتور) (أستاذ دكتور) (بروفسور).

6 ـ العام الدراسي الذي أنجزت فيه الرسالة أو الأطروحة.

جامعة الجنان

كلية الآداب والعلوم الإنسانية

قسم الدراسات الإسلامية

الأوقاف ودورها في التنمية

رسالة أعدت لنيل درجة ماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد

الطالبة هناء محمد صبحي جمال

إشراف

الأستاذ الدكتور إبراهيم العسل

1425 هـ/2004 م

وعلى صاحب الرسالة أو الأطروحة أن يرتب هذه المعلومات على الصفحة ترتيباً محكماً، وأن يلاحظ الأبعاد المناسبة بينها، وإذا زاد العنوان على سطر واحد، يكتب على مسافتين (أي تترك مسافتان بين سطور الكتابة)، ويوضع في شكل هرم مقلوب.

وفي صفحة الشكر والتقدير، يبدأ الباحث بشكر الأستاذ المشرف، ثم يذكر أشخاصاً آخرين قدموا له العون والمساعدة أثناء إجراء البحث في مختلف مراحله. وينبغي ألا يطيل الباحث في الشكر، أو يبالغ فيه.

أما صفحة (أو صفحات) محتويات الرسالة، فتعطي القارىء صورة إجمالية للرسالة، وتمكنه من تحديد الموضوعات بسرعة. وتكتب عناوين الأبواب والفصول بحروف ظاهرة، بينما تكتب أقاسمها الفرعية بحروف صغيرة، وتظهر هذه العناوين بنفس الكلمات ونفس الترتيب الذي توجد به في صلب التقرير، ويتبع كل منها برقم الصفحة.

وبعد قائمة المحتويات، تخصص صفحات مستقلة لقائمة الجداول، وقائمة الأشكال، ويذكر بكل منها رقم الجدول أو الشكل، والعنوان، ورقم الصفحة.

ب ـ صلب التقرير:

ويتضمن التعريف بالمشكلة، والدراسات السابقة، وتحديد خطوات البحث، وعرض النتائج، وتفسيرها، واستخلاص المقترحات والتوصيات. وليست هناك طريقة واحدة لعرض النقاط التي يتضمنها صاحب التقرير، ففي بعض الأحيان يقسم صلب التقرير إلى مقدمة وبابين. وتتضمن المقدمة عرضاً عاماً لمشكلة البحث وخطة الدراسة، بينما يتناول الباب الأول الجوانب النظرية المرتبطة بالموضوع، أما الباب الثاني فيتناول الدراسة الميدانية من حيث إجراءاتها المنهجية، وعرض الجداول وتحليلها وتفسيرها.

ويحدث في أحيان أخرى أن يزاوج الباحث بين الجوانب النظرية والجوانب الميدانية. فيعرض في كل فصل للمفاهيم النظرية المتعلقة

بموضوع الفصل، والدراسات السابقة المرتبطة به، ثم يعرض للنتائج التي توصل إليها في دراسته، ويناقش تلك النتائج في ضوء ما توصل إليه الباحثون السابقون.

وتشترط بعض الكليات والمعاهد أن يكتب الطالب ملخصاً من حوالي خمسمائة كلمة للرسالة. وقد يضم هذا الملخص إلى التقرير، أو ينشر بعد ذلك في ملخصات الرسائل Abstracts، أو أي مصدر آخر. وعن طريق هذه الملخصات يستطيع القارىء أن يقرر ما إذا كان يرغب في قراءة البحث بأكمله أم لا.

ج ـ المراجع والملاحق:

غالباً ما تذكر المراجع كلها في نهاية الرسالة. ولكن بعض الطلاب يذكرون مراجع كل باب في نهايته، ثم يذكرون في نهاية الرسالة المراجع العامة، ولا مانع من اتباع هذه الطريقة إذا كان لكل باب مراجع خاصة.

وبعد ذلك تُعرض ملاحق الرسالة. وهي عبارة عن مواد مساعدة لا يستطيع الباحث أن يضعها في صلب الرسالة حتى يتحاشى الاستطراد، وحتى لا يقطع تسلسل الموضوع.

وينبغي أن تتضمن الملاحق المواد المناسبة فقط، والتي قد تقطع تسلسل التفكير إذا وضعت في صلب الرسالة، وتصنف الملاحق في مجموعات، وتعطى عناوين مناسبة، وترقم بحروف أبجدية أو أرقام وتسجل في قائمة المحتويات.

4 ـ كتابة الحواشي:

تتبع عدة طرق لإثبات الهوامش. وأكثر هذه الطرق انتشاراً، هي أن يكتب في أسفل الصفحة جميع الهوامش المتعلقة بالنصوص التي تظهر في تلك الصفحة، وعند استخدام هذه الطريقة، يتم فصل الهوامش عن المتن بخط قصير، يبدأ من هامش الصفحة الأيمن تحت المتن بمسافة واحدة. ويترك تحت هذا الخط مسافتان قبل كتابة أول هامش. وتكتب جميع الهوامش على مسافة واحدة، على أن تترك مسافتان بين كل واحدة والتي

تليها. وترقم الهوامش بأرقام تتفق مع الأرقام المستخدمة في المتن. وإذا كان النص يتكون من جداول أو معادلات رياضية، استخدمت نجمة أو أي علامة أخرى غير الأرقام للإشارة إلى الهوامش. ويمكن ترقيم الهوامش ترقيماً متصلاً طوال الرسالة، أو البدء برقم جديد مع كل صفحة أو كل فصل وفقاً لمتطلبات الكلية.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم:

- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، وضعه محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، 1407 هـ/ 1987 م.

1 - ابن أبي الحديد، عبد الحميد بن هبة الله: شرح نهج البلاغة، ج 4، مؤسسة الأعلى للمطبوعات، بيروت، ط 1، 1995 م.

2 - ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي: مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، تحقيق الدكتور زينب قاروط، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1400 هـ/ 1980م.

3 - ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد: المحلى، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الفكر، بيروت، لا رقم طبعة، لا تاريخ.

4 - ابن حنبل، أحمد محمد: مسند الإمام أحمد بن حنبل، المكتب الإسلامي، بيروت، لا رقم طبعة، 1398 هـ/ 1987.

5 - ابن حنبل، أحمد محمد: مسند الإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1، 1421 هـ/ 2001 م.

6 - ابن حنبل، أحمد محمد: مسند الإمام أحمد بن حنبل، المكتب الإسلامي، بيروت لا رقم طبعة، 1398 هـ/ 1987 م.

7 - ابن خلدون، عبد الرحمن بن ولي الدين: المقدمة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لا رقم طبعة، لا تاريخ.

8 - ابن عدي، عبد اللّٰه الجرجاني: الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق يحيى غزاوي، دار الفكر، بيروت، ط 1، 1404 هـ/ 1984 م.

9 - ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد: المغني على مختصر الخرقي، تصحيح عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1414 هـ/ 1994 م.

10 ـ ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر: أحكام أهل الذمة، تحقيق الدكتور صبحي الصالح، مطبعة جامعة دمشق، دمشق. لا رقم طبعة 1381 هـ/ 1961 م.

11 ـ ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر: زاد المعاد في هدي خير العباد، المطبعة الأزهرية، القاهرة، لا رقم طبعة، 1325 هـ.

12 ـ ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر: الطب النبوي، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، ومكتبة المنار ـ الكويت، ط 8، 1406 هـ/ 1985 م.

13 ـ ابن كثير، إسماعيل بن كثير القرشي: تفسير القرآن العظيم، تقديم عبد القادر الأرناؤوط، جمعية إحياء التراث الإسلامي ومكتبة دار الفيحاء، دمشق 1994م.

14 ـ ابن ماجه: عبد اللّٰه بن محمد بن القزويني: سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، لا رقم طبعة، لا تاريخ.

15 ـ أبو داوود، سليمان بن الأشعث: سنن أبي داوود، تعليق عزت الدعاس وعادل السيد، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 1418 هـ/ 1997 م.

16 ـ أبو شقة، عبد الحليم: تحرير المرأة في عصر الرسالة، دار القلم للنشر والتوزيع، الكويت، ط 11، 1410 هـ/ 1990 م.

17 ـ أبو عبيد، القاسم بن سلام: كتاب الأموال، تحقيق محمد هراس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1406 هـ/ 1986 م.

18 ـ أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم: كتاب الخراج، دار المعرفة، بيروت، لا رقم طبعة، لا تاريخ.

19 ـ أحمد، غريب محمد سعيد: تصميم وتنفيذ البحث الاجتماعي، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ط 1، 1980 م.

20 ـ أسد، محمد: منهاج الحكم في الإسلام، ترجمة منصور ماضي، دار العلم للملايين، بيروت، ط 5، 1987 م.

21 ـ الألباني ـ محمد ناصر الدين: رياض الصالحين، المكتب الإسلامي، بيروت، ط 3، 1406 هـ/ 1986 م.

22 ـ الآمدي، عبد الواحد بن محمد التميمي: غرر الحكم ودرر الكلم، دار الصفوة ـ بيروت ومؤسسة الأعلمي ـ بيروت، لا رقم طبعة، لا تاريخ.

23 ـ الأمين، محمد حسن: آفاق المعاصرة في فكر الإمام الصدر، مؤسسة المعارف للمطبوعات، بيروت، ط 1، 1416 هـ/ 1996 م.

24 ـ أنيس، إبراهيم ورفاقه: المعجم الوسيط، دار المعارف، القاهرة، ط 2، 1392 هـ/ 1972 م.

25 ـ بتلهايم، شارل: التخطيط والتنمية، ترجمة إسماعيل صبري عبد الله، دار المعارف، القاهرة، لا رقم طبعة، 1966 م.

26 - البخاري، محمد بن إسماعيل: صحيح البخاري، دار ابن كثير، بيروت، لا رقم طبعة، 1987 م.

27 - البخاري، محمد بن إسماعيل: صحيح البخاري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لا رقم طبعة، لا تاريخ.

28 - بدر، أحمد: أصول البحث العلمي ومناهجه، وكالة المطبوعات، الكويت، ط 41، 1978 م.

29 - بدوي، أحمد زكي. معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت، ط 2، 1986 م.

30 - البلاذري، أبي الحسن: فتوح البلدان، تحقيق رضوان محمد رضوان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1412 هـ/ 1991 م.

31 - البيهقي، أحمد بن الحسين: شعب الإيمان، تحقيق محمد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1421 هـ/ 2000 م.

32 - الترمذي، محمد بن عيسى: سنن الترمذي، تحقيق بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط 1، 1966 م.

33 - الجزيري، عبد الرحمن: كتاب الفقه على المذاهب الأربعة، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ط 1، 1392 هـ.

34 - الجوهري، عبد الهادي وآخرون: دراسات في التنمية الاجتماعية، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، لا رقم طبعة، 1982 م.

35 - الحبش، محمد: المسلمون وعلوم الحضارة، دار أفنان، دمشق، ط 1، 1421 هـ/ 2000 م.

36 - حسن، عبد الباسط محمد: أصول البحث الاجتماعي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط 7، 1980 م.

37 - الحسيني، السيد محمد وزملاؤه: دراسات في التنمية الاجتماعية، دار المعارف، القاهرة، ط 4، 1979.

38 - الخطيب البغدادي، أحمد بن علي: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1417هـ/ 1996 م.

39 - الخولي، البهي: الثروة في ظل الإسلام، الناشرون العرب، القاهرة وبيروت، ط 2، 1971 م.

40 - خيري، السيد محمد: الإحصاء في البحوث النفسية والتربوية والاجتماعية، دار الفكر العربي، القاهرة، ط 1، 1957.

41 - الخياط، عبد العزيز: المجتمع المتكافل في الإسلام، مكتبة الأقصى، عمان ومؤسسة الرسالة، بيروت، لا رقم طبعة 1972 م.

42 ـ الدارقطني، علي بن عمر: سنن الدارقطني، تحقيق عبد الله المدني، دار المعرفة، بيروت، طبعة مصورة 1386 هـ/ 1966 م.

43 ـ الدالي، السيد عبد الحميد: قواعد البحث الاجتماعي بالطريقة الإحصائية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط 1، 1959 م.

44 ـ الدلجي، أحمد بن علي: الفلاكة والمفلوكون، مكتبة الأندلس، بغداد، ومطبعة الأداب، النجف، لا رقم طبعة، 1385 هـ.

45 ـ الرضي، السيد الشريف: نهج البلاغة للإمام علي بن أبي طالب، شرح الشيخ محمد عبده، مكتبة الأندلس، بيروت، ط 1، 1374 هـ/ 1954 م.

46 ـ الزحيلي، وهبه: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دار الفكر المعاصر، بيروت ودار الفكر، دمشق، ط 1، 1411 هـ/ 1991م.

47 ـ الزركلي، خير الدين: الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، ط 5، 1980 م.

48 ـ الساعاتي، حسن: علم الاجتماع الخلدوني، قواعد المنهج، دار النهضة العربية، بيروت، ط 1، 1972 م.

49 ـ السباعي، مصطفى: اشتراكية الإسلام، مطبعة جامعة دمشق، دمشق، ط 1، 1378 هـ/ 1959 م.

50 ـ سعد، أحمد صادق: دراسات في المفاهيم الاقتصادية لدى المفكرين الإسلاميين، دار الفارابي، بيروت، لا رقم طبعة، 1988 م.

51 ـ سيد الأهل، عبد العزيز: الخليفة الزاهد عمر بن عبد العزيز، دار العلم للملايين، بيروت، ط 6، 1979 م.

52 ـ السيوطي، عبد الرحمن جلال الدين: تاريخ الخلفاء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1408 هـ/ 1988.

53 ـ السيوطي، عبد الرحمن جلال الدين: الجامع الصغير، مطبعة محمد هاشم المكتبي، دمشق، لا رقم طبعة، لا تاريخ.

54 ـ الشافعي، عبد المنعم ناصر: مبادىء الإحصاء، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط 4، 1959.

55 ـ شندى، فؤاد: التنمية الاقتصادية في الإسلام، دار الأندلس، القاهرة، ط 1، 1407 هـ/ 1987 م.

56 ـ شوقي، عبد المنعم: تنمية المجتمع وتنظيمه، مكتبة القاهرة الحديثة، القاهرة، ط 2، 1961 م.

57 ـ الصالح، صبحي: النظم الإسلامية، نشأتها وتطورها، دار العلم للملايين، بيروت، ط 6، 1982 م.

58 ـ الصدر، محمد باقر: الإسلام يقود الحياة، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ط 1، 1410 هـ/ 1990 م.

59 ـ الصدر، محمد باقر: اقتصادنا، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ط 20، 1411 هـ/ 1991 م.

60 ـ الصدوق، محمد بن الحسين القمي: من لا يحضره الفقيه، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، لا رقم طبعة، 1413 هـ.

61 ـ الصلاَّبي، علي محمد: سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب شخصيته وعصره، دار المعرفة، بيروت، ط 1، 1425 هـ/ 2004 م.

62 ـ الطَبَرْسي، حسين النوري: مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، مؤسسة آل البيت، بيروت، لا رقم طبعه، 1992 م.

63 ـ طقوش، سهيل: تاريخ الخلفاء الراشدين، دار النفائس، بيروت، ط 1، 1424 هـ/ 2003 م.

64 ـ عبد الله، إسماعيل صبري: نحو نظام اقتصادي عالمي جديد، الهيئة العامة المصرية للكتاب، القاهرة، ط 1، 1977 م.

65 ـ عفر، محمد عبد المنعم: مشكلة التحلف وإطار التنمية والتكامل بين الإسلام والفكر الاقتصادي المعاصر، مطابع المنار الغربي، القاهرة، لا رقم طبعة، 1407 هـ/ 1987 م.

66 ـ العقاد، عباس محمود: العبقريات الإسلامية، منشورات دار الأداب، بيروت، ط 1، 1966 م.

67 ـ علوان، عبد الله: التكافل الاجتماعي في الإسلام، دار السلام، حلب، ط 4، 1983 م.

68 ـ عمرو، محي الدين: التخلف والتنمية، دار النهضة العربية، بيروت، لا رقم طبعة، لا تاريخ.

69 ـ عيسوي، عبد الرحمن: الإسلام والتنمية البشرية، دار النهضة العربية، بيروت، ط 1، 1408 هـ/ 1998 م.

70 ـ الغزالي، أبو حامد محمد: إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، لا رقم طبعة، 1403 هـ/ 1983 م.

71 ـ الغزالي، أبو حامد محمد: الاقتصاد في الاعتقاد، مطبعة حجازي، القاهرة، لا رقم طبعة، لا تاريخ.

72 ـ الغزالي، أبو حامد محمد: المستصفى، المطبعة الأميرية، القاهرة، ط 1، 1322 هـ.

73 ـ الغزالي، عبد الحميد: حول المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية، دار

الوفاء، المنصورة والقاهرة، ط 1، 1409 هـ/ 1989 م.

74 ـ الغزالي، محمد: الإسلام والأوضاع الاقتصادية، دار الكتب الحديثة، القاهرة، لا رقم طبعة، 1961 م.

75 ـ غيث، محمد عاطف ومحمد، محمد علي: دراسات في التنمية والتخطيط الاجتماعي، دار النهضة العربية، بيروت، ط 1، 1986م.

76 ـ الفنجري، محمد شوقي: الإسلام والضمان الاجتماعي، دار ثقيف للنشر والتأليف، الرياض، ط 2، 1402 هـ/ 1982 م.

77 ـ الفنجري، محمد شوقي: ذاتية السياسة الاقتصادية الإسلامية، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط 1، 1987 م.

78 ـ الفنجري، محمد شوقي: المذهب الاقتصادي في الإسلام، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، لا رقم طبعة، 1986 م.

79 ـ قاسم، محمود: المنطق الحديث ومناهج البحث، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط 3، لا تاريخ.

80 ـ القرضاوي، يوسف: فقه الزكاة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 6، 1401 هـ/ 1981 م.

81 ـ القرضاوي، يوسف: مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام، مكتبة وهبه، القاهرة، ط 1، 1386 هـ/ 1966 م.

82 ـ القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري: الجامع لأحكام القرآن، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط 3، 1965 م.

83 ـ القرنشاوي، حامد: تساؤلات حول اقتصاديات التعليم وقضايا التنمية في الوطن العربي، لا اسم مطبعة، الكويت، لا رقم طبعة، 1987م.

84 ـ قطب، إبراهيم: النظم المالية في الإسلام، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، لا رقم طبعة، 1980 م.

85 ـ الكاساني، أبو بكر محمد بن مسعود: بدائع الضائع في ترتيب الشرائع، شركة المطبوعات المصرية، القاهرة، لا رقم طبعة، لا تاريخ.

86 ـ الكاندهوي، محمد يوسف: حياة الصحابة، دار القلم، دمشق ودار المنارة، جدة، ط 3، 1405 هـ/ 1985 م.

87 ـ الكليني، محمد بن يعقوب: الكافي، الدار الإسلامية ـ بيروت، ودار الأضواء ـ بيروت، ودار علاء الدين ـ دمشق، لا رقم طبعة، لا تاريخ.

88 ـ الليثي، يحيى بن يحيى: موطأ الإمام مالك، دار الكتب العلمية، بيروت، لا رقم طبعة، لا تاريخ.

89 ـ مارشال، جوردن: موسوعة علم الاجتماع ترجمة محمد الجوهري وزملاؤه، المجلس الأعلى للثقافة بمصر، القاهرة، ط 1، 2000م.

90 ـ الماوردي، أبي الحسن علي: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دار الكتب العلمية، بيروت، لا رقم طبعة، لا تاريخ.

91 ـ مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري: صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، لا رقم طبعة، لا تاريخ.

92 ـ مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري: صحيح مسلم، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، لا رقم طبعة، لا تاريخ.

93 ـ المصري، جميل محمد: حاضر العالم الإسلامي وقضاياه المعاصرة، دار أم القرى، عمان، ط 2، 1409 هـ/ 1989 م.

94 ـ المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي: الترغيب والترهيب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 3، 1388 هـ/ 1968 م.

95 ـ نامق، صلاح: تقديم كتاب المبادىء الاقتصادية في الإسلام للدكتور علي عبد الرسول، دار الفكر، بيروت، لا رقم طبعة، 1968 م.

96 ـ النبهان، محمد فاروق: الاتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 4، 1408 هـ/ 1988 م.

97 ـ الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مؤسسة المعارف، بيروت، لا رقم طبعة، 1406 هـ/ 1986 م.

98 ـ يوسف، يوسف إبراهيم: استراتيجية وتكنيك التنمية الاقتصادية في الإسلام، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، لا مكان مطبعة، لا رقم طبعة، 1401 هـ.

سجلات ودوريات ومؤتمرات

1 ـ إسماعيل، زكي محمد: «التنمية بين المفاهيم الاجتماعية والقيم الأخلاقية»، مجلة كلية العلوم العربية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، العدد الرابع 1400 هـ.

2 ـ البابا، طلال: «التخلف والتنمية في العالم الثالث، مجلة المنطلق»، بيروت، العدد 68 ـ 69، 1411 هـ/ 1990 م.

3 ـ جابر، حسن: «التنمية والإرادة السياسية» مجلة المنطلق، بيروت، العدد 68 ـ 69، 1411 هـ/ 1990 م.

4 ـ الجلال، عبد العزيز: «تربية اليسر وتخلف التنمية» مجلة عالم المعرفة، الكويت، العدد 91، 1405 هـ/ 1985 م.

5 ـ الحاج علي، مصطفى: «مفهوم التنمية ومرتكزاتها في ضوء مشكلة التبعية»، مجلة

المنطلق، بيروت، العدد 68 ـ 69، 1411 هـ/ 1990 م.
6 ـ رودني، والتر: أوروبا والتخلف في أفريقيا، ترجمة أحمد القصير، مجلة عالم المعرفة الكويت، العدد 132، 1409 هـ/ 1988 م.
7 ـ رمزي، زكي: المشكلة السكانية، مجلة عالم المعرفة الكويت، العدد 84، 1405 هـ/ 1985 م.
8 ـ السايس، الشيخ محمد علي: «ملكية الأفراد للأرض ومنافعها في الإسلام» المؤتمر الأول لمجمع البحوث.
9 ـ الشكيرى، عبد الحق: التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، كتاب الأمة، قطر، العدد 17، جمادى الأولى 1408 هـ.
10 ـ صادق، محمد توفيق: التنمية في مجلس التعاون، مجلة عالم المعرفة الكويت، العدد 103، 1406 هـ/ 1986 م.
11 ـ صن، أماريتا: التنمية حرية، ترجمة شوقي جلال، مجلة عالم المعرفة، الكويت، العدد 303، مايو (أيار) 2004 م.
12 ـ الطويل، نبيل صبحي: الحرمان والتخلف في ديار المسلمين، كتاب الأمة، قطر، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت 1405 هـ/ 1985 م.
13 ـ عبد الله، إسماعيل صبري: «استراتيجية التكنولوجيا»، من أبحاث استراتيجية التنمية في مصر، مؤتمر الاقتصاديين الثاني، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والتشريع والإحصاء عام 1977.
14 ـ العبد، صلاح: محاضرات في تنمية الجماعات المحلية، دورة أخصائي التنمية الريفية في لبنان عام 1965، والباحث كان مشاركاً في الدورة.
15 ـ العوض، عبد الله سليمان: «المؤسسات الاجتماعية والصحية ودورها في نشر الدعوة الإسلامية» المؤتمر العالمي للدعوة الإسلامية في الخرطوم، 1401 هـ.
16 ـ عيسى، عبد العزيز: «تنظيم الأسرة ورأي الفقه الإسلامي» الهيئة العامة للاستعلامات، محاضرة منشورة، بيروت، تاريخ.
17 ـ الغزالي، محمد: مشكلات في طريق الحياة الإسلامية، كتاب الأمة، قطر، العدد 1، جمادى الآخرة 1412 هـ.
18 ـ فروم، أريك: الإنسان بين الجوهر والمظهر، ترجمة سعد زهران، مجلة عالم المعرفة، الكويت، العدد 140، 1409ط 19891 م.
19 ـ مركز دراسات الوحدة العربية: «هجرة الكفاءات العربية»، ندوة أقيمت في بيروت عام 1985.
20 ـ النجار، راغب زغلول: قضية التخلف العلمي والتقني في العالم الإسلامي المعاصر، كتاب الأمة، قطر، العدد 20، صفر 1409 هـ.

21 ـ هيل، دونالد: العلوم والهندسة في الحضارة الإسلامية، ترجمة أحمد فؤاد باشا، مجلة المعرفة، الكويت، العدد 305، جمادى الأولى 1425 هـ/ 2004 م.

تقارير ودراسات

1 ـ الخضر، أحمد مهدي: «التشريع الجنائي المقارن»، من رسائل جمعية الإصلاح الاجتماعي بالكويت.

2 ـ تقرير عن التنمية في العالم 1980م، إصدار البنك الدولي للتنمية والتعمير، واشنطن 1980، إنتاج شركة المطبوعات العربية، باريس.

3 ـ تقرير عن التنمية في العالم 1992، التنمية والبنية، ترجمة مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة 1992 م.

4 ـ تقرير التنمية البشرية لعام 1992، منشور لحساب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مطبعة جامعة اكسفورد، نيويورك ـ اكسفورد. توزيع مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1992 م.

5 ـ تقرير التنمية البشرية لعام 1994، منشور لحساب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مطبعة جامعة أكسفورد، نيويورك ـ أكسفورد، توزيع مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ـ 1994 م.

6 ـ تقرير التنمية البشرية لعام 2003.

الفهرس

الباب الثاني

العطاء الفكري الإسلامي للتنمية

الباب الثالث
معوقات التنمية ومقوماتها

الباب الرابع
الأساليب التطبيقية في ميادين التنمية

2006/1/740

التنمية في الفكر الاسلامي

يتألف هذا الكتاب من عدد من المحاور الرئيسية مقسمة على فصول: يشرح المحور الأول، تحت عنوان المفاهيم والمؤشرات والخصائص، مفهوم التنمية وأنواعها وأهدافها خاصة في المفهوم الاسلامي. ثم يعرض في المحور الثاني العطاء الفكري التنموي الاسلامي عند الإمام علي بن أبي طالب وعند الإمام أبي يوسف يعقوب بن ابراهيم ثم عند العلامة عبد الرحمن بن خلدون وأخيراً عند الإمام محمد باقر الصدر.

وفي المحور الثالث يبحث معوقات التنمية الاسلامية ومقوماتها وذلك في فصلين : مشكلات التنمية في العالم الثالث والمنهج الاسلامي في تحقيق التنمية.

وفي المحور الاخير يعرف الدارس والباحث والجامعي الأساليب المنهجية والتطبيقية في ميادين التنمية وفي كيفية جمع البيانات والملاحظات وعمل المقابلات وإعداد الاستمارات ومميزاتها ومن ثم جمع هذه البيانات وطرق تصنيفها وتبويبها وكتابة التقارير حولها، ثم كيفية كتابة الرسائل الجامعية.

الناشر

ISBN 9953-463-08-5

المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع